

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الإِسبوعي
(454)





الفهرس

رقم الصفحة	الموضوع
2	الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
13	هيئة حقوق الإنسان
23	أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية
98	حقوق الإنسان فى العالم



الجمعية الوطنية لحقوق

القحطاني لـ "الحياة": أقمنا الجامعات بتبني مناهج لـ "حقوق الإنسان"

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 شوال 1435 هـ - 16 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الخبر - ياسمين الفردان

طالبت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بطرح مادة مستقلة، أو إدماج مقصود لمبادئ ومفاهيم حقوق الإنسان في بعض مناهج التعليم العام، وأكدت تحقيق خطوات «إيجابية» في هذا المجال. وقال رئيس الجمعية الدكتور مفلح القحطاني: «إن الجمعية أولت الأمر اهتماماً بالغاً، لما له من تأثير إيجابي في نشر الثقافة الحقوقية في المجتمع، وسعت لإدخال مواد الحقوق في مناهج التعليم العالي من خلال دعوتها الجامعات السعودية لورش عمل، نتج منها جملة من التوصيات رفعت للمقام السامي، وصدرت التوجيهات السامية الداعمة في هذا الشأن، وأصبح لدينا مواد تتحدث عن حقوق الإنسان في غالبية الخطط الجديدة للكليات ذات العلاقة في الجامعات السعودية».

وعلى صعيد إدخال مفاهيم الحقوق في مناهج التعليم العام، أوضح القحطاني، في تصريح إلى «الحياة»، أن «الجمعية دعت لعقد ورش عمل بحضور ممثلين عن وزارة التربية والتعليم، وتباينت الآراء، فهناك من يرى أن هذه المفاهيم مدمجة حالياً ولا حاجة لوجود مادة مستقلة عن حقوق الإنسان، وهناك من يرى وجود مادة مستقلة أو على الأقل إدماج مقصود لمبادئ ومفاهيم حقوق الإنسان في بعض المناهج القائمة، ونحن مع الرأي الأخير».

وعلق رئيس الجمعية على نظام قانون حماية الطفل الجديد. وقال: «يهدف مشروع النظام إلى التأكيد على ما قرره الشريعة الإسلامية، والأنظمة والاتفاقات الدولية التي انضمت لها المملكة، من حفظ حقوق الطفل وحمايته من الإيذاء، ومن كل أشكال الإساءة والإهمال ومظاهرهما التي قد يتعرض لها الطفل في البيئة المحيطة به، سواء أكانت في المنزل أم المدرسة أم الحي أم الأماكن العامة، أم دور الرعاية والتربية أم الأسرة البديلة أم المؤسسات الحكومية والأهلية، أم ما في حكمها. ويركز مشروع النظام على ضمان حقوق الطفل الذي تعرض للإيذاء والإهمال، بتوفير الرعاية اللازمة له، ونشر الوعي بحقوقه وتعريفه بها، وبخاصة ما يرتبط بحمايته من الإساءة والإهمال».

وأضاف القحطاني: «إن تعرض الأطفال لأي شكل من أشكال الإساءة والإهمال يؤثر على نموهم وتفكيرهم ومستقبلهم، وبالتالي على قدرتهم في المطالبة بحقوقهم»، مقرأ بأن الطفل العربي «لا يزال بعيداً عن التمتع بحقوق يتمتع بها نظيره في العالم الغربي»، عازياً ذلك إلى «أسباب اقتصادية واجتماعية وتنظيمية»، إلا أنه استدرك بالقول: «إن الطفل السعودي يتمتع بعدد من الحقوق التي يفقدها نظراؤه في غالبية دول العالم العربي». وتوقع رئيس جمعية حقوق الإنسان تحقيق الكثير من الإنجازات في هذا المجال، بعد صدور نظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية، ومع قرب صدور نظام حماية الطفل، وتضمينهما «إلزامية التبليغ عن حالات الإيذاء والإهمال». وقال: «إن الإساءة الجسدية، وهي تعرض الطفل لضرر أو إيذاء جسدي، والإساءة النفسية وهي تعرض الطفل لسوء التعامل، الذي قد يسبب له أضراراً نفسية أو صحية، والإساءة الجنسية المتمثلة في تعرض الطفل لأي نوع من الاعتداء أو الأذى أو الاستغلال الجنسي، وكذلك إهمال الطفل من خلال عدم توفير حاجاته الأساسية الجسدية والصحية والعاطفية والنفسية والتربوية والتعليمية والفكرية والاجتماعية والثقافية والأمنية، أصبحت أموراً تعالجها أنظمة المملكة، وتسعى لحماية الطفل من التعرض لها».

وضع المرأة أفضل الآن... ولكننا بحاجة لـ «ثقافة مجتمعية»

> علق رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، على قضايا المرأة وما إذا كان هناك جديد سيطرأ على تمكينها حقوقها قريباً، قائلاً: «حظيت المرأة في عهد خادم الحرمين الشريفين بدعم غير مسبوق، لتمكينها حقوقها في

المجالات كافة، ونالت عضوية مجلس الشورى، وأصبح لها الحق في المشاركة في الانتخابات البلدية: ناخبة ومنتخبة، وتقلدت وظائف عليا في الدولة، وأنشئت لها جامعات مستقلة، ودعمت المحتاجات من خلال برنامج الضمان الاجتماعي، وسمح لها بممارسة مهنة المحاماة، وسهل أمر وصولها للقضاء والمرافق العدلية». واستدرك القحطاني: «ما زال الأمر بحاجة لثقافة مجتمعية، وممارسة عملية تحفظ للمرأة حقوقها، وتوازن بين واجباتها والتزاماتها الأسرية والمجتمعية»، لافتاً إلى أن «بعض المشكلات النسائية حصلت نتيجة بعض الأخطاء، واستغلت من وسائل الإعلام والدول، لأهداف ظاهرها حقوقي وباطنها مصلحي». وطالب الناشط الحقوقيين بـ «القراءة الصحيحة للبيئة القانونية التي يرغبون في العمل بها، حتى يكون عملهم إضافة إلى وطنهم ووفق الأنظمة والقوانين السارية». وحول أصعب مرحلة في العمل الحقوقي، قال رئيس جمعية حقوق الإنسان: «العمل في المجال الحقوقي لا يخلو من بعض المواقف التي تدفع الإنسان في بعض الأحيان إلى الرغبة في عدم مواصلة العمل في هذا المجال، لصعوبة إيجاد الحلول المناسبة لبعض الحالات التي يتم رصدها أو متابعتها». وأضاف: «تسعى الجمعية لتكون بالقرب من جميع المواطنين، ولديها الآن سبعة فروع، وقریباً يفتتح الثامن في عسير، كما تحسنت ثقافة المواطن الحقوقي على رغم البطء في ذلك، ولكن التقدم أفضل من الوضع السابق». مفلح القحطاني.



تشكيل لجنة من 4 جهات لملاحقة القضايا البيئية

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140817Con20140817718044.htm>

أحمد السلمي (جدة)

توصلت دراسة عن مخاطر التلوث البيئي في مدن المملكة الناتج عن المصانع ومياه الصرف الصحي أعدتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بتكلفة 400 ألف ريال، أنه سيتم تكليف أربع جهات من أجل ملاحقة القضايا البيئية وتسريع البت في حيثياتها. وكشفت الدراسة أن نسبة تلوث المياه بلغ 41% ونسبة النفايات 33% وتلوث الصرف الصحي 39% وتلوث المواد الصحية 30% والتلوث الجوي 29% وتلوث الشواطئ 32% والتلوث البحري 30% وتلوث الغذاء 25% والطاقة 12% والكهرباء 11%.

وأبانت الجمعية أنها ستتولى رفع البحث للجهات العليا لاعتماد التوصيات وإلزام الوزارات بها. ويشار إلى أن الدراسة أوصت بضرورة تشكيل لجنة برئاسة الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان وعضوية كل من وزارة العدل وهيئة الادعاء العام وديوان المظالم لملاحقة القضايا البيئية وضرورة تسريع البت في إيجاد شرطة متخصصة لحماية البيئة لإنقاذ التشريعات البيئية وضبط المخالفات، كما تحدثت التوصيات على ضرورة تمثيل الرئاسة العامة لحماية البيئة في مجالس إدارات الهيئة العامة للغذاء والمؤسسة العامة لمياه المحلاة والهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقني والهيئة الملكية للجبيل وينبع والهيئة العامة للإسكان وهيئة المساحة الجيولوجية. وطالبت التوصيات بضرورة الارتقاء بالمستوى التنظيمي للرئاسة ليكون على مستوى هيئة متخصصة كما طالبت الدراسة بضرورة فرق عقوبات على الشركات الوطنية الكبرى التي يؤثر نشاطها سلبيا على البيئة تبدأ برسوم تصاعديّة مستمرة وتنتهي بالإيقاف ما لم يتم رصد تحسن في الأثر البيئي. وقالت الدراسة يجب إعفاء أجهزة الرصد البيئي والمعدات المستخدمة في النظافة البيئية من الجمارك لتحفيز القطاع الخاص لاستيراد أعلى التقنيات وإدخال عنصر تقييم الأثر البيئي المضاعف للمشروع على عناصر تقييم جميع المشاريع الجديدة، بالإضافة إلى تقويم الأداء البيئي للمشاريع القائمة مع إلزام مؤسسات الإقراض والبنوك بتضمين هذا العنصر في دراسات الجدوى كشرط أساسي من شروط الموافقة على منح القروض والتسهيلات. وأشارت الدراسة إلى ضرورة وضع ضوابط لتوسيع النطاق العمراني بما يتوافق مع الطاقة الاستيعابية للمرافق والخدمات العامة، إضافة إلى ضرورة منع الانتهاكات البيئية للحياة النباتية والحيوانية والموارد الطبيعية ومشاركة مجالس البلديات ومراكز الأحياء والجمعيات الخيرية بفعالية في وضع الإجراءات الهادفة إلى حماية البيئة وضمان سرعان حق المجتمع في بيئة نظيفة، إضافة إلى تنظيم مسابقات بيئية بحوافر مجدبة للمواطنين وتبني حملة وطنية لإدراك المشكلة البيئية لنشر ثقافة المسؤولية البيئية.

2847 قضية • بدون • مرفوعة لـ • حقوق الإنسان • في 10 أعوام

المصدر: جريدة الحياة الأحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - حياة الغامدي

في حين تغيب الإحصاءات الرسمية الدقيقة عن عدد المواطنين «البدون» في السعودية، بلغ عدد قضاياهم المرفوعة إلى جمعية حقوق الإنسان 2847 قضية طوال الـ 10 أعوام الماضية. وفيما قسمت الجمعية البدون إلى خمس فئات، تصدرت قضية المطالبة بالأوراق الثبوتية، ملف القضايا الأعلى عدداً في الجمعية.

وبحسب مصدر مطلع في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تحدث لـ«الحياة»، فإن السلطات السعودية لم تتمكن من حصر أعداد البدون الموجودين على أراضيها، واصفاً ملف البدون بـ«المعقد وأحد الملفات المهمة».

وأكد المصدر الذي فضل عدم الكشف عن اسمه، أن وزارة الداخلية لا تملك إحصاءات لأعداد البدون في السعودية، إذ لم يتم حصرهم إلا من خلال القضايا التي تصل إلى جمعية حقوق الإنسان، والتي لم تتجاوز في مجملها 2847 قضية منذ 2004.

وأوضح أن قضية المطالبة بالأوراق الثبوتية تصدرت قضايا البدون التي تلقتها الجمعية وبلغ عددها 1356 قضية على مدار الأعوام الـ 10 الماضية، يليها طلب الجنسية بـ 1207 قضايا، وأخيراً قضية استرداد الجنسية بـ 284 قضية. وأشار إلى أن البدون يصنفون إلى خمس فئات وقال: «هناك أفراد سحبت منهم هوياتهم نتيجة بلاغات تفيد بعدم نظامية حصولهم على الهوية الوطنية الرسمية، على رغم أنهم غالباً يملكون أوراقاً تثبت أنهم سعوديو الأصل والمولد والمنشأ في ظل شهادة شيوخ قبائلهم بأنهم من أصول سعودية».

لافتاً إلى أن الفئة الثانية التي رصدتها الجمعية «تتمثل في أشخاص سحبت هوياتهم ولم ترد لهم عند تقديمهم إلى اللجنة المركزية لحفاظ النفوس لتصحيح بيانات هوياتهم، لأسباب قيل إنها تعود لعدم ثبوت انتمائهم القبلي السعودي، لاسيما أنهم يملكون وثائق تفيد بانتمائهم إلى إحدى قبائل السعودية».

أما الفئة الثالثة بحسب المصدر فهم «الحلفاء الذين صدرت لهم بطاقة الخمسة أعوام ولم يمنحوا الجنسية على رغم وجود القرار الملكي الصادر 2001، والقاضي بمنح الجنسية السعودية لكل من يحمل بطاقة الخمسة أعوام وأسرته وهو ينتمي إلى إحدى القبائل السعودية». إضافة إلى الفئة الرابعة التي قدمت للسعودية للحج أو العمرة «ومكثوا بطرق غير نظامية ويحملون الجنسية الأم لبلادهم ولكنهم يخفونها للحيلولة دون ترحيلهم إلى بلدانهم وهذه الفئة في ازدياد».

وقال إن الجمعية رصدت فئة خامسة متمثلة في من صدرت لهم موافقة للحصول على بطاقات الهوية الوطنية وينتظرون انتهاء الإجراءات من ناحية إدارية ولم تنته بعد، ونتج منها وجود عدد كبير من الأشخاص الذين لا يملكون هوية وطنية أو إثباتات شخصية أو أوراق ثبوتية الأمر الذي تسبب في سلبهم للعديد من الحقوق.

حرمان من التعليم والعلاج والتنقل

اعترفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن البدون يعانون من حرمان حقوق أساسية جراء عدم تملكهم أوراقاً ثبوتية، ومنها حق التنقل والتعليم والعلاج. وأكد المصدر أن البدون لا يمكنهم التنقل خارج البلاد لعدم إصدار جواز سفر لهم، كما يتعرضون للاحتجاز في مراكز الترحيل لمدة طويلة، قبل أن يطلق سراحهم، أو يوضعون على الحدود، ثم يعودون، لعدم وجود دولة تستقبلهم، فضلاً عن أنهم يواجهون صعوبات في إثبات وفاتهم، أو الموافقة على دفن موتاهم بشكل رسمي، وتوثيق زيجاتهم وطلاقهم، لعدم حملهم أوراقاً ثبوتية. وذكر المصدر أن من الحقوق الأساسية المحروم منها البدون حق التعليم وتلقي الرعاية الصحية وحق العمل، إذ بلغت قضايا الأحوال المدنية التي تلقتها الجمعية مؤخراً 10 في المئة.

وعاد ملف البدون إلى الواجهة أخيراً، حين أصدرت الجوازات أخيراً بطاقات خاصة للقبائل النازحة (البدون) تسهل إجراءاتهم بصفة رسمية، تشبه الإقامات المخصصة للوافدين، إلا أن لها مزايا تجعل صاحبها يعامل مثل السعوديين، قبل أن يصرح وزير الحرس الوطني أن ملف البدون من الملفات التي تدرسها الآن جهات حكومية عدة بينها وزارة الداخلية.



”حقوق الإنسان“ ترفض 29 تظالماً لـ”لصوص الأراضي“

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014 م

http://www.alwatan.com.sa/local/News_Detail.aspx?ArticleID=197454&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي
رفضت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان نحو 29 تظالماً باطلاً تقدم بها "لصوص أراض" ضد لجان مراقبة الأراضي وإزالة التعدييات، مدعين أنها هدمت بيوتاً يمتلكونها.
وعلمت "الوطن" من مصادر مطلعة، أن جمعية حقوق الإنسان استقبلت نحو 29 شكوى من تجار أراض ضد لجان التعدييات، مطالبين بإعادة حقوقهم -حسب تعبيرهم- وأن مدينة الرياض تصدرت مدن المملكة في تقديم هذه الشكاوى بواقع 11 شكوى، وجمدة 6 شكاوى، وجازان 6، ثم المدينة المنورة بـ4، فمكة المكرمة والدمام بشكوى واحدة لكل منهما.
وكشفت المصادر أن الجمعية خاطبت الجهات المعنية بهذا الشأن وثبت لها عدم تملك "المدعين" لهذه الأراضي، ووجود بعض الأراضي مسجلاً لـ"أملاك الدولة"، وتم إبلاغهم ببطلان تظلمهم، وأن ما اتخذته لجان مراقبة الأراضي وإزالة التعدييات إجراء سليم.
من جهته، أوضح الأمين العام لجمعية حقوق الإنسان الدكتور خالد الفاخري لـ"الوطن"، أن أفراداً لجؤوا لجمعية حقوق الإنسان، مطالبين باستعادة أراض سكنية وأحواش تمت إزالتها من قبل لجان إزالة التعدييات، ثم تواصلت الجمعية مع لجان إزالة التعدييات والجهات المختصة، ووجدت أن معظم المتظلمين لا يحق لهم تملك تلك الأراضي، لعدم وجود وثائق رسمية تثبت تملكهم، وأن الجمعية بعد البحث وجدت أنهم باثروا ببناء مساكن في مواقع متفرقة أو أحاطوا أراضٍ بأسوار للاستيلاء عليها دون حيازتهم لوثائق رسمية، إضافة إلى أن بعض تلك الأراضي من أملاك الدولة، وأخرى لها ملاك مما أوقعهم في جدل مع تلك الجهات والملاك.
وقال إن هناك أفراداً تمكنوا من إثبات حقوقهم عن طريق تقديم أوراق رسمية، وكانت هناك عدة مخاطبات بين الجمعية ولجنة إزالة التعدييات، واستطاعت الجمعية من خلالها إثبات استحقاق ملكيتهم لتلك الأراضي، ولكن عددهم قليل جداً.
من جهته، أوضح المحامي والمستشار القانوني عدنان العمري لـ"الوطن"، أن رفع تظلم لدى جمعية حقوق الإنسان لا بد أن يسبقه بأنظمة وقوانين متبعة، ففي حال وجود تظلم يتعلق بالاعتداء على ممتلكات عامة أو خاصة، فالإجراءات القضائية تعطي المتظلم حقوقه في حال أثبت أن له حقوقاً في ذلك، بحيث يتم ذلك عن طريق ديوان المظالم، وفي حال صدر حكم من الديوان ليس بالمقنع له فإنه يستطيع أن يرفع تظالماً لدى دائرة التدقيق، كما يستطيع أن يرفع بعد ذلك لعدة جهات علياً أو جمعية حقوق الإنسان.
وأكد العمري أن أغلب قضايا التعدييات التي تعرض على المحاكم يكون الأشخاص المدعون لملكية تلك الأراضي ليس لديهم صكوك رسمية، وأن البعض منهم يقدم حججاً غير معترف بها، مشدداً على أن التعدييات التي تتم على الأراضي والممتلكات من أشد الجرائم التي يكافحها القانون وأنظمة وزارة العدل.

2847 قضية بدون مرفوعة لـ حقوق الإنسان في السعودية

المصدر: جريدة البشائر الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م
<http://elbashayeronline.com/news-403245.html>

الرياض - حياة الغامدي

في حين تغيب الإحصاءات الرسمية الدقيقة عن عدد المواطنين «البدون» في السعودية، بلغ عدد قضاياهم المرفوعة إلى جمعية حقوق الإنسان 2847 قضية طوال الـ10 أعوام الماضية. وفيما قسمت الجمعية البدون إلى خمس فئات، تصدرت قضية المطالبة بالأوراق الثبوتية، ملف القضايا الأعلى عدداً في الجمعية. وبحسب مصدر مطلع في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تحدث لـ«الحياة»، فإن السلطات السعودية لم تتمكن من حصر أعداد البدون الموجودين على أراضيها، واصفاً ملف البدون بـ«المعقد وأحد الملفات المهمة». وأكد المصدر الذي فضل عدم الكشف عن اسمه، أن وزارة الداخلية لا تملك إحصاءات لأعداد البدون في السعودية، إذ لم يتم حصرهم إلا من خلال القضايا التي تصل إلى جمعية حقوق الإنسان، والتي لم تتجاوز في مجملها 2847 قضية منذ 2004.

وأوضح أن قضية المطالبة بالأوراق الثبوتية تصدرت قضايا البدون التي تلقتها الجمعية وبلغ عددها 1356 قضية على مدار الأعوام الـ10 الماضية، يليها طلب الجنسية بـ1207 قضايا، وأخيراً قضية استرداد الجنسية بـ284 قضية. وأشار إلى أن البدون يصنفون إلى خمس فئات وقال: «هناك أفراد سحبت منهم هوياتهم نتيجة بلاغات تفيد بعدم نظامية حصولهم على الهوية الوطنية الرسمية، على رغم أنهم غالباً يملكون أوراقاً تثبت أنهم سعوديو الأصل والمولد والمنشأ في ظل شهادة شيوخ قبائلهم بأنهم من أصول سعودية». لافتاً إلى أن الفئة الثانية التي رصدتها الجمعية «تتمثل في أشخاص سحبت هوياتهم ولم ترد لهم عند تقديمهم إلى اللجنة المركزية لحفاظ النفوس لتصحيح بيانات هوياتهم، لأسباب قيل إنها تعود لعدم ثبوت انتمائهم القبلي السعودي، لاسيما أنهم يملكون وثائق تفيد بانتمائهم إلى إحدى قبائل السعودية». أما الفئة الثالثة بحسب المصدر فهم «الحلفاء الذين صدرت لهم بطاقة الخمسة أعوام ولم يمنحوا الجنسية على رغم وجود القرار الملكي الصادر 2001، والقاضي بمنح الجنسية السعودية لكل من يحمل بطاقة الخمسة أعوام وأسرته وهو ينتمي إلى إحدى القبائل السعودية». إضافة إلى الفئة الرابعة التي قدمت للسعودية للحج أو العمرة «ومكثوا بطرق غير نظامية ويحملون الجنسية الأم لبلادهم ولكنهم يخفونها للحيلولة دون ترحيلهم إلى بلدانهم وهذه الفئة في ازدياد». وقال إن الجمعية رصدت فئة خامسة متمثلة في من صدرت لهم موافقة للحصول على بطاقات الهوية الوطنية وينتظرون انتهاء الإجراءات من ناحية إدارية ولم تنته بعد، ونتج منها وجود عدد كبير من الأشخاص الذين لا يملكون هوية وطنية أو إثباتات شخصية أو أوراق ثبوتية الأمر الذي تسبب في سلبهم للعديد من الحقوق. حرمان من التعليم والعلاج والتنقل اعترفت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أن البدون يعانون من حرمان حقوق أساسية جراء عدم تملكهم أوراقاً ثبوتية، ومنها حق التنقل والتعليم والعلاج. وأكد المصدر أن البدون لا يمكنهم التنقل خارج البلاد لعدم إصدار جواز سفر لهم، كما يتعرضون للاحتجاز في مراكز الترحيل لمدة طويلة، قبل أن يطلق سراحهم، أو يوضعون على الحدود، ثم يعودون، لعدم وجود دولة تستقبلهم، فضلاً عن أنهم يواجهون صعوبات في إثبات وفاتهم، أو الموافقة على دفن موتاهم بشكل رسمي، وتوثيق زيجاتهم وطلاقهم، لعدم حملهم أوراقاً ثبوتية. وذكر المصدر أن من الحقوق الأساسية المحروم منها

البدون حق التعليم وتلقي الرعاية الصحية وحق العمل، إذ بلغت قضايا الأحوال المدنية التي تلقتها الجمعية مؤخراً 10 في المئة.

وعاد ملف البدون إلى الواجهة أخيراً، حين أصدرت الجوازات أخيراً بطاقات خاصة للقبائل النازحة (البدون) تسهل إجراءاتهم بصفة رسمية، تشبه الإقامات المخصصة للوافدين، إلا أن لها مزايا تجعل صاحبها يعامل مثل السعوديين، قبل أن يصرح وزير الحرس الوطني أن ملف البدون من الملفات التي تدرسها الآن جهات حكومية عدة بينها وزارة الداخلية.

موظفون بحقوق الإنسان يشكون من هضم حقوقهم

فاتن الحربي - مكة المكرمة

فجر منسوبون للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مفاجأة، بتأكيدهم أن مسؤولي الجمعية هضموا حقوقهم على مدى سنوات، عبر تشغيلهم من دون زيادات في رواتبهم، أو منحهم علاوات، مع غياب آلية تقييم الموظفين إيجاباً أو سلباً.

التوجه للإعلام

وقال عدد من منسوبي الجمعية - تحتفظ «مكة» بأسمائهم - إن الإدارة هضمت حقوقهم، ولم تقدر خدمتهم وأدائهم، وهو ما اعتبروه «اضطهاداً من الإدارة»، دفعهم لطرح قضيتهم أمام الإعلام، لكشف ما يجري داخل الجمعية، وتحذير زملائهم من الكوادر الوطنية من الوقوع في الفخ ذاته على حد قولهم.

وأشار بعضهم إلى أن فترة خدمتهم استمرت نحو 7 سنوات براتب 3 آلاف ريال لم تتغير، فيما عمل البعض متطوعاً ولم يحصل حتى على شهادة تقدير، وقالوا «الهدف من إنشاء الجمعية المحافظة على الحقوق وليس هضمها، وإذا كان الموظف في الجمعية لا يعلم حقوقه بسبب التعتيم، فالهدف السامي للجمعية أصبح بعيداً، وإذا لم توف الجمعية بحقوق موظفيها، فكيف تتادي بحقوق الآخرين».

وقالت باحثة قانونية أمضت 7 سنوات في الجمعية «ما جعلنا نرغب بطرح ما حدث لنا مع جمعية حقوق الإنسان، رغم استقالتنا وانتقال بعضنا لوظائف أخرى، هو أن نبدي استياءنا من الجو الذي يعيشه موظفو هذه الجهة التي يفترض أن تكون الأولى في حماية حقوق موظفيها، كونها أعلم من غيرها بأجديات الحقوق».

وأردفت «يؤلمنا أن الجمعية تظهر في وسائل الإعلام نابذة انتهاك حقوق الموظفين، وهي تعلم أن موظفيها يرزحون تحت هذا الظلم، فيما نجد أن مشرفي الفروع ليست لهم أي صلاحيات، بل يجتهدون في توصيل صوت الموظفين للإدارة دون جدوى».



«الأيباد» و«الجلكسي» يكشفان تفاصيل الجريمة البشعة وطلب حد

الحرابة بالجناة

دفن رفات «قتيل الشرائع» المختفي منذ سنتين.. بعد فحص

الطب الشرعي جثته

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/mOigde>

فهد المنجومي - سبق - مكة المكرمة:

دفنت عصر أمس الاثنين رفات القتيل " أن 17 عاماً"، ووريت الثرى بمقبرة الشرائع، عقب الصلاة عليه صلاة العصر بالمسجد الحرام، وبعد انتهاء الطب الشرعي من فحص جثته، التي عثر عليها في شعبان الماضي، من قبل أحد الرعاة في منطقة صحراوية بجعرانة على طريق الصهوة.

وكانت "سبق" انفردت في حينها بنشر تفاصيل العثور على الرفات والعظام في 6 شعبان 1435- تحت عنوان "العثور على جثته بعد اختفاء سنتين بـ"صهوة مكة" وشقيقه يطلب القصاص، التحقيق مع ثلاثة شباب متهمين بقتل شاب بعد فعل الفاحشة به".

وتنفرد "سبق" بتفاصيل اعترافات اثنين من المشاركين بالجريمة، حيث إن الشاب (أ.ن)، والبالغ من العمر 17 عاماً، لم يعد لمنزل والدته بشرائع المجاهدين منذ 26 شعبان 1433 هـ، واختفى عن الأنظار حيث التحق بمسابقة تحفيظ القرآن الكريم بأحد مساجد الحي والتي استغرقت دورتها شهراً كاملاً.

ومن ثم جرى اختياره ضمن المجموعة المرشحة للذهاب مع رحلة التحفيظ إلى محافظة الطائف لمدة ثلاثة أيام، وبعد عودته من الرحلة أبلغ والدته بأنه سيذهب في نزهة مع ابن الجيران، وأذنت له الأم، وقد شاهدته شقيقه الأصغر (ح.ن) يستقل سيارة ابن الجيران ويرفقه شابين يجلسان في المقعد الخلفي وانطلقوا إلى جهة غير معروفة.

وبعد ساعات شاهد شقيقه (ح.ن) ابن الجيران يعود بمفرده، وسأله إن كان عاد (أ.ن) للمنزل، فرد بأنه لم يأت منذ أن خرجوا معاً ولا يعرف أين ذهب، عندها تم إبلاغ الجهات الأمنية المختصة باختفاء (أ.ن) وبدأت التحقيقات عن سر الاختفاء، وجرى القبض على المشتبه بهم من أصدقائه الذين خرج معهم، وتم حجزهم في الإصلاحية سبعة أشهر وبعدها تم إطلاقهم بكفالة عن طريق المحكمة العامة بمحافظة جدة.

وطرقت والدته وكل أفراد أسرته جميع الأبواب للبحث عن ابنها المختفي والسر الغامض وراء الاختفاء، وتوجهت بشكوى إلى فرع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان. وتم توكيل محاميها لمتابعة القضية، وتقديم والدته بمعرض للجهات الأمنية المختصة تطالب فيه بتشكيل لجنة للتحقيق في اختفاء ابنها.

وعلمت "سبق" أن الجهات الأمنية بالعاصمة المقدسة خلال شهر رجب الماضي، وبعد هطول الأمطار الغزيرة على مكة المكرمة، وضواحيها، تلقت بلاغاً من مواطن سعودي يؤكد أن الراعي الخاص بماشيته شاهد "رفات وعظام بشرية" بجوار أحد العقوم بمنطقة الصهوة.

وتم التوجه للموقع من قبل جهات الاختصاص، وعثر على الرفات والعظام مع اختفاء اليبدين وإحدى الأرجل حيث تشير الدلائل على أكلها وسحبها من قبل الحيوانات المفترسة، لأن الجثة بقيت نحو سنتين بالموقع من وقت حدوث الجريمة. وعليه تم توجيهه بسرعة القبض على الجناة المتهمين الذين تم إطلاق سراحهم، وقبض على أحدهم بحي الهنداوية والآخر بحي الشرائع، والمتهم الرئيسي بالقضية تم إلقاء القبض عليه في المنطقة الجنوبية.

وقام أحد المتهمين الثلاثة بالاعتراف بالجريمة وانتقلت الجهات المختصة للمنطقة الصحراوية بعد جعرانة على طريق الصهوة ليتم شرح وتمثيل الجريمة، وكذلك تم تطابق تفاصيلها من الشريك الثاني وجرى نقل رفات وعظام المغدور وإحالتها إلى لجنة الطب الشرعي للتأكد من هويتها وتطابق تحاليل DNA مع المفقود، حيث اعترف اثنان من المتهمين بالقضية، ووسط إنكار المتهم الرئيس.

وكانت الاعترافات هي "خروجهم الثلاثة برفقة الضحية بقصد الجلوس والكشنة في منطقة الصهوة مستخدمين سيارة وانيت غمارتين، وأثناء توقفهم قام المتهم الرئيسي بالتهجم على الضحية ومحاولة النيل منه، وعند رفضه قام وسدد في بطنه طعنة بسكين كانت معه، وبعد سقوط الضحية، قام بفعلة الدنيئة وسط مشاهدة رفاقه، وبعدها هرب الجميع تاركين الضحية ينزف ويطلب المساعدة وإسعافه.

وخلال هذه الفترة تم إخفاء جهازي المغدور وهي "أبياد" و"جوال" و"جلكسي" حتى يتم المساهمة في تعميم وإخفاء موقع الضحية، وبعد اعترافات اثنين من الجناة وصدور تقرير الطب الشرعي، تنتظر هيئة التحقيق والإدعاء العام دائرة النفس بلوغ أحد الجناة لسن الرشد خلال الشهرين القادمين، وتحويله من سجن الإصلاحية للسجن العام واستكمال باقي التحقيقات، ووسط إنكار الجاني الرئيسي على الرغم من أن كل القرائن والبراهين تدنيه.

وعلمت "سبق" أنه تم التعرف على موقع جهازي "الأيباد" و"الجوال" و"الجلكسي" الخاصة بالضحية، والذي من خلالهما شارك أحدهم في إخفائهما للمساهمة في تغيير مسار القضية، وإخفاء تفاصيل الجريمة، وسوف يتم كشف تفاصيل أخرى من خلال الاتصالات والرسائل المتداولة بين الجاني والضحية وبقية المشاركين، وهناك توجه بإحالتهم للمحكمة العامة وطلب إقامة حد الحرابة عليهم جرى نتيجة شنع جرمهم والغدر بالضحية وتركه وسط الصحراء كل هذه المدة.



مفصولو بلدية ينبع يصعدون قضيتهم

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 24 شوال 1435هـ - 20 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

سالم السناني - ينبع
رفع أكثر من 55 موظفًا مفصولًا من بلدية ينبع قضيتهم إلى الديوان الملكي ووزير الشؤون البلدية والقروية وأمير منطقة المدينة المنورة، وذلك من خلال خطاب رفعه الموظفون إلى الديوان والجهات ذات العلاقة، وناشدوا بإرجاعهم إلى وظائفهم والتحقيق في القضية.
وكان الموظفون قد تم فصلهم بتاريخ 10/ 10/ 1435هـ، حيث فوجئ الموظفون بعدم وجود أسمائهم بكشوفات الحضور والانصراف والمتابعة، وعند ذهابهم لرئيس البلدية أفاد انه تم فصلهم. وكانت «المدينة» قد تابعت قضية الموظفين المفصولين منذ بدايتها، وقد افادت البلدية على لسان رئيس البلدية الدكتور حاتم طه ان الموظفون المفصولين تم تعيينهم بالخطأ وزيادة عن العدد الذي تم طلبه، و اضاف رئيس البلدية انه سوف يتم التحقيق مع من قام بتوظيفهم. وقد حضر عدد من المحققين من امانة منطقة المدينة المنورة الاسبوع الماضي، وقاموا بالتحقيق مع عدد من رؤساء الاقسام، ومقابلة بعض الموظفين المفصولين. وقد تدخلت حقوق الإنسان في هذه القضية من خلال تصريح مشرفة مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالمدينة المنورة شرف القرافي التي قالت لـ«المدينة»: بدأنا بالتقصي عن وضع الموظفين المفصولين من بلدية ينبع والتي تم نشرها مؤخراً، و أضافت أن الجمعية لم تتلق أي شكوى من الموظفين المفصولين بخصوص قضيتهم، ولكن نحن في الجمعية بادرنا بالبحث والتقصي عن الموضوع.



• حقوق الإنسان: تمييز • عنصري“ بين الأجانب في تقديم • الخدمات“

المصدر: جريدة الحياة الخميس 25 شوال 1435هـ - 21 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - معاذ العمري
ذكرت الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان أنها رصدت تمييزاً «عنصرياً وفق الجنسية» في بعض المرافق الخدمية في السعودية أخيراً، إذ إن ذلك التمييز يتيح لبعضهم التمتع بالخدمات من دون الآخرين بمسوغ الجنسية. وأكدت أن ذلك التمييز يعتبر أحد أشكال انتهاك حقوق الإنسان، وفقاً للاتفاقيات الدولية. (للمزيد)
وأوضح مصدر موثوق به في الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان لـ«الحياة» أن ممارسة التمييز العنصري بحسب الجنسية في تقديم الخدمات، أو في سياسات المرافق، أو الجهات، أو أي نوع آخر من المسوغات غير النظامية، يعد مخالفة صريحة وانتهاكاً لحقوق الإنسان. وأضاف أن الجمعية رصدت مخالفات بشأن التمييز العنصري وفق الجنسية في تقديم الخدمات في السعودية، الذي يتيح تمتع بعضهم بالخدمات من دون الآخرين، ويجب الرجوع عنه.

وأكد المصدر انضمام السعودية إلى اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، الذي يندرج تحته التمييز في تقديم الخدمات وفق الجنسية. وأفاد بأن الاتفاق أضحى في حكم القانون الداخلي للسعودية، إذ يقتضي أن تمنع التمييز وتنتهي عنه.

ولفت إلى أن الجمعية الوطنية السعودية لحقوق الإنسان تعمل على التأكد من تنفيذ ما ورد في النظام الأساسي للحكم كافة، وفي أنظمة السعودية الداخلية ذات العلاقة بحقوق الإنسان، ومطابقتها بالأنظمة والقوانين الدولية. وحاولت «الحياة» استيضاح مصدرها لتقديم نماذج للخدمات المعنية، لكنه طلب إعفاءه من الرد على السؤال. وأضاف: «يعتبر التمييز العنصري انتهاكاً لحقوق الإنسان في أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني، إضافة إلى استهدافه أو استتباعه لتعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان أو الحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها بمساواة في أي ميادين الحياة العامة».



على باب الوزير..!؟

المصدر: جريدة الشرق الاحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

<http://www.alsharq.net.sa/2014/08/17/1204742>

عيسى مشعوف الألهي

كأنني بأهل عسير يقولون «البحر من أماننا والسياح من ورائنا» يقولونها لوزير المياه والكهرباء، بسبب إلغاء مشروع المائي والحيوي «الشقيق 3» دون أن تكون هناك مبررات تداع على الملأ العسيري! ولعل هذه القضية كانت الأهم على طاولة حقوق الإنسان في عسير التي افتتح مقرها قبل أيام، فقد أبدى رئيس فرع جمعية حقوق الإنسان بعسير الدكتور مفلح القحطاني استغرابه وتعجبه من إلغاء وزارة المياه مشروع «الشقيق 3» الذي أدى غيابه إلى ظهور بعض السلبات في الأزمة الأخيرة التي ضربت عسير وما حولها! وأنا بدوري أحبي الدكتور القحطاني على هذا الموقف الجريء، وقد طالب القحطاني بضرورة مساءلة وزارة المياه عن سبب إلغائها مشروعاً كالشقيق 3؟ يقال - والعلم عند الله - إن أي وزير في خدمة المواطنين الذين هم الشعب، وهو الأمين على مصالحهم، وهو الذي يذلل الصعاب المائية والكهربائية.. هذا ما تعلمناه عن أجدديات المسؤولية الملائقة على كاهل الوزير ومهامه وواجباته! والناس - كما يقال - شهود الله في الأرض، وعسير مكاناً وإنساناً من حقها أن تسأل عن السبب، ومن حقها أن تسائل، ومن حق أهل عسير أن يتظلموا على بعض الهفوات التي تركبها بعض الوزارات ومنها وزارة المياه، وكأنني بكتاب الرأي العسيريين في الصحف وغيرهم قد جئت أحبار «كيبورداتهم» - بما أنه لم يبق أحد يكتب بالقلم - فلم يعطوا هؤلاء «الكرام الكاتيبين» قضية إلغاء مشروع تحلية «الشقيق 3» ونسيانه - بلا أسباب مقنعة - الاهتمام الأكبر والحيز من أولوياتهم الكتابية والنقدية، غير ما تلفظه بعض الصحف الجنوبية بأخبار مقتضبة ومختصرة.

إن أي مجتمع من حقه أن يحظى بالمشاريع الحيوية والبنية التحتية، وهم يأملون في كل مسؤول تحريك مخصصات وزارته من المليارات في جميع الجهات دون تفضيل وانتقائية، مبدأه في ذلك العدل والمساواة حتى يحظى كل شبر من تراب الوطن الطاهر بالمشاريع، غير أن أهل عسير تفاجأوا بإلغاء مشروع تحلية المياه بصورة تدعو للدهشة والتعجب، فالماء حياة يا وزارة المياه والكهرباء طالما أن كل الإمكانيات مهياً للمشروع ومنها وجود البحر القريب من عسير الهول، ومن المنطقي أن نجد مسؤولاً كرئيس فرع جمعية حقوق الإنسان في عسير يتذمر ويطالب بالمساءلة ولعل لديه المبررات التي ساقها على وزارة المياه، فالقضية يجب أن تذهب إلى أبعد من مكتب الوزير. وألا يبقى أهل عسير يطرقون باب الوزير وقد لا يجدون جواباً، فأبواب ولاة الأمر مفتوحة لكل مواطن وهم أهل الحل والربط وسيبقون بإذن الله.

• حقوق الإنسان «وباب النجار»

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 شوال 1435هـ - 18 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

جاسر الجاسر

«اعرف حقوقك» هي سلسلة النشرات الأبرز لجمعية حقوق الإنسان، التي تسعى فيها لترسيخ ثقافة الحقوق منذ سنوات الطفولة التي لم تنطبق، في ما يبدو، على موظفي الجمعية نفسها، الذين ضاق بهم الصبر فبثوا شجونهم إلى الإعلام، طلباً لحقوق وئدت فلم تغادر صفحات حبرها.

وفقاً لتقرير الزميلة فاتن الحربي، الذي نشرته صحيفته «مكة» أمس، اشتكى عدد من منسوبي الجمعية مما أسموه «اضطهاداً من الإدارة» بسبب انخفاض رواتبهم وثباتها منذ تعيينهم، وعدم سماع شكاوهم، وهي مخالفة جارية - إن صدقت - لأن الجمعية سيده الحقوق، والحريصة على ضماناتها. طبعاً ربما تكون الشكوى افتراضية، لكن احتفاظ الصحيفة بأسماء المتذمرين وشهادات زملاء آخرين، فضلاً على عدم استجابة مكتب رئيس منذ نحو شهر، مطالب بأسماء الشاكين، وهو يتعارض كلياً مع ضمان الحماية الذي يجب أن تطبقه «الجمعية» على نفسها. المفارقة أن الجمعية التي أغلقت الباب أمام شكاوى موظفيها طوال شهر، سارعت منذ أيام إلى التفاعل مع موظفي بلدية ينبع المفضولين، فهل هي منطقة مقدسة لا يمكن مساسها؟

الشكوى لا تقتصر على الراتب، بل تمتد لتشمل عدم وجود «مدخل لذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن»، وإن كانت هذه الشهادة لم توضح: هل هذا الخلل عام، أم أنه لدى بعض الفروع فقط؟ شهادة أخرى تزعم أن غير السعوديين هم الأكثر بين منسوبي «الجمعية»، إضافة إلى غياب التدريب وافتقاد آلية تقييم الموظفين، وغير ذلك من الحقوق البديهية التي تناضل «الجمعية» لأجل تثبيتها والتزام المؤسسات الأخرى بها. إن صحت هذه الشكاوى فإن الجهات التي تعرضت لها تقارير الجمعية ستشمت بها، ولن تلقي بالأل إلى تقاريرها وانتقاداتها مستقبلاً.

تبعاً للروايات المتواترة في التقرير فإن الجمعية تواجه وضعاً صعباً في القدرات، لضعف التأهيل وتسرب الموظفين ومركزية الإدارة.

بعيداً عن الحقوق، فإن الجمعية يجب أن تكون رمزاً للشفافية والوضوح، وأن تكون سيده السماحة والانفتاح، والأمل بالأل تكون منشغلة خلال «شهر الصمت» بالبحث عن الشكاة ومساءلتهم، أو الاستعداد لمقاضاة الصحيفة لأنها تجرأت وتساءلت: هل موظفوك مظلومون، أم أن شكاوهم غير دقيقة؟

للإنصاف فإن التقارير السنوية للجمعية صفحة رائعة وعالية الشفافية ودقيقة المعلومات، فكيف نشأ هذا التناقض؟ وهل هذا البيت الجميل من الظاهر دار للظلم من الباطن؟ وهل تبلغ الجرأة بالموظفين أن يرفقوا أسماءهم ما لم تكن شكاوهم سدت أمامها المداخل وصمّت دونها الأذان؟

الظلم لا يتجزأ، والحقوق ليست انتقائية، وإذا جاء الخلل من الوصي ثارت الشكوك في صدقية المؤسسات وتبخرت كل إيجابياتها مهما كانت عظيمة، فمن لا يبدأ بنفسه لا يمكن له إصلاح أخطائه غيره، أما إن فعل فهي جرأة تبرهن أن كل طرف يبرئ نفسه ويدين غيره، وهذه كارثة لا يمكن حتى التفكير بحل لها.

الوقت ما زال باكراً، ومن المتوقع أن ترد الجمعية بعد سقوط مظلات الصمت والتجاهل. ردها سيكون فاصلاً في التعرف إلى هوية الجمعية، فإما أن تكون الثقة بها كاملة، وإما أن تطوى صفحاتها لترقد إلى جانب زميلتها، وحينها ستكون النشوة بسلسلة «اعرف حقوقك» حال مغص مستديمة.

أيتها الجمعية انطقي ليجري التعرف إليك!

هيئة حقوق الإنسان

قصة «ساند» من الألف إلى الياء

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 19 شوال 1435هـ - 15 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - بسملة شامية

لطالما رافق ظهور الأنظمة الجديدة في السعودية الجدل، فبعد «ساهر» و«حافز» أتى «ساند» لتتصّب الأحاديث عليه في المجالس ومواقع التواصل الاجتماعية، إذ سجل «تويتير» أكثر من 216 ألف تغريدة أبدت رأياً أو طرحت تساؤلاً حول الموضوع.

وهاجم البعض النظام الذي تعتزم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية تطبيقه الشهر المقبل، ووصفوه بـ«الغامض في بعض تفاصيله وسياساته»، واعترض البعض عليه لكون فائدته تستهدف «موظفي القطاع الخاص من دون غيرهم»، حتى عادت التأمينات الاجتماعية لتؤكد في بيان على لسان المتحدث باسمها عبدالله العبدالجبار أن «النظام فهم على نحو خاطئ». لكن ما هو نظام «ساند» وماذا قال عنه الاقتصاديون وأعضاء مجلس الشورى وما هي أبرز المآخذ عليه؟ ما هو نظام «ساند»؟

«ساند» نظام أعلنت عنه المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، ويهدف إلى التأمين ضد التعطل عن العمل عن طريق اقتطاع 2 في المئة من راتب الموظفين المشتركين لحماية مشتركين فقدوا وظائفهم «لظروف خارجة عن إرادتهم»، إذ يعمل البرنامج على سد الفجوة الانتقالية للمشارك بين الوظيفة السابقة وفرصة حصوله على وظيفة جديدة عن طريق تزويده بالدخل المادي الشهري، والتدريب والتأهيل، والفرص والعروض الوظيفية.

وتقسم نسبة الاشتراكات الخاضعة للاشتراك 2 في المئة فيدفع صاحب العمل 1 في المئة شهرياً ويدفع المشترك 1 في المئة شهرياً. ويهدف إلى حماية العاطل عن العمل مؤقتاً ليتم صرف التعويض له ما بين 2000 و 9000 ريال لتقليص الكلفة على المشتركين إلى الحد الأدنى.

وسيطبق نظام «ساند» بصورة إلزامية على جميع السعوديين المشتركين في فرع المعاشات من نظام التأمينات الاجتماعية من دون تمييز في الجنس. ويشترط أن يكون سن المشترك عند بدء تطبيق النظام دون سن 59 عاماً، ويشترط لصرف التعويض توفر مدة اشتراك لا تقل عن 12 شهراً في نظام التأمينات، وألا يكون المشترك ترك العمل بإرادته أو بسببه وألا يكون له دخل من عمل أو نشاط خاص.

آراء أكاديميون واقتصاديون

وصف أكاديميون نظام «ساند» بأنه «غامض، وليس واضحاً في نظامه وسياساته»، مطالبين بنشر الأرقام التي تدعم فرضه، ومشيرين إلى أنه تم تطبيقه على ما يبدو من دون أن تكون هناك دراسة وأافية ومقنعة للشريحة المستهدفة منه»، وأن «أبرز مساوئه أنه يُؤخذ قسراً».

وكشف مصدر من هيئة حقوق الإنسان أن نظام «ساند» لم يعرض على الهيئة كي تعطي رأيها فيه أو تقدم به دراسة، إلا أنها قالت إنه نظام «إيجابي»، مؤكدة أنها لم تتلق شكاوى ضده، وأنها ستتعامل في حال ورودها وفق الأنظمة المتبعة في مثل هذه الحالات.

ودعا الاقتصادي عضو مجلس الشورى السابق الدكتور إحسان بوحليقة المعنيين في وزارة العمل ومؤسسة التأمينات الاجتماعية للخروج وإيضاح كل الأمور وسماع الآراء من ذوي الاختصاص والجهات ذات العلاقة. وانتقد بوحليقة «التأمينات الاجتماعية» لقلّة برامجها التي تدعم قطاع العمل وتؤمن الحماية للموظفين، مبيناً أن الجانب الفني لدى المؤسسة ضعيف، مؤكداً أن الموظفين بحاجة إلى هذه النوعية من برامج الحماية، «وإن كان البرنامج يشوبه بعض النقص ويواجه الانتقادات».

وزاد عضو الشورى السابق بقوله: «أين يذهب الموظف الذي أفلست جهة عمله؟ الحماسة والعاطفة لا تفيدان، كان الاهتمام سابقاً منصباً على الموظف الحكومي، واليوم تجاوز عدد موظفي القطاع الخاص أعداد نظرائهم في القطاع الحكومي، ولا بد من تأمين دخل ثابت لهم ولأسرهم في حال توقفهم القسري عن العمل لحين إيجاد عمل آخر». ومن جهته، أبدى الاقتصادي فضل البوعينين اعتراضه على «هيكلية البرنامج»، وخصوصاً ما يتعلق منها بما سماه «جانب التمويل»، مبيناً أن فقدان العوض في حال عدم الاستفادة من البرنامج لا تخلو من القصور، وتحمل المشتركين وأرباب العمل تكاليف إضافية كان من الممكن تفاديها.

وأضاف البوعينين: «كان من المفترض أن يكون هناك آلية حتى لا يتقل كاهل أرباب العمل والموظفين، فنسبة الاقتطاع وصلت الآن إلى 22 في المئة يتحمل نصفها الموظف والنصف الآخر صاحب العمل، وهو مبلغ كبير ومبالغ فيه مقارنة بعدد الموظفين ونسبة الاقتطاع» وأوضح أن نسبة 2 في المئة «ليست قليلة»، خصوصاً بعد إضافتها إلى الـ 20 في المئة السابقة، «فنسبة الخاسرين لوظائفهم مقارنة بالمشتركين محدودة جداً، وهذا يؤدي لزيادة دخل البرنامج في مقابل مصاريفه، وزيادة الدخل تعني نقصاً مباشراً في دخل المشترك الذي سيتحمل واحداً في المئة إضافة إلى زيادة أعباء رب العمل بنسبة مماثلة».

واعتبر البوعينين البرنامج «في ظاهره داعم لقطاع العمل، أما في باطنه فهو زيادة لإيرادات مؤسسة التأمينات» كونها تشتكي على حد قوله «من قلة الموارد، وتتحوف من عدم قدرتها على الإيفاء بالتزاماتها مستقبلاً».

«اقتصادي»: ساند إيجابى مع ملاحظات

يرى الاقتصادي راشد الفوزان أن «نظام ساند إيجابى مع ملاحظات»، مبيناً على حسابه في «تويتتر» أنه نظام «تكافل اجتماعي» يدعم الموظف الذي قد يفقد عمله لأي سبب، ويدفع لمن يفصل «تعسفاً فقط»، وسيشارك به الموظف بنسبة 1 في المئة وصاحب العمل بنسبة 1 في المئة. ولفت إلى أن «كل موظف يوقع عقداً للعمل يخضع لنظام التأمينات الاجتماعية وقوانينها». وأوضح أن النظام «جيد ومتميز لأنه يعني استمرار التأمينات الاجتماعية، فشخص عمل أشهراً وتوفي سيكون على التأمينات دفع رواتب لسنوات» ولفت إلى أنه على رغم وجود ذلك في النظام السابق إلى أن النسبة قد ترتفع وسيكون العبء أكبر على التأمينات الاجتماعية وقد لا تستطيع مواجهته مستقبلاً: «من سيدفع بدون نظام تكافلي كساند؟».

ولفت الفوزان أنه من الممكن أن يكون نظام ساند أفضل «بأخذ نسبة من العمالة الأجنبية» وتحملها الشركات حتى يكون هناك توجه أكثر للتوطين. مضيفاً أنه «يجب أن يكون نصيب العاملين الأجانب لدينا دور في هذا النظام وتحمله الشركات بنسب مقبولة حتى لا يكون على حساب العمالة الوطنية».

الشورى يدخل على خط «ساند»

دخل مجلس الشورى على خط البرنامج وطالب أعضاء فيه بضرورة درس ومراجعة النظام سريعاً. فعلى الرغم من أن الظاهر من النظام المصلحة، نقل عضو في مجلس الشورى عن أعضاء لـ«الحياة» أنهم طالبوا بالمسارعة إلى إخضاع نظام «ساند» لمزيد من الدرس لتلافي وقوع أي ثغرات تعود بالضرر على الموظف في القطاعين الحكومي والخاص». مآخذ على «ساند»

أوضح الاقتصادي خالد الفريان في مقالته بصحيفة «الرياض» أن النظام «يستوجب إعادة النظر» لعدم عدالته ومنطقيته من نواحي عدة، منها أن الفائدة أو التعويض لا ينطبق على الموظف الحكومي مع أنهم ملزمون بدفع المبلغ. وقال الفريان: «من خلال الاطلاع على الأمثلة التي ذكرتها التأمينات في موقعها، فإنه يتضح أن العامل سيستفيد من التعويض في حالات جميعها لا تنطبق على الموظف الحكومي الخاضع لنظام التأمينات الاجتماعية». وتساءل: «لماذا إذن يقوم موظفو الحكومة بدفع مبالغ للحماية من خطرهم أساساً بعيدون عنه؟». وأضاف أن «العدل والمنطق يغيبان في تحديد الحد الأعلى للاشتراك والتعويض، فالنظام نص على أنه سيتم الحصول على 2 في المئة من راتب الموظف دون تحديد سقف أعلى، ويُفهم من ذلك أن الموظف الذي يبلغ راتبه 20 ألفاً يدفع 2 في المئة من راتبه، ولكن عند التعويض فإن الحد الأعلى للراتب هو 9000 ريال فقط، وهنا أيضاً يغيب العدل والمنطق إذ إن الحد الأعلى يجب أن يكون هو ذاته في الحالتين، كما هو معمول به في نظام التأمينات الاجتماعية نفسه، إذ حددت مواده حداً أعلى للأجر الخاضع للاشتراك، هو ذاته الحد الأعلى للتعويض، وهذا هو الأمر المنطقي والعدل».

وانتقد الكاتب في صحيفة «الجزيرة»، عبد العزيز السماري «الزامية ساند للمشاركة بدفع ضريبة معونة البطالة». وبين أنها «كانت ضريبة، فالأولى أن تكون من خلال الحكومة، وعلى الجميع بدون استثناء، وإن لم تكن كذلك، فالأصح أن تكون اختيارية، على أن يستفيد منها المشاركون». وأضاف: «ولكن أن يُطلق عليها اسم خيري على وزن افعال، ثم تُطبق

على الفئة العاملة في القطاع الخاص والمؤسسات الحكومية إلزامياً، فذلك أمر يخالف النظام العام، لأن الأمور الخيرية لا تُفرض إلزاماً». مبيناً أنه «ليس من حق المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أن تفرض ضريبة على أعضائها، وليس من حق مجلس الشورى أن يفرض ضريبة على فئة عاملة محددة من المجتمع لتوفير دخل لمعونة البطالة».

ولفت السماري إلى أن التوقيت في توظيف نظام ساند جاء خاطئاً لأسباب «أولها، عدم نظاميته، وتطبيقه في ظروف غير مهيأة سياسياً واجتماعياً واقتصادياً، وثانياً أنه جاء في عصر طفرة مادية غير معهودة في الدولة، وثالثاً أنه طبق على فئة خاصة، وستكون آثاره في غاية السلبية إذا تم الإصرار عليه، ورابعاً سيكون في مضمونه دعوة مبطنة للبطالة، والعيش على أكتاف الذين يعملون، وسيكون ذلك مدخلاً لزيادة نسبة العاطلين عن العمل، والسبب أن هناك من يفضل الحصول لى نصف راتب من دخل الذين يعملون».

المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية ترد:

بعد تزايد النقد الموجه لنظام «ساند» أوضح المتحدث الرسمي للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية عبدالله العبد الجبار أن الكثير من الطرح حول النظام الجديد في وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي المختلفة خلال الأيام الماضية لم يأت متوافقاً مع فحوى النظام، وأن هناك سوء فهم لآلية تطبيقه، مبيناً أن «ساند» نظام تأميني يهدف إلى حماية العامل أثناء فترة تعطله عن العمل لأسباب خارجة عن إرادته بحيث يصرف تعويض مالي له، ويقدم خدمات التدريب والتأهيل والمساعدة في البحث عن عمل لهم، ويطبق على المشتركين السعوديين الخاضعين لنظام التأمينات، وهو امتداد لنفس الأسس التي يقوم عليها أي نظام تأمين اجتماعي في العالم وفي المملكة مثل أنظمة التقاعد، إذ يسهم الجميع في صندوق عام قائم على التعاون والتكامل فيما بين المشتركين ويكون الاستحقاق في المنافع لكل منهم بحسب درجة الحاجة لديه ووفقاً لما دفعه من اشتراكات.

وبين أن أنظمة التأمين تقوم على مبدأ احتمالية وقوع الضرر، أي أن الضرر متوقع حدوثه للبعض وليس للكُل، ولهذا تكون قيمة الاشتراكات متدنية مقارنة بالمنافع والتعويضات، ولو افترض أي نظام تأميني سواء تجاري أو اجتماعي أن جميع المشتركين فيه سيستحقون تعويضات أو ستعاد لهم الاشتراكات فإن قيمة الاشتراكات ستكون أضعاف قيمة الاشتراكات الفعلية.

وأفاد أن المبلغ الذي يدفعه المشترك في نظام «ساند» لا يمثل حسماً من راتبه بل هو اشتراك، لأن الحسم من دون مقابل في حين أن الاشتراك هو مقابل الحصول على منفعة، والمشارك هو المستفيد من هذا النظام فهو الذي يحصل على المنفعة في حين أنه يتحمل فقط نصف تكاليف تمويلها حيث يتحمل النصف الآخر صاحب العمل.

وأشار إلى أن نظام «ساند» تم إقراره وفق القنوات التشريعية النظامية لأي نظام يصدر في المملكة، إذ تم رفعه للمقام السامي من قبل مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وجرى مناقشته في مجلس الشورى وهيئة الخبراء وصدر أمر سام باعتماده، وسبق ذلك أخذ مرئيات عدد من أصحاب العمل والمشاركين حياله، كما تم وضع مشروع لائحة النظام على "بوابة معاً"، وأخذ الملاحظات التي وردت عليها.

وعدّ العبدالجبار نظام ساند من الأنظمة العامة التي تتولى الحكومات في جميع دول العالم سنها على مواطنيها لرعاية مصالحهم، والهدف منه حماية الفرد والأسرة والمجتمع كما هو الحال في أنظمة التقاعد، وهو مطبق في أغلب دول العالم كما شاركت منظمة العمل الدولية في دراسة هذا النظام.

وحول اشتراطات النظام للحصول على المنفعة أوضح أنها ميسرة ولكنها في نفس الوقت منضبطة للحيلولة قدر الإمكان من تلافي حالات التحايل على النظام وذلك بهدف حماية مصالح المشتركين، مشيراً إلى أن تحديد نسبة الاشتراكات تمت بعد دراسات مالية تحقق بشكل تقديري نقطة التوازن المالي للنظام بحيث لا يكون لديه عجز ولا فائض، ولهذا النظام حسابات مالية مستقلة وذمة مستقلة عن فروع نظام التأمينات الاجتماعية الأخرى.



خطيب جمعة سعودي يواجه السجن 8 سنوات لاستغلاله المنبر

المصدر: جريدة البشائر الجمعة 19 شوال 1435 هـ - 15 أغسطس 2014

<http://elbashayeronline.com/news-402437.html>

الرياض: ناصر الحقباني

أصدرت المحكمة الجزائية المختصة في الرياض، أمس، حكماً ابتدائياً جديداً بعد استئنافه، بالسجن ثماني سنوات لخطيب جمعة (سعودي الجنسية)، ومنعه من السفر، وكذلك منعه من إلقاء الخطب مستقبلاً، لاستغلاله خطبة الجمعة في إثارة الطائفية، والسعي إلى تفريق الوحدة الوطنية، وإطلاق الأوصاف والألفاظ العنصرية للتحقير والاستهزاء والقذح في أعضاء هيئة كبار العلماء، ووصفهم بـ«الضعفاء».

وأوضح قاضي الجلسة أن المتهم الذي مُنع من السفر لمدة عشر سنوات، تبدأ بعد الانتهاء من سجنه، أُدين باستغلاله خطب الجمعة في مسجد الأئمة بمحافظة الهفوف، ومسجد أئمة البقيع في محافظة الأحساء، وكلاهما بالمنطقة الشرقية، في إثارة الطائفية، والسعي إلى تفريق الوحدة الوطنية بدعاوى كاذبة لا أساس لها من الصحة يذكرها أمام العامة. وكان المتهم صدر بحقه حكم ابتدائي بالسجن أربع سنوات، وجرى استئناف الحكم من محكمة الاستئناف الجزائرية المختصة، ثم أُعيد مرة أخرى إلى المحكمة الجزائية المختصة، وصدر بحقه حكم ابتدائي بالسجن ثماني سنوات، حيث اعترض المتهم وممثل الادعاء العام على الحكم، بلانحة اعتراضية تسلم لمحكمة الاستئناف مرة أخرى خلال 30 يوماً من تاريخ استلام صك الحكم.

وإدعى ممثل هيئة التحقيق والادعاء العام على المتهم (53 عاماً) الذي لم يكمل المؤهل العلمي «الثانوية العامة»، بإطلاق الأوصاف والألفاظ العنصرية للتحقير والاستهزاء والقذح في العقيدة، كعبارات تتضمن تعدياً وبهتاناً وظلماً لهؤلاء العلماء والمنهج السائر عليه، وأن أعضاء هيئة كبار العلماء الذين جرى تعيينهم من قِبَل ولي الأمر ضعفاء، ووصفه للنظام العام الذي تسير عليه هذه البلاد في إدارة شؤونها التنظيمية، والاقتصادية، والسياسية بالتخلف، وتلفظه بعبارات وصفها ممثل الادعاء العام بـ«التحدي والاستهتان»، لتحريض العامة للخروج على ولي الأمر، ومن ضمنها: عدم الانصياع لولي الأمر، وعدم السكوت له، وجميعها مخالفة للأنظمة والتعليمات. وأدين المتهم بالدعوة إلى التغيير، ودور الرأي العام في التغيير، حيث ضرب أمثلة على تغيير عدد من الحكومات العربية والإسلامية، وقام بتكرار كلمة «التغيير» في الخطبة أكثر من 33 مرة بأسلوب يكتنفه التحدي، وبعبارة توجب سامعيها وتؤليهم على الدولة، حيث قال ممثل الادعاء العام: «إن منهج المتهم مخالف للسياسة الشرعية للدولة، وتكرر لولاية ولي الأمر والوحدة الوطنية، والاستخفاف به».

السجن 8 أعوام لمتهم استغل خطبة الجمعة لإثارة (الطائفية)

الرياض – «الحياة»

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة حكماً ابتدائياً يقضي بإدانة أحد المتهمين بالافتئات على ولي الأمر والخروج عن طاعته باستغلاله خطبة الجمعة لإثارة الطائفية والسعي لتفريق الوحدة الوطنية والقذح في منهج هذه البلاد وعصيان ولي الأمر بذلك وعدم التزامه بما أخذ عليه من تعهد سابق، ولم يثبت للمحكمة حيازته للمواد الممنوعة المذكورة في الدعوى لعدم كفاية الدليل وبموجبه رد القاضي طلب المدعي العام إثبات ذلك. وافتتحت الجلسة بحضور ناظر القضية والمدعي العام والمدعى عليه ومحاميه ومراسلي وسائل الإعلام المحلية ومدنوب هيئة حقوق الإنسان، وحكمت المحكمة على المتهم بالسجن مدة ثمانية أعوام اعتباراً من تاريخ إيقافه على ذمة هذه القضية، ومنعه من السفر خارج المملكة مدة 10 أعوام بعد انتهاء فترة السجن ومنعه من إلقاء الخطب. وإعلان الحكم قرر المدعي العام والمدان الاعتراض على الحكم وتم إيفاهما من قبل ناظر القضية بأن آخر موعد لتقديم اللوائح الاعتراضية هو 30 يوماً من الموعد المحدد لاستلام نسخة الحكم، وإذا لم يقدم المعارض اعتراضه خلالها سقط حقه في طلب التدقيق استناداً إلى المواد 192 و 193 و 194 من نظام الإجراءات الجزائية.

السجن 8 سنوات لمدان استغل خطب الجمعة في إثارة الفتنة الطائفية

الرياض – مبارك العكاش

حكمت المحكمة الجزائرية المتخصصة بالرياض بالسجن 8 سنوات بحق أحد المدانين بعد ثبوت افتياته على ولي الأمر وخروجه عن طاعته باستغلاله خطبة الجمعة لإثارة الفتنة الطائفية والسعي لتفريق الوحدة الوطنية والقدر في منهج المملكة وعدم التزامه بما أخذ عليه من تعهد سابق، كما تقرر منعه من السفر خارج البلاد 10 سنوات عقب انتهاء فترة السجن، ومنعه أيضاً من إلقاء الخطب. ورد قاضي المحكمة طلب المدعي العام بإثبات حيازة المتهم لمواد ممنوعة، كما هو مذكور في الدعوى لعدم كفاية الدليل.

يذكر أن الادعاء العام قد طالب بإثبات عدة تهم ضد المدان منها القدر والذم بمنهج المملكة القائم على إطلاق الأوصاف والألفاظ العنصرية للتحقير والاستهزاء في العقيدة.

الحكم على متهم بالسجن 8 سنوات والمنع من السفر 10 سنوات

«الاقتصادية» من الرياض

قضت المحكمة الجزائرية المتخصصة بإصدار حكم ابتدائي بسجن متهم ثماني سنوات من تاريخ إيقافه على ذمة هذه القضية، ومنعه من السفر خارج المملكة مدة عشر سنوات بعد انتهاء فترة السجن ومنعه من إلقاء الخطب، إثر إدانته بالافتيات على ولي الأمر واستغلال خطبة الجمعة في إثارة الطائفية.

وافتححت الجلسة بحضور ناظر القضية والمدعي العام والمدعى عليه ومحاميه ومراسلي وسائل الإعلام المحلية ومدنوب هيئة حقوق الإنسان، وحكمت المحكمة على المتهم بالسجن ثماني سنوات اعتباراً من تاريخ إيقافه على ذمة هذه القضية، ومنعه من السفر خارج المملكة مدة عشر سنوات بعد انتهاء فترة السجن ومنعه من إلقاء الخطب.

وقضت المحكمة بإدانة المتهم بالافتيات على ولي الأمر والخروج عن طاعته باستغلاله خطبة الجمعة لإثارة الطائفية والسعي إلى تفريق الوحدة الوطنية والقدر في منهج هذه البلاد وعصيان ولي الأمر بذلك وعدم التزامه بما أخذ عليه من تعهد سابق، ولم يثبت للمحكمة حيازته للمواد الممنوعة المذكورة في الدعوى لعدم كفاية الدليل وبموجبه رد القاضي طلب المدعي العام بإثبات ذلك.

وبإعلان الحكم قرر المدعي العام والمدان الاعتراض على الحكم وتم إيفاهما من قبل فضيلة ناظر القضية بأن آخر موعد لتقديم اللوائح الاعتراضية هو 30 يوماً من الموعد المحدد لتسلم نسخة الحكم، وإذا لم يقدم المعارض اعتراضه خلالها سقط حقه في طلب التدقيق استناداً إلى المواد (192) و(193) و(194) من نظام الإجراءات الجزائية.

سجن خطيب مسجد 8 سنوات ومنعه من السفر ومناير الخطب

أدانت المحكمة الجزائرية المتخصصة في حكمها الابتدائي أحد الذين استغلوا خطب الجمعة، لإثارة الفتنة والسعي لتفريق الوحدة الوطنية بالسجن لمدة ثماني سنوات ومنعه من السفر خارج المملكة بعد انتهاء محكوميته لمدة 10 سنوات فضلاً عن منعه من إلقاء الخطب.

وتأتي محاكمة المدعى عليه بعد أن نقضت محكمة الاستئناف الجزائرية المتخصصة الحكم الصادر سابقاً، حيث تم إعادة القضية من جديد للقاضي، وعليها رأي من قبل ثلاثة قضاة استئناف، حيث تم إعادة دراسة القضية والأدلة والقرائن والمداومات من جديد.

ومثل أمام ناظر القضية أسس، المدعى عليه، وبحضور محاميه وممثلين ووسائل الإعلام وممثل من هيئة حقوق الإنسان، وأدان ناظر القضية المدعى عليه بالمحكومية اعتباراً من تاريخ إيقافه على ذمة القضية في 1432/9/3 هـ.

وقال ناظر القضية خلال نطقه بالحكم، بأن ثبت لديه أفتيات المدعى عليه باستغلاله خطبة الجمعة، لإثارة الفتنة والسعي والقدر في منهج هذه البلاد وعدم التزامه بما أخذ عليه من تعهد سابق.

ويعرض الحكم على المدعي العام والمدعى عليه قرر الاعتراض بلائحة اعتراضية على الحكم الصادر، وأفهم ناظر القضية بأن النظام يكفل لهم تقديم اعتراضهم من تاريخ استلام نسخة من الحكم خلال ثلاثين يوماً، وفي حالة انتهاء المدة دون تقديم اعتراضهم يتم رفع المعاملة لمحكمة الاستئناف الجزائرية المتخصصة بدون لائحة.

الجدير بالذكر، أن المدعى عليه يبلغ من العمر 52 عاماً، ويحمل مؤهلاً علمياً حتى الصف الثاني ثانوي فقط.

وكان المدعي العام وجه في الجلسة الأولى لمحاكمة المدعى عليه وبحضور محاميه، 10 تهم رئيسية، تضم ارتكابه عدد من الجرائم، من أبرزها القدر في عقيدة علماء الأمة المتقدمين منهم والمتأخرين الساخرين على كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم الملتمزمين بما كان عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وصحابته والتابعين لهم بإحسان بقذفهم علانية

تعديا وبهتاناً وظلماً لهؤلاء العلماء والمنهج السائرين عليه، بإضافة القدر والدم بمنهج الدولة القائم على الكتاب والسنة وتحقيق التوحيد الخالص لله وحده لا شريك له، وإطلاق الأوصاف والألفاظ والاستهزاء والقدر في العقيدة. كما اتهم استغلاله منبر خطبة الجمعة بالأفتيات وتحريض المصلين وبث روح الأحقاد في نفوس العامة وإثارة الفتنة كما اشتملت عدد من خطب الجمعة على أمور تمس الأمن وإثارة الفتنة. واتهم بجمعه التبرعات بطريقة غير نظامية والدعوة إلى ذلك بعد صلاة الجمعة مخالفاً بذلك التعليمات الصادرة بهذا الشأن، إضافة إلى توزيعه كتيبات غير مرخصة لعدة مرات من غير إذن الجهات المعنية، وكانت الكتيبات التي يوزعها تحمل تأليف أحد المرجعيات في دول أخرى. وقد استغل المدعى عليه خلال إلقائه خطب الجمعة بالحديث في كثير من الأمور الخارجية عن الوعظ والإرشاد الديني، حيث اتضح استغلالها في إثارة العامة في أمور لا تعنيهم.



”صحة حائل” تناظر عن التجميل وتتجاهل ”وفيات الأجنة”

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=197375&CategoryID=3

حائل: الوطن
عد أكثر من أسبوع من إعلان هيئة حقوق الإنسان بدء التقصي عن وفاة ٢٠٩ أجنة في مستشفيات ومستوصفات المنطقة، خلال 4 أشهر، أعلنت الشؤون الصحية بحائل أمس في بيان صحفي، عن إقامة محاضرة للسيدات بعنوان "أدوات التجميل ومشاكل البشرة"، ضمن الفعاليات المصاحبة لـ"صيف حائل 35" الذي تنظمه أمانة المنطقة. واستغرب عدد من المتابعين بالمنطقة هذا البيان، معتبرين أن الشؤون الصحية لجأت لمحاضرات التجميل وأهملت مشاكل صحية أخرى ولم توضح أسباب ارتفاع وفيات الأجنة في مستشفيات ومستوصفات المنطقة، خاصة في مستشفى النساء والولادة. وكانت "الوطن" قد طلبت من الشؤون الصحية قبل ستة أيام توضيحاً عن أسباب وفيات الأجنة، وتوجه بعض الحوامل بالمنطقة إلى مستشفيات المناطق المجاورة لإتمام عمليات الولادة خوفاً من تعرض أطفالهن للوفاة، ولم يتم الرد حتى الآن. في الوقت نفسه لا تزال هيئة حقوق الإنسان تحقق في ارتفاع معدلات وفيات الأجنة بالمنطقة، وذكر مدير فرعها في حائل علي العريفي، أن الهيئة ستعلن نتيجة التقصي حال انتهائها من التحقيق.



القتل تعزيراً لـ"إرهابي" .. والسجن لبقية خلية تفجير "الأمن العام"

إدانة المتهمين بقطع رأس أحد المعاهدين، واستهداف المجمعات السكنية، والتخطيط لاغتيالات

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/mOigde>

الرياض: واس

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة أمس، أحكاما ابتدائية تقضي بإدانة 14 متهما بينهم "سوريان" من خلية يبلغ عدد أعضائها 50 متهما، وتعد إحدى أخطر الخلايا الإرهابية، إذ قام بعض أعضائها بوضع نقطة تفتيش في الطريق الذي يرتاده أحد المعاهدين، وإيقافه ثم ضربه بإبرة مخدرة، واختطافه وضربه حتى الموت، ثم القيام بقطع رأسه بعد موته، وقيامهم بتفجير مبنى الأمن العام، واستهداف تفجير المجمعات السكنية، وشرعوا في التخطيط لتفجير السفارتين الأميركية والبريطانية في الرياض، وكذلك لاغتيال أحد كبار رجال الدولة، وعدد من كبار ضباط الأمن، إضافة إلى الشروع في تهريب كمية من الأسلحة الثقيلة من العراق إلى المملكة، لخدمة جرائم التنظيم الإرهابي.

وشملت التهم أيضا انتهاج بعضهم المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وقيام بعضهم بإحراق سيارات بعض رجال الأمن أثناء وقوفها عند منازلهم، وانتحال صفة رجل السلطة العامة، والافتئات على ولي الأمر والخروج عن طاعته بالسفر إلى مواطن الفتن والاضطرابات، وقيام بعضهم بإطلاق النار على رجال الأمن من سلاح رشاش، وغير ذلك من تهم.

وافتحت الجلسة بحضور القضاة ناظري القضية، والمدعي العام ومندوب هيئة حقوق الإنسان، ومراسلي وسائل الإعلام، والمدعى عليهم وهم: (2-3-4-5-6-7-8-9-10-11-12-13-14-16). وقررت المحكمة تأجيل النطق بالحكم على اثنين من المتهمين، إذ طلبا مهلة إضافية لتقديم مذكرة جوابية إضافية، فأجابت المحكمة طلبهما.

وحكمت المحكمة على المدانين الحاضرين بقتل المدان الرابع عشر تعزيرا، وسجن البقية من 4 سنوات إلى 30 سنة. وتضمنت الأحكام، إدانة المدعى عليه الثاني والحكم عليه بالسجن 20 سنة من تاريخ إيقافه، ومنعه من السفر مدة مماثلة لسجنه بعد خروجه من السجن، وإدانة المدعى عليه الثالث وسجنه 4 سنوات، والمدعى عليه الرابع 17 سنة، والمدعى عليه الخامس 27 سنة، والمدعى عليه السادس 20 سنة، والمدعى عليه السابع 10 سنوات، والمدعى عليه الثامن 15 سنة، والمدعى عليه التاسع 12 سنة، والمدعى عليه العاشر "سوري الجنسية" 20 سنة، والمدعى عليه الحادي عشر "سوري الجنسية" 30 سنة، والمدعى عليه الثاني عشر 15 سنة.

كما تضمنت الأحكام إدانة المدعى عليه الثالث عشر والحكم عليه بالسجن 20 سنة، والمدعى عليه الرابع عشر بالقتل تعزيرا لما ثبت بحقه من جرائم. ودانت المحكمة المدعى عليه السادس عشر وقضت بسجنه 25 سنة.

وبعرض الحكم، قرر المدعي العام القناعة بحكم القتل على المدعى عليه الرابع عشر، واعترض على بقية أحكام المتهمين، فيما قرر المتهم الثالث القناعة بالحكم، وقرر بقية المتهمين الاعتراض، وتم إيفهام المعترضين بأن موعد تقديم الاعتراض على الحكم يكون خلال ثلاثين يوما من الموعد المحدد لاستلام صك الحكم، وإذا مضت المدة ولم يقدم أي منهم اعتراضه خلالها، فسوف ترفع القضية إلى محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة لتدقيق الحكم بدونها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

المتهم الأول تسبب في مقتل والده

القتل تعزيرا لاثنين والسجن لـ 15 من أعضاء خلية إرهابية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م

http://www.aleqt.com/2014/08/20/article_878457.html

«الاقتصادية» من الرياض

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة أحكاماً ابتدائية تقضي بإدانة 17 متهماً من خلية يبلغ عدد أعضائها 50 متهماً، تعدى أحدهم الخطأ الخاطئ الإرهابية، حيث قام المتهم الأول بالتسبب بمقتل والده من خلال قيامه بعد إلقاء القبض عليه بتتبعه أعضاء التنظيم بإخراجه رأسه من نافذة سيارة رجال الأمن ليتنبه له أعضاء التنظيم الذين كانوا على مقربة من منزل والده، حيث كان يؤويهم ويتستر عليهم، وفور تنبيههم بإخراج رأسه عادوا لمنزل والده وقتلوه مع رجال الأمن، وغير ذلك من جرائم قام بها المدان.

وأدين المتهم التاسع عشر بعدة تهم منها مشاركته في نقل عدة سيارات مفخخة من القصيم إلى الرياض التي ضبقت من قبل الجهات الأمنية لكنه استطاع الفرار وذهب للقاء قائد تنظيم القاعدة في المملكة الذي أمره بالعودة مرة أخرى لإحضار سيارة مفخخة من القصيم (من نوع جمس أبيض) وهي السيارة التي استعملت في تفجير مبنى الأمن العام بالرياض، وأدين المتهمون أيضاً بإيواء عدد ممن هلكوا أثناء اعتدائهم على رجال الأمن وآخرين مطلوبين أمنياً، والتخطيط لاغتيال المسؤولين والشروع في اغتيال رجال المباحث، وتجهيز السيارات المفخخة، واشترائك بعضهم في تفجير مجمع فينيل ومجمع غرب الرياض وأحد المجمعات السكنية بالمنطقة الشرقية وحياسة الأسلحة والذخائر والقنابل والمتفجرات والصواريخ، وغير ذلك من تهم، علماً بأن الإدانات بحقهم جاءت متفاوتة. وبحسب وكالة الأنباء السعودية، افتتحت الجلسة بحضور القضاة ناظري القضية والمدعي العام والمدعى عليه وذويهم ومراسلي وسائل الإعلام ومدنوب هيئة حقوق الإنسان، وجاءت الأحكام بقتل اثنين من المدانين وسجن 15 آخرين من سنتين إلى 25 سنة تفصيلها كالتالي: إدانة المدعى عليه الأول والحكم عليه بالقتل تعزيراً لما ثبت بحقه من جرائم، وإدانة المدعى عليه الخامس عشر والحكم عليه بالسجن 25 سنة ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه السابع عشر والحكم عليه بالسجن 15 سنة ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه الثامن عشر والحكم عليه بالسجن 18 سنة وغرامة 15 ألف ريال ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه التاسع عشر والحكم عليه بالقتل تعزيراً لما ثبت بحقه من جرائم، وإدانة المدعى عليه 21 والحكم عليه بالسجن 12 سنة وغرامة مالية خمسة آلاف ريال ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 22 والحكم عليه بالسجن 13 سنة وغرامة مالية 15 ألف ريال ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 23 والحكم عليه بالسجن 12 سنة ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 24 والحكم عليه بالسجن 15 سنة ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 25 والحكم عليه بالسجن 23 سنة ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 26 والحكم عليه بالسجن 18 سنة وغرامة خمسة آلاف ريال ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 27 والحكم عليه بالسجن 15 سنة وغرامة 20 ألف ريال ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 28 والحكم عليه بالسجن ثماني سنوات وترحيله إلى بلاده بعد إنهاء ما له وما عليه، وإدانة المدعى عليه 29 والحكم عليه بالسجن سبع سنوات وغرامة خمسة آلاف ريال ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 30 والحكم عليه بالسجن 12 سنة وغرامة خمسة آلاف ريال ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 31 والحكم عليه بالسجن خمس سنوات وغرامة عشرة آلاف ريال ومنعه من السفر، وإدانة المدعى عليه 32 والحكم عليه بالسجن سنتين وغرامة خمسة آلاف ريال ومنعه من السفر. وبعرض الحكم قرر المدعي العام القناعة بحكم القتل على المدعى عليه الأول والتاسع عشر واعتراض على بقية أحكام المتهمين، فيما قرر جميع المتهمين الاعتراض، وتم إيفام المعترضين بأن موعد تقديم الاعتراض على الحكم يكون خلال ثلاثين يوماً من الموعد المحدد لتسلم صك الحكم، وإذا مضت المدة ولم يقدم أي منهم اعتراضه خلالها فسترفع القضية إلى محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة لتدقيق الحكم بدونها.



فيصل بن مشعل يستقبل المشرف العام على فرع هيئة حقوق

الإنسان بالقصيم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014 م

<http://www.alriyadh.com/962653>

بريدة - منصور الجفن
استقبل صاحب السمو الملكي الأمير الدكتور فيصل بن مشعل بن سعود بن عبدالعزيز نائب أمير منطقة القصيم بمكتب سموه بمقر ديوان الامارة أمس عبدالعزيز بن علي العقلا عضو مجلس هيئة حقوق الانسان المشرف العام على فرع القصيم ومنسوبي الهيئة بالمنطقة الذين قدموا للسلام على سموه بمناسبة افتتاح فرع لهيئة حقوق الانسان بمنطقة القصيم وتم عرض ما أنجز في المكتب والاستعداد لافتتاحه والذي رحب سموه الكريم برعاية افتتاحه, وقد رحب بهم سموه وأشاد بما تقوم به هيئة حقوق الانسان من أعمال خدمية مقدرة من الجميع وقيامها بالأعمال المناط بها على أكمل وجه لما يخدم الوطن والمواطن وتمنى سموه للفرع بمنطقة القصيم باستمرار العطاءات المتدفقة من هيئة حقوق الإنسان وأداء الامانة لإظهار حقوق الانسان في الإسلام وشموليتها. هذا وقد رفع عبدالعزيز العقلا خالص شكره وتقديره لسمو نائب أمير المنطقة على حفاوة الاستقبال وعلى توجيهاته النبيرة ودعمه اللامحدود..



• الجزائية المتخصصة“ تصدر أحكاما بالسجن لـ 18 متهما

تفاوتت بين عشرة أشهر و25 عاما

المصدر: جريدة الشرق الأوسط الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م
<http://www.aawsat.com/home/article/163996>

الرياض: «الشرق الأوسط أونلاين»
توالت الأحكام الابتدائية في السعودية منذ أيام على خلية الـ 50؛ إذ أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة أحكاماً ابتدائية اليوم (الإربعاء) تقضي بإدانة 18 متهماً من خلية يبلغ عدد أعضائها 50 متهماً، تعد إحدى أخطر الخلايا الإرهابية، حيث أدين المتهمون بجملة من الاتهامات.
وتضمنت قائمة الاتهامات اعتناق المنهج التكفيري المخالف للكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، والشروع في جمع معلومات عن مجتمعات سكنية يقطنها المستأمنون والمعاهدون بقصد تججيرها، والتستر على بعض المطلوبين أمنياً وتأمين المأوى لهم، وتمويل الإرهاب والعمليات الإرهابية، وحياسة الأسلحة والنخائر بدون ترخيص بقصد الإخلال بالأمن.
وافتتحت الجلسة بحضور القضاة ناظري القضية والمدعي العام والمدعى عليه وذويهم ومراسلي وسائل الإعلام ومندوب هيئة حقوق الإنسان، فيما جاءت الإدانات بحقهم متفاوتة، كما تباينت أحكام سجن المتهمين من عشرة أشهر إلى 25 سنة.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

«الإسكان»: يحق للمواطنة المتزوجة من أجنبي الحصول على الدعم السكني

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 19 شوال 1435هـ - 15 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - إبراهيم الزاحم
في وقت طالبت نساء في السعودية بمساواتهن بالرجال من أجل كيفية الحصول على الدعم السكني، كشفت اللائحة التنفيذية لتنظيم الدعم السكني التي نشرتها الوزارة على موقعها الإلكتروني أخيراً أن أربع حالات تمكن المواطنات السعوديات من الحصول على الدعم السكني من وزارة الإسكان، وتتيح الشروط تقديم المواطنة المتزوجة من أجنبي مع وجود أبناء تعولهم وإثبات صك الإعالة.
وتعتبر أزمة الإسكان في السعودية أحد أكبر المشكلات في أوساط المجتمع، إذ يعاني أكثر من 70 في المئة من المواطنين من عدم الحصول على سكن خاص، وتعتمد تلك الفئة على المستثمرين العقاريين ومكاتب التأجير العقارية.
وأوضحت اللائحة التنفيذية لتنظيم الدعم السكني (حصلت «الحياة» على نسخة منها) أن النساء السعوديات يحق لهن الحصول على الدعم السكني من وزارة الإسكان إذا كانت المواطنة تعول أسرة مكونة من زوج (سعودي لديه حالة خاصة تمنعه من التقديم أو أجنبي)، وزوجة وابن أو أكثر، مع ضرورة ألا تزيد أعمار الأبناء الذكور على 25 عاماً، وأن تكون هي المعيلة الوحيدة للأسرة من دون زوجها، والحالة الثانية أن تكون المواطنة السعودية الراغبة في الحصول على الدعم السكني أم مطلقاً وتعول ابناً وأكثر من أولادها الذكور الذين لم تتجاوز أعمارهم 25 عاماً، أو بناتها غير المتزوجات. وبينت لائحة وزارة الإسكان التنفيذية لتقديم الدعم السكني أن الحالة الثالثة التي تحصل فيها المرأة السعودية على الدعم السكني هي أن تكون أرملة وأماً لأولادها الذين لم تتجاوز أعمارهم 25 عاماً، وبناتها غير المتزوجات، وأما الحالة الرابعة التي تمكن المرأة من الحصول على الدعم السكني للوزارة فهي أن تكون ابنة يتيمة (غير متزوجة)، ولديها أم غير سعودية، وكانت الأم هي المعيل الوحيد لابنتها. يذكر أن وزارة الإسكان أكدت في بيان صحفي قبل أيام أنها ملتزمة بالتوقيت الذي حددته من قبل، لتوزيع منتجات الدعم السكني المتوفرة للمستحقين وتوفير السكن المناسب لمن لا يملكه، لافتة إلى أن توزيع المشاريع الإسكانية سيتم بألية تكفل العدالة والشفافية لمن تنطبق عليهم شروط تنظيم الدعم السكني، مشيرة إلى أن العمل متواصل في تنفيذ 60 مشروعاً لإكمال 60 ألف وحدة سكنية، وتسلمت 11 مشروعاً منها، فيما يتواصل العمل في 95 مشروعاً تحت التصميم الهندسي لتطرح للمنافسة. كما كشفت الوزارة خلال الأسبوع الماضي في تصريحات صحافية لـ«الحياة» عدم أحقية «الأسر الضمانية» المستفيدة من الضمان الاجتماعي، والتي تتقاضى إعانة شهرية من وزارة الشؤون الاجتماعية من الحصول على سكن ضمن برنامج «إسكان»، والذي تقوم عليه الوزارة في الوقت الراهن إلا بتوافر شرطين أساسيين، الأول أن يكون عائل الأسرة الضمانية رجلاً، والثاني في حال كان من يعول الأسرة امرأة بشرط حصولها على صك إعالة للأسرة.



• الهمامي.. سعودي • فاقد الذاكرة“ في أحد السجون العراقية!

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 شوال 1435 هـ - 16 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - محمد المشيطي

خرج محسن الهمامي من مطار الملك خالد الدولي بالرياض قاصداً العراق قبل عشر سنوات، لمقاومة المحتل الأميركي، بعد أن التزم بمظاهر التدين ثمانية أشهر قبيل مغادرته، لينتهي به المطاف أسيراً في سجن الفلوجة في العراق فاقد ذاكرته، وهو من مواليد نجران، في عام 1981، متزوج، وليس لديه أولاد. وكان يعمل موزعاً لمواد البناء والكهرباء. وكشف أخوه مبارك الهمامي لـ«الحياة» أن أخاه غادر مطار الرياض في 1425 هـ، ولم ترد أية اتصالات منه، إلا بعد ثلاثة أشهر، أفاد فيها بأنه في مدينة الفلوجة، لمقاومة المحتل الأميركي، في مكالمة لم تتجاوز مدتها خمس دقائق. وأضاف أنه منذ ذلك التاريخ انقطعت أخباره حتى شوال 1434 هـ، وبالمصادفة عثروا على صورته في شبكة الإنترنت، وهو بزي السجن، مكتوب عليها «صورة سجين سعودي بالعراق فاقد للذاكرة نرجو نشرها حتى يتعرف عليه ذووه». وأشار إلى أنه عند البحث والسؤال أكد مكتب الجريس للمحاماة المعني بملف السجناء السعوديين في العراق أن الصورة نشرت قبل سنة ونصف السنة، ولم يتم التعرف عليها، وكان حينها السجين في سجن «الرصافة الرابعة» مع سجناء «جيش المهدي»، ثم نقلوا إلى مكان مجهول. وأضاف الهمامي: «قبل شهرين أتتنا رسائل في تويتر تفيد بأنهم نقلوه إلى سجن الشعبة الخامسة (العدالة الأولى والتي تسمى الآن الرصافة الثامنة) واسمه هاشم أو هشام»، وأوضح أنهم استمروا في مراجعة جهات معنية، منها وزارة الداخلية، واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وهيئة حقوق الإنسان السعودية، ووزارة الخارجية السعودية التي أفادت بأنه ليس هناك محام للسجناء السعوديين هناك، وجار توكيل محام.



• المعاناة الشخصية“ تدفع سيدة لإطلاق مركز لتأهيل أطفال • التوحد“

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 شوال 1435 هـ - 16 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

القطيف – ياسمين الفردان

طرحت سيدة سعودية فكرة إنشاء مشروع مركز تواصل يخدم الأطفال المصابين بـ «التوحد» في مدينة القطيف، تحت مظلة جمعية القطيف الخيرية. ويُعد المركز الأول من نوعه في المحافظة، التي لا توجد إحصاءات دقيقة لعدد المصابين بـ «التوحد» فيها، وإن كان عددهم على مستوى المملكة يقدر بنحو 400 ألف مصاب.

وجاءت فكرة إطلاق المشروع إثر «معاناة شخصية» مع أحد أطفالها. وكان السؤال الذي يراود ذهن ناهد الزاير: «ما الذي نستطيع فعله إزاء حال ابننا المصاب بالتوحد؟». وبدأت العائلة الصغيرة مشواراً طويلاً من البحث حول طريقة العلاج ومكانه، وكان لأصوات الأهالي الأثر الكبير في تحويل الفكرة إلى مشروع، اتخذت من خلاله الزاير موقف «المبادرة»، وحصد أولى نجاحاته بنيله جائزة «الملك خالد للإنجاز» أخيراً.

ويواجه ذوو المصابين بمرض «التوحد» معاناة في إلحاق أولادهم بمركز متخصص في تأهيل «التوحيدين»، فعدد المراكز قليل جداً، وقوائم الانتظار فيها تفوق عدد المقبولين فيها بأضعاف، فضلاً عن ارتفاع رسومها، وقلة المؤهلين المتخصصين في التعامل مع هذه الفئة.

وأكدت الزاير، لـ «الحياة» أن «المعاناة سبب إطلاق فكرة المشروع»، وأوضحت «تابعت عن كثب مركز الرعاية النهارية في القطيف، كداعمة للأمهات، من خلال تجربة شخصية تتبادل من خلالها الخبرات، وذلك ما أيقظ داخلي الشعور والإحساس بالمسؤولية تجاه إنشاء مركز متخصص يخدم الأطفال المصابين بـ «التوحد». ومن هنا انطلقت الفكرة التي تقدمت بها إلى جمعية القطيف الخيرية، بالاستعانة بمختصين وخبراء في المجال ونالت الاستحسان».

وقالت ناهد الزاير، التي تعمل في مجال التربية والتعليم: «طموحات كبيرة تنتفسها الكثير من العائلات التي تضم أطفال التوحد، أبرزها الرغبة في تحويل مستقبل هذه الفئة»، مضيفة «أن التجربة الشخصية التي خضتها أشعلت بداخلي الإحساس بالمسؤولية تجاه كل طفل يعاني هذه المعاناة»، مضيفة: «من جملة الصعوبات التي عانيتُها إدخال طفلي المدارس العامة، وما كان ليتحقق ذلك لولا حصولي على تقرير من جهة متخصصة يفيد بقدراته وإمكاناته. وبدأ التطلع أكثر شمولية وتتساءل حول مصير أطفال التوحد بعد مرحلة الدراسة وإدماجهم مع المجتمع، وكل تلك الجهود بحاجة لجهود مكثفة لبلورتها في الاتجاه الصحيح».

وباستثناء كونه الأول في محافظة القطيف، يتميز المركز بكونه «لا يستقبل أي نوع من أنواع الإعاقات الأخرى ويتخصص في التدخل المبكر، ويمنح الأطفال اهتمامات أخرى على المستوى السلوكي والأكاديمي واللغوي والاجتماعي والنفسي، ويؤهل الأسر ويقدم التوعية للمجتمع من جميع النواحي للوصول إلى أفضل النتائج، فالتوحد كمرض بحاجة إلى استمرارية وتفهم من قبل الأسر، ويستمر خلال أعوام العمر بحسب النتيجة التي يصل إليها الطفل، لذلك نحن في حال اهتمام بالمرحلة التي تلي مرحلة الدراسة». وحددت الزاير المشكلات التي تواجه المركز في «عدم استقرار الكوادر الإدارية»، إلا أنها أشارت إلى الجهود التي تبذلها جمعية القطيف الخيرية «لدعم المشروع ومساعدة الأهالي، وبخاصة العائلات التي لا تستطيع تسديد الرسوم». ويتطلع المركز لـ «مستقبل أطفال التوحد ودمج المؤهلين في المدارس العامة، وإنشاء مراكز متخصصة لغير المؤهلين، واستقطاب الكوادر المؤهلة، وإنشاء نوادٍ صيفية وأخرى على مدار العام، وتوعية المجتمع ومنحهم الفرصة للتكيف مع المجتمع بالشكل الصحيح».

وظالبت عضو المركز ناهد الزاير الأجهزة الحكومية بـ «إيلاء هذه الفئة اهتماماً أكبر»، مضيفة أن «نسبة المصابين بـ «التوحد» في تضاعف بشكل كبير»، مطالبة بـ «مضاعفة عدد المؤسسات الطبية ومراكز العلاج المبكر، لأنهم سبب من أسباب تحسن الكثير من الحالات، ومساعدة الأهالي نظراً إلى كلفة العلاج الباهظة».



وزير العدل ي دشّن منظومة المحاكم المتخصصة الثلاثة المقبل

المصدر: جريدة الحياة السبت 20 شوال 1435 هـ - 16 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

يدشن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء، الدكتور محمد العيسى، الثلاثاء المقبل منظومة المحاكم المتخصصة في المملكة.

وأوضح المتحدث الرسمي لوزارة العدل، فهد البكران، أنه «سيتم انطلاق المحاكم المتخصصة، هذا الأسبوع، بافتتاح محاكم ودوائر الأحوال الشخصية في كل من الرياض ومكة المكرمة وجدة والمدينة المنورة والدمام، التي تُعنى بنظر القضايا الأسرية شاملة قضايا الطلاق والخلع والنفقة والحضانة وماله علاقة بها»، مشيراً إلى أن ذلك يُعدّ امتداداً لما تم العمل عليه سابقاً، من تهيئة محاكم التنفيذ تحت مظلتها الواسعة، لتتجاوز نطاق الدوائر في المحاكم العامة إلى محاكم مستقلة، بعد صدور الأمر الملكي بإنشائها أخيراً.

فيما أفاد عضو المجلس الأعلى للقضاء رئيس لجنة تطبيق آلية نظام القضاء، الشيخ محمد مرداد، بأن «المحاكم ودوائر الأحوال الشخصية ستشمل جميع الدوائر الإنهائية، ما عدا إنهاء الاستحكامات، التي ستظل تحت ولاية المحاكم العامة»، مشيراً إلى أن اللجنة المكلفة بتطبيق آلية تنفيذ نظام القضاء ستعقد، غداً (الأحد)، في مقرّ المجلس الأعلى للقضاء، اجتماعاً بحضور أعضاء اللجنة للإشراف المباشر على هذه الخطوة.

وقال مرداد إنه «سيتم تدشين محاكم ودوائر الأحوال الشخصية، إطلاق المحاكم التجارية، التي ستمارس مهامها بعد أربعة أشهر، وسيتم على ضوئها سلخ قضايا وقضاة ومنسوبي الدوائر التجارية في ديوان المظالم إلى تلك المحاكم»، مشيراً إلى أنه يجري حالياً استكمال التجهيزات اللازمة لذلك، والانتهاج من تدريب القضاة، من خلال دورات مكثفة على أعمال ومهام القضاء المتخصص.

وأكد أنه سيعقب تدشين المحاكم التجارية إطلاق المحكمة العمالية، الذي تبذل وزارة العدل بالتعاون مع وزارة العمل جهوداً مشكورة ومقدرة، إذ قامت اللجنة المختصة بدراسة الموضوع من جميع جوانبه، من ناحية توفير العدد اللازم من القضاة، وآلية تدريبهم، والموظفين والمباني والاحتياجات اللازمة، وفق الإحصائية التي زودت وزارة العمل بها وزارة العدل.



• العمل“ تطلق تنظيمات جديدة لتوظيف المواطنين

المصدر: جريدة الحياة الأحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014 م
[اضغط هنا](#)

جدة- منى المنجومي
أصدرت وزارة العمل قرارات جديدة لتنظيم تقديم الخدمات للكيانات الواقعة في النطاق الأخضر بمستوياته الثلاثة (منخفض، متوسط، مرتفع)، بهدف توظيف المزيد من العمالة الوطنية، وتمييز الحوافز المقدمة لكل مستوى بناء على ما تم تحقيقه من نسب التوظيف، إذ كانت جميع المستويات تحظى بالقدر نفسه من الخدمات والحوافز. حيث أكدت الوزارة عند إطلاق دليل تحفيز المنشآت على التوظيف «نطاقات» أنه سيتم إطلاق مجموعة من التسهيلات والحوافز دورياً لتشجيع الكيانات المتعاونة في التوظيف، ما يسهم في رفع قدرتها التنافسية.

وقال نائب وزير العمل الدكتور مفرج بن سعد الحقباني إنه اعتباراً من غرة محرم 1436 هـ سيتم إيقاف خدمات «نقل الخدمة»، و«الحصول على تأشيرات بغرض التوسع» في النطاق الأخضر المنخفض، مع استمرار بقية الخدمات المقدمة للكيان لتحفيزه على تحقيق نسبة توظيف أعلى.

وأكد في السياق ذاته أن إيقاف خدمة «نقل الخدمة» و«الحصول على تأشيرات بغرض التوسع» للكيانات الواقعة في النطاق الأخضر المنخفض يأتي في إطار تحفيز الكيانات الواقعة فيه لزيادة نسبة التوظيف لديها، والارتقاء بالمنشأة إلى النطاق الأخضر المتوسط أو أعلى للاستفادة من بقية الخدمات من طريق توظيف مزيد من العمالة الوطنية. كما أن القرار سيسهم في رفع معدلات التوظيف وزيادة فرص العمل المطروحة للعمالة الوطنية في حال قامت جميع كيانات النطاق الأخضر المنخفض وما دون بتوظيف سعوديين، لتحقيق أدنى نسب التوظيف المطلوبة في النطاق الأخضر المتوسط. وأوضح الحقباني أن معدل توظيف الوظائف بعد إطلاق وزارة العمل لحزمة من البرامج والمبادرات أبرزها برنامج «نطاقات» أدت إلى رفع نسبة التوظيف إلى 15.15 في المئة، ونمو حجم العمالة الوطنية بنسبة 115 في المئة عند نحو

مليون ونصف المليون موظف. وإلى جانب التوظيف الكمي، ركزت الوزارة على التوظيف النوعي من خلال معالجة مشكلة تدني الأجور في القطاع الخاص، باشتراط حد أدنى لأجر السعودي المحتسب في التوظيفين، بحيث لا يقل الأجر الشهري للعامل السعودي عن 3 آلاف ريال حتى يتم احتسابه في التوظيفين بواقع عامل واحد. كما اشترطت الوزارة تسجيل العاملين في المنشأة في سجلاتها الخاصة بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية كشرط لاحتسابهم في التوظيفين، بهدف توفير ضمان اجتماعي للعمالة الوطنية بالقطاع الخاص، كما أطلقت الوزارة برنامج حماية الأجور الذي يهدف إلى معالجة المشكلات الناجمة عن تأخر صرف الأجور للعاملين في القطاع الخاص، والإسهام في معالجة ظاهرتي التستر والتوظيف الوهمي، وضبط تحويلات العمالة الوافدة للخارج.

وقال إن المنشآت الواقعة في نطاقات منخفضة وترغب في الانتقال إلى النطاقات الآمنة بإمكانها توظيف السعوديين من خلال ما يوفره صندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» من خدمات وبرامج، إذ إن الصندوق يساهم في مساعدة المنشآت للحصول على مرشحين للوظائف الشاغرة لديها عبر قنوات التوظيف المتنوعة، وعقد وتنظيم اللقاءات الوظيفية مع المنشآت في مقر مخصصة لهذا الغرض، وكذلك تقديم الدعم المالي للمنشأة للإسهام في أجور العمالة الوطنية من خلال حزمة برامج دعم للتدريب والتوظيف.



«البر» و«الاجتماعية» يتفان على دعم «المتسولين»

المصدر: جريدة الحياة الأحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام - «الحياة»

عقدت جمعية البر الخيرية في المنطقة الشرقية شراكة مع مكتب المتابعة الاجتماعية لتقديم الخدمات ومساعدة بعض المتسولين المحتاجين، الذين تنطبق عليهم شروط وضوابط المساعدات المختلفة التي تمنح من الجمعية.

وأوضح مدير مكتب المتابعة الاجتماعية عبد اللطيف النعيم أن الشراكة تأتي ضمن اهتمامات المكتب، لعقد شراكات متعددة ومختلفة مع عدد من الجهات والمؤسسات ذات العلاقة لتقديم العون والمساعدة للمتسولين، الذين يمكنهم الاستفادة من الخدمات المقدمة في المنطقة.

وأكد النعيم أن هناك دراسات وبحوث ميدانية وزيارات لتلك الأسر للوقوف على حاجتهم الفعلية ومدى استحقاقهم للمساعدة. وأفادت رئيسة جمعية البر الخيرية بدرية العثمان أن دور الجمعية هو تقديم الدعم المعنوي والمادي والتوعوي والثقافي للمتسولين، إضافة إلى عقد الدورات التدريبية والمساعدة في التوظيف لمن يثبت أن لديه الرغبة في العمل الشريف بعيداً عن امتهانه التسول.

وقالت رئيسة القسم النسائي في مكتب المتابعة الاجتماعية في الدمام نبيلة محمد الزهراني، إن العمل مستمر لإجراء البحوث والزيارات المنزلية لمن يتم القبض عليهم من شرطة المنطقة الشرقية، والمحالين للمكتب للمرة الأولى للوقوف على مدى حاجتهم الفعلية.



مدير الصندوق الخيري لـ«الرياض»: المشروع يمكن المستهدفين من

مفاتيح النجاح

إطلاق برنامج تنموي لفتيات مؤسسة رعاية الأيتام ومستفيدات الضمان

المصدر: جريدة الرياض السبت 20 شوال 1435 هـ - 16 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/961289>

الرياض - محمد الحيدر

أعلن الصندوق الخيري الاجتماعي عن قرب إطلاق برنامج تدريبي متكامل لفتيات المؤسسة الخيرية لرعاية الأيتام ومستفيدات الضمان الاجتماعي تحت مسمى "صناعة نماذج للكفاءة الذاتية".

ويتشكل البرنامج من ثلاث مراحل تمتد ثلاثة أشهر، وعناوينه التدريبية هي: مهارات التفكير الإيجابي وإدارة تعزيز الذات، صناعة المهارات، التخطيط المستقبلي، مفاتيح النجاح، مهارات الاتصال وفن التعامل مع الآخرين. وأوضح المدير العام للصندوق، عادل فرحات، لـ "الرياض" أن البرنامج نتاج خطة عمل أقرها وأشرف عليها معالي وزير الشؤون الاجتماعية رئيس مجلس إدارة الصندوق الخيري الاجتماعي الدكتور يوسف العثيمين، حيث يهدف البرنامج لتكوين حلقة متكاملة من البرامج التطويرية والتأهيلية لتكوين شخصية متزنة متمكنة من الاندماج الاجتماعي والاكتفاء الاقتصادي الذاتي والمهني لإدارة الشؤون الحياتية بفعالية، كما يهدف لإيجاد وصناعة شخصية مؤثرة لديها قدرة على مواصلة الاستثمار البشري للطاقات الكامنة، إضافة لاكتساب مهارة التخطيط المستقبلي وبناء الصور الايجابية بمعايير احترافية، والتقليل من نسبة البطالة من خلال تعزيز دوافع العمل والنجاح والإنتاج، مؤكداً أن البرنامج يأتي متناعماً ومنسجماً مع الرؤية لتنمية للصندوق، التي ترمي إلى دعم ومساندة الشرائح المستفيدة من خدماته والتي تحتاج إلى تطوير أدواتها الإنتاجية بهدف تحسين أوضاعها الاقتصادية والاجتماعية وتفعيلها في دائرة الاقتصاد الوطني. وحث فرحات المستفيدين من خدمات الصندوق إلى المبادرة والالتحاق ببرامجه المجانية المتنوعة من منح تعليمية وتدريب وتوظيف ودعم مشاريع وكذلك برنامج خطوة، ومتابعة تفاصيل المنح في الاعلام، وموقع الصندوق الخيري في وسائل التواصل الاجتماعي (تويتر fund_org) الفيس بوك (Social.Charity) أو موقعه على شبكة الإنترنت (www.fund.org.sa).



مختصون لـ "الرياض": الخطوة تحد من سيطرتهم على الأنشطة

التجارية

بنوك تجمد حسابات عمالة وافدة ازدادت حركتها المالية بما لا

يتناسب مع أجورها

المصدر: جريدة الرياض الاحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/961497>

الرياض - فهد الثنيان

علمت "الرياض" أن بعض البنوك التجارية في المملكة قد بدأت فعليا بتجميد حسابات العمالة الوافدة التي عليها حركة مالية كبيرة لا تتناسب مع مهن تلك العمالة وأجورهم. وتأتي هذه الخطوة الجادة من قبل البنوك المحلية تفعيلا لقرار مجلس الوزراء الذي صدر قبل ثلاثة أشهر والمتضمن قيام مؤسسة النقد بالزام البنوك برصد حركة الحسابات البنكية للعمالة الأجنبية، وإبلاغ وزارة التجارة عن الحسابات التي لا تتوافق حركاتها مع دخول أصحابها وأجورهم، وفق الضوابط والإجراءات التي تضعها المؤسسة. ومع هذه التحركات الرسمية أكد عديد من المراقبين في حديثهم لـ "الرياض" أهمية هذه الخطوة بإيقاف الممارسات المشبوهة للعمالة الوافدة، منوهين بأهمية هذه التحركات بقيام مؤسسة النقد بوضع الضوابط والإجراءات للحد من ظاهرة التستر وقيام العمالة بالعمل لحسابها الخاص.

وهنا قال الاقتصادي نايف العيد بأن الاقتصاد السعودي يفقد سنويا مئات الملايين من الريالات نتيجة ممارسات احتكارية تقوم بها العمالة الوافدة للعديد من الأنشطة التجارية بمساعدة ضعاف النفوس المتسترين. مضيفا بأن تجميد الحسابات المشبوهة للعمالة تؤكد جدية الجهات الرقابية الرسمية ممثلة بمؤسسة النقد ووزارة التجارة بمراقبة حركة الأرصدة المصرفية وإيقاف نزيف تسرب الاموال من الاقتصاد المحلي والممارسات التي تتم تحت غطاء التستر التجاري.

بدورة قال المحلل الاقتصادي عبدالرحمن القحطاني إن آخر إحصائية رسمية، كشفت أن الحجم التقديري للتستر التجاري في المملكة يبلغ 236.5 مليار ريال، كما بينت أن أعداد العمالة غير النظامية تزيد بمعدل متوسط بلغ نحو 1.2 مليون عامل سنويا. لافتا بأن هذه الأرقام تدق ناقوس خطر حول حجم التستر التجاري بالسوق المحلي وبخاصة قطاعات التجزئة التي تحتاج للكثير من الضوابط للحد من سيطرة العمالة الوافدة على هذه الأنشطة التي يعزف عنها السعوديون تحت ذرائع متعددة. مشيرا في هذا الخصوص الى أهمية قيام مؤسسة النقد بوضع الضوابط والإجراءات للحد من سيطرة الأجانب على بعض الأنشطة التجارية، وكذلك أهمية ايجاد تنظيمات وتشريعات إضافية تلغي تكتلات الوافدين بالسيطرة على قطاعات التجزئة والمحلات الصغيرة.

وكانت التعليمات الرسمية قد ألزمت وزارة التجارة بإعداد ثلاث دراسات للحد من ظاهرة سيطرة الأجانب على بعض الأنشطة التجارية، أولها دراسة نظام الدفاتر التجارية، ونظام السجل التجاري، واقتراح التعديلات اللازمة بما يحد من التستر، ثانيها كيفية الاستعانة بالقطاع الخاص للرقابة على الأنشطة التجارية. أما الدراسة الثالثة فتعنى بدمج الخدمات الفنية في كيانات موحدة بالتنسيق مع وزارة الشؤون البلدية، ووزارة العمل، بحيث تكون عن طريق مؤسسات وشركات تقدم هذه الخدمات بالاتصال الهاتفي، مع تطبيق ذلك على باقي الأنشطة التجارية العاملة في قطاع التجزئة، والرفع بنتائج الدراسات الثلاث إلى الجهات العليا.



العثيمين: «تراحم» تتطلع لتفهم أفراد المجتمع لظروف السجناء وأسرهم

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 19 شوال 1435 هـ - 15 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

سلوى حمدي- الرياض

أوضح وزير الشؤون الاجتماعية رئيس اللجنة الوطنية لرعاية السجناء، والمفرج عنهم وأسرهم «تراحم» الدكتور يوسف بن أحمد العثيمين أن حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود أولت بجميع أجهزتها جل اهتمامها ورعايتها لكل شرائح المجتمع وبخاصة ذوي الاحتياجات الخاصة وذوي الظروف الخاصة، ومن هذه الفئات نزلاء

السجون والإصلاحات سواء خلال فترة سجنهم أم بعد إتمام محكومياتهم وإطلاق سراحهم وكذلك أسرهم. وبين في كلمته الافتتاحية للتقرير السنوي للجنة «تراحم» للعام 1434 / 1435 هـ أن اللجنة تتطلع إلى قيام جميع هيئات ومؤسسات المجتمع الرسمية والأهلية بدورها في دعم جهودها استثنائياً منها لمسؤوليتها الاجتماعية تجاه هذه الفئات، وإلى تفهم كل أفراد المجتمع لظروف ومعاناة النزير وأسرتهم وحاجة المفرج عنهم إلى الوقوف إلى جانبهم ومساعدتهم للعودة إلى مجتمعهم أعضاء صالحين. وجاء في التقرير أن اللجنة تسعى بعون الله وتوفيقه إلى تحقيق جملة من الأهداف منها: تطوير البرامج داخل المؤسسات الإصلاحية والسجون، واتخاذ الوسائل الكفيلة برعاية السجناء ونزلاء الإصلاحات وأسرتهم، ورعاية المفرج عنهم وأسرتهم بما يؤدي إلى عدم عودتهم إلى الجريمة مرة أخرى، وإجراء الدراسات العلمية، التي تعمل على إصلاح السجناء ونزلاء الإصلاحات والمفرج عنهم ودراسة البدائل الممكنة للسجن. وأبان التقرير أن برامج ومشروعات اللجنة تشمل البرامج الموجهة للسجناء، وذلك من خلال المساهمة في السداد عن بعض السجناء الغارمين المعسرين، ودعم برنامج التدريب المهني والفني داخل السجون، ودعم الأنشطة الوعظية والثقافية والرياضية وبرامج المراكز الصيفية، ودعم برامج الرعاية الصحية والاجتماعية والنفسية، والمساعدة القضائية والقانونية من خلال تكليف محامين متطوعين للترافع عن السجناء، ودعم المجالات ذات الطابع الاجتماعي والإنساني في السجون كإنشاء وتأثيث وحدات اليوم العائلي، وغرف الاختلاء الشرعي، والأجنحة المثالية بالتنسيق مع الداعمين، بالإضافة إلى إنشاء مكاتب للتعقيب على معاملات السجناء لحين صدور أحكام قطعية بحقهم كما تقوم تلك المكاتب بمتابعة معاملات أسر السجناء خلال فترة سجن عائلهم.



التأمينات: ÷ ساند × إلزامياً والحسم 1% من الموظفين المشمولين

يحق للمستفيد الجمع بين هذا التعويض والمعاشات الأخرى

المصدر: جريدة المدينة السبت 20 شوال 1435 هـ - 16 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

أكدت المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أنه لا يحق للموظف رفض الاشتراك في نظام (ساند)، كون التطبيق إلزامياً على جميع السعوديين دون تمييز بالجنس بشرط أن يكون سن العامل عند بدء التطبيق دون 59 سنة، وأشارت المؤسسة في إجابتها على الأسئلة المتوقعة أنه سيتم تلقائياً تسجيل جميع المشتركين في فرع المعاشات بموجب نظام التأمينات بنظام التأمين ضد التعطل، ولا يتطلب أي إجراءات جديدة، حيث سيتم حسم 1% من راتب أي موظف مسجل في التأمينات الاجتماعية، وعن إمكانية الجمع بين تعويضات (ساند) وأي تعويضات أخرى من التأمينات الاجتماعية قالت المؤسسة: إنه يحق للمستفيد الجمع بين هذا التعويض وتعويضات التأمينات الاجتماعية في حالات التعويض المقطوع وتعويض الدفعة الواحدة المستحقة له طبقاً لفرعي الأخطار المهنية والمعاشات، والعائدات المستحقة له طبقاً لفرع الأخطار المهنية، والمعاشات المستحقة له كفرد من أفراد العائلة طبقاً لفرع المعاشات، تجدر الإشارة إلى أن عدد السعوديين المشمولين بنظام «ساند» في القطاعين الحكومي والخاص مليون ونصف المليون موظف وموظفة.



15 مليارات للقضاء على البطالة وإصلاح سوق العمل سنوياً

المصدر: جريدة المدينة الأحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

كشف تقرير رسمي لوزارة العمل أن مبلغ الإنفاق السنوي المطلوب لإصلاح سوق العمل السعودي -حسب إستراتيجية التوظيف- يُقدَّر بـ 14.9 مليار ريال. وقالت الوزارة: إنها قامت بالرفع بذلك إلى المقام السامي الكريم، حيث يدرس الموضوع حالياً في شعبة الخبراء. وأشار التقرير إلى أن توفير الموارد المالية اللازمة يهدف إلى تمويل برامج الإستراتيجية وفق مراحلها المحددة لضمان استمرارية ونجاح تنفيذها بالشكل المطلوب في القضاء على البطالة، وفتح المزيد من فرص العمل.

وأكد التقرير أن وزارة العمل نجحت في تحقيق الهدف المرحلي القصير المدى من إستراتيجية التوظيف السعودية من خلال تنفيذ السياسات والآليات التي نص عليها في الإستراتيجية.

وحققت الخطة نجاحاً في هذا المدة تتمثل بتوظيف 751 ألف مواطن ومواطنة، أي بما يفوق بكثير العدد المستهدف توظيفه خلال هذا المدى القصير. وقفز تشغيل الإناث بنسبة 723% من 48406 إلى 398538 وهو معدل غير مسبوق.



نقل تحيات القيادة لوحدة رفاه ووجه بتذليل الصعوبات ودراسة

الاقتراحات .. متعب بن عبد الله :

ملف البدون أمام وزارة الداخلية

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 19 شوال 1435 هـ - 15 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140815/Con20140815717696.htm>

فليح ملاك، جزاع النماصي (رفحاء)
أوضح صاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبدالله بن عبدالعزيز وزير الحرس الوطني أن هناك فكرة لتطوير الأفواج في الحرس الوطني عسكرياً. وقال إن تطبيق التجنيد الإلزامي غير وارد حالياً، لأننا والله الحمد نجد الإقبال الكبير من جميع المواطنين للالتحاق بالقطاع العسكري، سواء من الكليات أو المعاهد أو مراكز التدريب، وهي بأعداد كافية وتقوم الاحتياج الفعلي والتشكيلات لجميع القطاعات العسكرية.

جاء ذلك خلال رد سموه على أسئلة الصحفيين إثر جولته التفقدية لوحدة الحرس الوطني في محافظة رفحاء أمس، حيث أكد في إجابته على سؤال بشأن ملف البدون أن كل ما يشغل المواطن هو في وجدان خادم الحرمين الشريفين، حفظه الله، وملف البدون من الملفات التي تدرس ويتم التعاطي معه من مختلف الجهات ذات العلاقة وفي مقدمتها وزارة الداخلية.

وألقي الأمير متعب بن عبدالله كلمة في الحفل الخطابي الذي أقيم بمناسبة زيارة سموه، عبر فيها عن سعادته البالغة بزيارته للمنطقة الشمالية، ووجوده في محافظة رفحاء، ناقلاً تحيات خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي العهد وسمو ولي ولي العهد، حفظهم الله، ومشاعرهم الصادقة لأبنائهم الذين نذروا حياتهم للدفاع عن وطننا الغالي، قائلاً «حملوني، وفقهم الله، نقل مشاعرهم الصادقة تجاهكم جميعاً، وهي مشاعر المحبة والاعتزاز بجهودكم الكبيرة في سبيل خدمة دينكم ووطنكم، والدفاع عن أرض وإنسان هذه البلاد المباركة أظهر البقاع ومهبط الوحي وأرض الرسالة، التي حباها الله بمقدساتنا الإسلامية، حيث تهفو إليها قلوب الملايين يومياً، ونعزّز بخدمتها وننشرف بالدفاع عنها بالغالي والنفيس».

وتابع سموه «إننا نعيش في عالم يموج بالأحداث والصراعات، وكما تعلمون أن مسؤولية المواطن تجاه وطنه في مثل هذه الظروف عظيمة، ولا شك أن الحفاظ على أمنه واستقراره واجب علينا جميعاً، نتقاسمه على حد سواء، للوقوف في وجه من يحاولون زرع الفتنة والتأثير على أفكار شبابنا وتوجهاتهم واستغلال مشاعرهم وحماسهم ليتورطوا في مناطق الصراع، ويكونوا بذلك أدوات سهلة وموجهة لتنفيذ مخططات وتنظيمات مشبوهة، بهدف الإساءة لهذا البلد الطاهر وأهله وتشويه صورة الإسلام دين الرحمة والاعتدال».

وأردف الأمير متعب قائلاً «لا يخفى عليكم ما يعانیه إخواننا في العديد من البلدان، من اختلال في الأمن وصراعات ومواجهات محزنة، بين أبناء الدين الواحد والبلد الواحد في صورة مؤلمة، خلفت القتل والتدمير والتشريد، وهو ما دعا حكومتنا الرشيدة، أيدها الله، لبذل جهود دبلوماسية وسياسية متواصلة في سبيل احتواء هذه الصراعات والخلافات انطلاقاً من واجبها الأخلاقي والإنساني، ودورها المحوري وثقلها في العالمين العربي والإسلامي، ومكانتها العالمية وهي جهود نتمنى لها التوفيق والنجاح».

واستطرد يقول «إن ما وجدته اليوم منكم في رفحاء وما رأيته بالأمس في عرعر وما شهدته في زيارتي السابقة لزملائكم في مختلف المناطق، ليدعو للفخر والاعتزاز بهذا الاستعداد والعزيمة الكبيرة بين أبناء الحرس الوطني ورجاله المخلصين، وكذلك جميع القطاعات العسكرية الأخرى، التي تقف جميعها للدفاع عن ديننا وطننا بكل أمانة وإخلاص». واختتم كلمته بالقول «أتقدم بالشكر والتقدير لكافة المسؤولين والأجهزة الحكومية على ما تجده وحدات الحرس الوطني من تعاون، وكذلك على الحفاوة والترحاب من أهالي المحافظة الأوفياء، حفظ الله هذا الوطن عزيزاً شامخاً ومنازلاً للحق والعدل». وزار الأمير متعب بن عبدالله معسكر قوة الواجب، واستقبل عربة مكشوفة، مستعرضاً وحدات الحرس الوطني بالمحافظة.

ثم استمع سموه إلى إيجاز عن مهام وواجبات وحدات الحرس الوطني قدمها قائد قوة الواجب بالمحافظة العميد مهذل بن فايز القحطاني واركانات القوة.

كما التقى الأمير متعب بن عبدالله بضباط وأفراد الحرس الوطني بمحافظة رفحاء ونقل لهم تحيات خادم الحرمين الشريفين القائد الأعلى لكافة القطاعات العسكرية وسمو ولي عهده وسمو ولي ولي العهد، حفظهم الله، لمنسوبي الحرس الوطني واعتزازهم وتقديرهم لجهودهم الكبيرة وما يقدمون من تضحيات للمحافظة على أمن واستقرار هذه البلاد، وأكد عظم الرسالة التي يحملونها والأمانة التي يؤديونها خدمة للدين ودفاعاً عن الوطن ومقدراته ومكتسباته، معبراً عن سعادته لما وجد من روح معنوية عالية لدى جميع الضباط والأفراد ومنسوبي الأفواج في عرعر ورفحاء وكما هو الحال في بقية مناطق المملكة، مشيراً إلى أن جميع القطاعات العسكرية وزارة الدفاع ووزارة الحرس الوطني ووزارة الداخلية تتشرف بالذود عن هذا الوطن وهي تتكامل وتتعاون في سبيل هذا الواجب العظيم.

ثم استمع سموه إلى اقتراحات وأسئلة منسوبي الحرس الوطني بالمحافظة، ووجه بتذليل الصعوبات ودراسة الاقتراحات المقدمة منهم.



الموافقة على إيصال الكهرباء للمنازل بلا صكوك في الأحياء

العشوائية

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 19 شوال 1435 هـ - 15 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140815/Con20140815717699.htm>

أحمد السلمي (جدة)

كشفت مصادر «عكاظ» قرب اعتماد إيصال التيار الكهربائي والخدمات للمساكن التي ليس لدى أصحابها صكوك شرعية أو مستندات ملكية في الأحياء العشوائية في جميع مناطق المملكة، على أن يتم استخراج الصكوك الشرعية بعد إيصال الخدمات وفق التنظيم الجديد.

وأوضحت المصادر أن القرار الجديد بإيصال التيار والخدمات لا يعني دليلاً على الملكية.

وأشارت المصادر إلى أن التنظيم المزمع الإعلان عنه خلال أيام قليلة يهدف إلى خدمة المواطنين الذين حرّموا من خدمة التيار الكهربائي بسبب عدم امتلاكهم الصكوك الشرعية لمنازلهم، ولحل مشكلة عدد كبير من المواطنين الذين قدموا طلبات إيصال الكهرباء لمنازلهم من قبل البلديات والأمانات في جميع مناطق المملكة.



مسؤولية في هيئة التخصصات: الممرضون بدون بدل عدوى

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 19 شوال 1435 هـ - 15 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140815/Con2014081571771.htm>

حسين هزازي (جدة)
كشفت رئيسة المجلس العلمي للتمريض بالهيئة السعودية للتخصصات الصحية ورئيسة المؤتمر العالمي لأنظمة التمريض الدكتورة صباح أبوزنادة، أن جميع الممرضين والممرضات لا يوجد لهم تأمين رغم تعرضهم للمخاطر، وقالت «نأمل من وزير الصحة المكلف المهندس عادل فقيه أن ينظر في حقوقهم خصوصاً ما يتعلق ببديل العدوى، بعد التجربة القاسية مع فيروس كورونا، حيث إنهم واجهوا هذا المرض بدون هذا البديل»، مطالبة بتوفير الأمان المادي والمعنوي والوقائي للممارسين الصحيين خصوصاً الممرضين، كونهم خط الدفاع الأول في القطاع الصحي.

من جهتها قالت الممرضة (م. ع) وتعمل في قسم العزل في مستشفى حكومي بجدة «إن جميع فئات التمريض لا زالت تطالب ببديل العدوى، إذ توجد فئات يفترض طبيياً أن تتمتع بهذا البديل منهم تمريض العناية المركزة، تمريض غسيل الكلى، تمريض العمليات، تمريض أقسام العزل وأقسام الطوارئ، وهم أكثر الفئات تعرضاً للخطر»، مضيفة أن التمريض في الأقسام الأخرى أقل خطورة من الفئات المذكورة سابقاً ونجدهم يتمتعون ببديل العدوى، مشددة على ضرورة اتباع أنظمة مكافحة العدوى التي أوصت بها الوزارة، وزادت «إن جميع الأطباء قد حصلوا على بدل العدوى الذي لم يحصل عليه التمريض».

من جهتها قالت ممرضة أخرى «إن بدل العدوى في السابق كان موجوداً بقيمة 250 ريالاً ولم تكن فئة التمريض حريصة جداً عليه، وبعد أن قررت الوزارة رفعها إلى 750 ريالاً لفئة التمريض، أصبح الكل يطالب به وهو حق من حقوقهم».

وأشارت إلى أن هناك تبايناً بين ممرضين وممرضات الصحة العامة والمستشفيات، حيث إن نسبة كبيرة تصل إلى 70 في المائة من الممرضين والممرضات في الصحة العامة قد حصلوا على بدل العدوى بعكس ممرضات المستشفيات والمراكز الأخرى، مؤكدة أن آلية الحصول عليها ليست بالسهلة، إذ أن هناك إجراءات طويلة يجب تخطيها للحصول على بدل العدوى.



بطاقات خاصة لأطفال التوحد

المصدر: جريدة عكاظ السبت 20 شوال 1435 هـ - 16 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140816/Con2014081671792.htm>

عبدالخالق الغامدي (الباحة)

تعتزم الإدارة العامة للصحة النفسية والاجتماعية بوزارة الصحة إصدار بطاقات تعريفية لأطفال التوحد بمنطقة الباحة لتسهيل مراجعاتهم لجميع المستشفيات والمراكز الصحية بالمملكة.
ودعا الناطق الإعلامي بمديرية الشؤون الصحية في منطقة الباحة أحمد معيض الزهراني أسر أطفال التوحد بمنطقة الباحة إلى إرسال اسم الطفل ورقم السجل المدني ورقم جوال ولي الأمر وليكن في أسرع وقت ممكن على الأرقام التالية 0555773996 هاتف ثابت 0177220100، تحويلة 2053.



إلغاء شرطين للتعرف على المرأة عند طلب الهوية

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140817Con20140817718155htm>

سعد القابوسي (جدة)
ألغت وزارة الداخلية شرط إحضار أصل دفتر العائلة للتعرف أو التحقق من شخصية المرأة السعودية، عند تقديمها للحصول على البطاقة الشخصية، في حال غياب ولي الأمر أو الوكيل الشرعي.
واكتفت الوزارة بموجب التعديلات التي أجريت على اللائحة التنفيذية لنظام الأحوال المدنية، بعد موافقة وزير الداخلية الأمير محمد بن نايف، بمطابقة البيانات المدونة في النظام، بدلا من شرط إحضار أصل دفتر العائلة للمطابقة. كما ألغت التعديلات شرط التعرف على المرأة من خلال امرأتين سعوديتين، والاكتماء بالتعرف من خلال امرأة واحدة، على أن يتم التحقق من هوية «المعرف» عن طريق البصمة.



تشكيل لجنة من 4 جهات لملاحقة القضايا البيئية

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140817Con20140817718044htm>

أحمد السلمي (جدة)
توصلت دراسة عن مخاطر التلوث البيئي في مدن المملكة الناتج عن المصانع ومياه الصرف الصحي أعدتها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بتكلفة 400 ألف ريال، أنه سيتم تكليف أربع جهات من أجل ملاحقة القضايا البيئية وتسريع البت في حيثياتها. وكشفت الدراسة أن نسبة تلوث المياه بلغ 41% ونسبة النفايات 33% وتلوث الصرف الصحي 39% وتلوث المواد الصحية 30% والتلوث الجوي 29% وتلوث الشواطئ 32% والتلوث البحري 30% وتلوث الغذاء 25% والطاقة 12% والكهرباء 11%.
وأبانت الجمعية أنها ستتولى رفع البحث للجهات العليا لاعتماد التوصيات وإلزام الوزارات بها.
يشار إلى أن الدراسة أوصت بضرورة تشكيل لجنة برئاسة الهيئة الوطنية لحقوق الإنسان وعضوية كل من وزارة العدل وهيئة الادعاء العام وديوان المظالم لملاحقة القضايا البيئية وضرورة تسريع البت في إيجاد شرطة متخصصة لحماية البيئة لإنقاذ التشريعات البيئية وضبط المخالفات، كما تحدثت التوصيات على ضرورة تمثيل الرئاسة العامة لحماية البيئة في مجالس إدارات الهيئة العامة للغذاء والمؤسسة العامة لمياه المحلاة والهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقني

والهيئة الملكية للجبيل وينبع والهيئة العامة للإسكان وهيئة المساحة الجيولوجية. وطالبت التوصيات بضرورة الارتقاء بالمستوى التنظيمي للرئاسة ليكون على مستوى هيئة متخصصة كما طالبت الدراسة بضرورة فرق عقوبات على الشركات الوطنية الكبرى التي يؤثر نشاطها سلبيا على البيئة تبدأ برسوم تصاعديّة مستمرة وتنتهي بالإيقاف ما لم يتم رصد تحسن في الأثر البيئي. وقالت الدراسة يجب إعفاء أجهزة الرصد البيئي والمعدات المستخدمة في النظافة البيئية من الجمارك لتحفيز القطاع الخاص لاستيراد أعلى التقنيات وإدخال عنصر تقييم الأثر البيئي المضاعف للمشروع على عناصر تقويم جميع المشاريع الجديدة، بالإضافة إلى تقويم الأداء البيئي للمشاريع القائمة مع إلزام مؤسسات الإقراض والبنوك بتضمين هذا العنصر في دراسات الجدوى كشرط أساسي من شروط الموافقة على منح القروض والتسهيلات. وأشارت الدراسة إلى ضرورة وضع ضوابط لتوسيع النطاق العمراني بما يتوافق مع الطاقة الاستيعابية للمرافق والخدمات العامة، إضافة إلى ضرورة منع الانتهاكات البيئية للحياة النباتية والحيوانية والموارد الطبيعية ومشاركة مجالس البلديات ومراكز الأحياء والجمعيات الخيرية بفعالية في وضع الإجراءات الهادفة إلى حماية البيئة وضمان سريان حق المجتمع في بيئة نظيفة، إضافة إلى تنظيم مسابقات بيئية بحوافز مجدية للمواطنين وتبني حملة وطنية لإدراك المشكلة البيئية لنشر ثقافة المسؤولية البيئية.



سمحت لبعضها برفع الدوام لـ 9 ساعات وتقليص أخرى لـ 7 • العمل“ تلزم المنشآت بمنح عمالها راحة كل 5 ساعات

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140817Con20140817718068.htm>

محمد المصباحي (جدة)

أجازت وزارة العمل لصاحب العمل زيادة ساعات العمل لبعض فئات العمال إلى 9 ساعات في اليوم؛ وذلك في الأعمال التي لا يشتغل فيها العامل بصفة مستمرة. وحددت الوزارة هذه الأعمال على سبيل المثال لا الحصر في: العمل في المطاعم، الفنادق والشقق المفروشة، المقاهي، المقاصف، المستشفيات والمستوصفات والعيادات الطبية، محلات الحلالة والخياطة، محطات الوقود. وسمحت الوزارة كذلك بخفض ساعات العمل لبعض فئات العمل أو في بعض الصناعات والأعمال الخطرة أو الضارة إلى سبع ساعات في اليوم الواحد، وتتمثل الأعمال في: الصناعات الميكانيكية، صناعات البناء، صناعات النسيج، الصناعات الكيماوية، صناعة الجلود، صناعة الورق، صناعات الخشب، العمل تحت الأرض. وبينت الوزارة أنه على المنشأة أن تلتزم بعدم تشغيل العامل تشغيلاً فعلياً أكثر من ثماني ساعات يومياً، وعدم تشغيل العمال المسلمين في شهر رمضان أكثر من ست ساعات كحد أعلى. وألزمت وزارة العمل المنشأة بإعطاء العامل فترة للراحة والصلاة والطعام لا تقل عن نصف ساعة، بحيث لا يعمل العامل أكثر من خمس ساعات عمل متتالية، وعدم بقاء العامل في مكان العمل أكثر من إحدى عشرة ساعة في اليوم الواحد، وألا يعمل العامل أكثر من خمس ساعات متتالية دون فترة للراحة والصلاة والطعام لا تقل عن نصف ساعة في المرة الواحدة خلال مجموع ساعات العمل، وبحيث لا يبقى العامل في مكان العمل أكثر من إحدى عشرة ساعة في اليوم الواحد. واستثنت من ذلك الأعمال التي يتطلب استمرارها دون فترة راحة وحدتها الوزارة بأنها: الأعمال بالمناوبة كأعمال الصيانة والطوارئ، الأعمال التي تقدم خدمة للجمهور طوال أربع وعشرين ساعة، الأعمال الصحية ويقصر ذلك على الأطباء ومساعدتهم وأعمال، التمريض دون الأعمال الإدارية.

وحددت الوزارة غرامات تقع على صاحب العمل عند مخالفته أي من الشروط الموضوعية لساعات العمل، وقدرت غرامات تتراوح من ألفي ريال وتصل حتى 5 آلاف ريال للغرامة الواحدة.



”الشورى” يفند ادعاءات ”المتقاعدين”

المهنا: دعواتهم لعدة اجتماعات.. آخرها محرم الماضي

المصدر: جريدة الوطن الأحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=197337&CategoryID=5

الرياض: الوطن

فند مجلس الشورى في بيان حمل اسم متحدثه الرسمي الدكتور محمد المهنا، ادعاءات الجمعية الوطنية للمتقاعدين، التي شككت من تجاهل الرئيس ونائبه لمخاطبتها الرامية لإشراكها في الجلسات العامة التي يعقدها المجلس. ورد ”الشورى” بعدم أحقية الجمعية في حضور الجلسات العامة، لكون أن النظام المتبع يحصر المشاركات تحت القبة بأعضاء المجلس فقط. فيما أشار المتحدث الرسمي المهنا في حديثه عن مصير الخطابين اللذين وصلا إلى رئيس المجلس ونائبه من الجمعية، إلى أنهما تمت إحالتهم إلى لجنة الإدارة والموارد البشرية، التي تعد لجنة اختصاص بالموضوع. ونفى مجلس الشورى ادعاءات جمعية المتقاعدين بعدم دعوتهم لحضور الجلسات التي تعدها اللجان المختصة لمناقشة المسائل ذات الصلة بالمتقاعدين. وقال المهنا إن مجلس الشورى مكن مسؤولي الجمعية من الحضور في عدة اجتماعات لمناقشة الملفات الخاصة بالمتقاعدين، وآخرها اجتماع موسع عقد مع محافظ مؤسسة التقاعد في محرم الماضي. لم تمض 24 ساعة على شكوى الجمعية الوطنية للمتقاعدين من تجاهل مجلس الشورى لهم، إلا ورد المجلس على ذلك في تعقيب بعث به إلى ”الوطن”، وأكد من خلاله على تمكين المجلس لمسؤولي الجمعية من حضور عدة اجتماعات لمناقشة الملفات الخاصة بالمتقاعدين، وآخرها اجتماع موسع عقد مع محافظ مؤسسة التقاعد في محرم الماضي. وعن مصير المخاطبات التي بعثت بها اللجنة الوطنية للمتقاعدين لرئيس مجلس الشورى ونائبه، قال المتحدث الرسمي باسم ”الشورى” الدكتور محمد المهنا، إنه تمت إحالتها إلى لجنة الإدارة والموارد البشرية بحسب الاختصاص. وعلق على موضوع مطالبة الجمعية بإشراكهم في الجلسات العامة، بالقول إن المجلس محكوم بنظام محدد وقواعد عمل تحصر المشاركة بالأعضاء فقط.

وفيما يلي النص الكامل لرد ”الشورى”..

سعادة رئيس تحرير صحيفة الوطن الموقر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد:

أشير إلى ما نشرته صحيفتكم الغراء في عددها الصادر يوم السبت 20 شوال 1435 في صفحتها الأولى، بعنوان ”رئيس الشورى يتجاهل المتقاعدين”، يسرنا أن نوضح أن المجلس يولي شريحة المتقاعدين اهتمامه من خلال توصيات اللجنة المختصة وهي لجنة الإدارة والموارد البشرية والقرارات التي صدرت عن المجلس بعد مناقشاته لتقارير الأداء السنوي للمؤسسة العامة للتقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. ونؤكد أن لجنة الإدارة والموارد البشرية وبدعم وتوجيه من معالي رئيس مجلس الشورى الشيخ الدكتور عبدالله بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ، تستأنس بأراء الجمعية الوطنية للمتقاعدين، باعتبارها أحد أبرز الجمعيات التي تمثل شريحة كبرى من المواطنين.

وفيما يخص طلب حضور مندوبين من الجهات الحكومية أو غير الحكومية للجان الخاصة أو المتخصصة، فأود أن أوضح لكم أن هذا الأمر تقرره لجان المجلس بحكم الاختصاص وليس معالي رئيس المجلس أو نائبه، حيث تقوم اللجنة برفع طلب الحضور لمعالي الرئيس الذي يقوم بدعوة هذه الجهة أو تلك.

وبناء على ما سبق فإن الخطاب -المشار إليه في الخبر المنشور- الموجه لمعالي رئيس المجلس ونائبه من الجمعية قد أحيل للجنة الإدارة والموارد البشرية باعتبارها اللجنة المختصة.

وأود الإشارة إلى أن حضور مندوبي الجمعية لاجتماعات اللجان قد تم مرات عديدة عندما دعت الحاجة، وإلى حضور رئيس الجمعية وعدد من مسؤوليها بناء على دعوة اللجنة في الاجتماع الموسع الذي عقدته اللجنة أثناء زيارة معالي محافظ المؤسسة العامة للتقاعد الأستاذ محمد بن عبدالله الخراشي في شهر محرم من هذا العام للمجلس، حيث أعطيت الفرصة لعدد من المداخلات التي قدمها مسؤولو الجمعية.

وأفيدكم بأن لجان المجلس الخاصة التي شكلت لمناقشة عدد من الموضوعات التي تهم التقاعد بشقيه المدني والعسكري، استضافت عددا من مسؤولي الجمعية واستأنست بأرائهم.

وأما ما ورد في الخبر من مطالبة المجلس بإشراك الجمعية في التوصيات والجلسات فأبين أن المجلس محكوم بنظام محدد وقواعد عمل لا تتيح المشاركة في جلسات المجلس العامة أو تقديم التوصيات خلالها، حيث إن نظام المجلس يحصر المشاركة بالمداخلة أو التقدم بتوصية على أعضاء المجلس فقط.

إلا أنه يمكن الاستئناس -كما سبق وأن ذكرنا- بمقترحات وآراء الجمعية عند مناقشة اللجان الموضوعات التي تهم شريحة المتقاعدين.

وأخيراً، فإن المجلس يرحب ويسعد بأي مقترح أو فكرة جديدة تقدم من قبل الجمعية أو المواطنين فيما يخص المتقاعدين وغيرهم من شرائح المجتمع.

أمل من سعادتكم التفضل بنشر هذا الإيضاح في صحيفتكم الغراء في مكان بارز نظراً لأهميته.

وتفضلوا بقبول تحياتي وتقديري،،،،

المشرف على إدارة الإعلام والنشر
المتحدث الرسمي باسم مجلس الشورى
د. محمد بن عبدالله المهنا



قانونيون لـ «الحياة»: «إسقاط» الجنسية السعودية و«سحبها» وارد.. بإجراءات «صارمة»

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 شوال 1435هـ - 18 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

الدمام - فاطمة آل ديبس

بعد أيام على سحب الحكومة الكويتية الجنسية من الداعية نبيل العوضي، على خلفية أسباب أمنية، شرح قانونيون إمكان قيام السعودية بخطوة مماثلة لأسباب أمنية، خصوصاً بعدما سبق لحكومات البحرين اتخاذ إجراء نفسه قبل نحو عام، كما سحبت قطر جنسيتها من مجموعة من مواطنيها بعد اتهامات بالمشاركة في «محاولة انقلابية». (للمزيد)

وأشار القانونيون إلى أن السعودية سحبت جنسيتها من زعيم تنظيم «القاعدة» أسامة بن لادن، مطلع العام 1994، إثر اغتيال السفير السعودي في باكستان. واتهم ابن لادن، الذي لم يكن أعلن تأسيس «القاعدة» بعد، بالوقوف وراء الحادثة والتخطيط لها. ورصدت «الحياة» حالات أخرى لسحب الجنسية السعودية من آخرين لأسباب مختلفة، لكنها تبقى «نادرة جداً».

وينص نظام الجنسية للمملكة العربية السعودية في المادة 13، على أنه «يجوز بمرسوم مسبب إسقاط الجنسية العربية السعودية عن أي سعودي، إذا دخل في جنسية أخرى، مخالفاً مقتضى النظام، وإذا عمل في القوة المسلحة لإحدى الحكومات الأجنبية من دون موافقة سابقة من حكومة جلالة الملك، وإذا عمل لمصلحة دولة أو حكومة أجنبية، وهي في حال حرب مع المملكة، وإذا قبل وظيفة لدى حكومة أجنبية أو هيئة دولية وبقي فيها، على رغم الأمر الذي صدر إليه من حكومة جلالة الملك بتركها، وذلك بعد إنذار سعودي بعواقب عمله، إنذاراً صحيحاً سابقاً لمدة ثلاثة أشهر على الأقل لتاريخ مرسوم إسقاط الجنسية العربية السعودية عنه».



• المدينة: افتتاح وحدة لـ «التوحد»

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 شوال 1435هـ - 18 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

المدينة المنورة - «الحياة»
افتتحت وزارة الشؤون الاجتماعية أخيراً، وحدة للتوحد في القسم النسائي بمركز التأهيل الشامل بالمدينة المنورة، تعمل على مقابلة الحالات وتحديد البرامج المناسبة لهم بناءً على التشخيص المسبق وسيتم تزويد الوحدة ببرامج التوحد والوسائل التعليمية والتدريبية.
وأوضحت وزارة الشؤون الاجتماعية في بيان صحافي أمس، أن الوحدة عبارة عن مهجرين متجاورين وتم عمل التخطيط المعماري للوحدة بحيث تتلاءم مع برامج التوحد، وستتم كذلك الاستفادة من الكوادر البشرية العاملة في المركز اللائي يحملن مسمى «مدرسة» وعددهن ثمانية كمساعدات بالوحدة التدريبية، إضافة إلى اختصاصية التخاطب والأخصائيات النفسيات وأخصائيات العلاج الوظيفي، خلافاً لبعض الكوادر الطبية العاملة بالمركز ممن يمكن الاستفادة منهن في تغطية العمل بالوحدة، إذ ستتم تغطية الوحدة بعاملات العناية الشخصية من العقد التشغيلي لمركز التأهيل.
وأشارت إلى أن الوحدة تستقبل حالات التوحد لمن هم أقل من 12 عاماً، ويوجد حالياً بالقسم الداخلي بالمركز ست حالات توحدية ويمكن استقبال 30 حالة توحدية خارجية بحسب الطاقة الاستيعابية للوحدة.



• توجه حكومي لسحب كمبيالات وسندات لأمر مخالفة لـ

• نظام الأوراق التجارية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 شوال 1435هـ - 18 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - أروى خشيفاتي
علمت «الحياة» من مصادر مطلعة أن جهات حكومية بدأت تحركات واسعة النطاق لسحب النماذج المخالفة لنظام الأوراق التجارية والتقييد بالمواد (1، 2، 87، 88)، في نماذج (الكمبيالات، والسند لأمر) كافة.
وأكد مصدر مطلع لـ «الحياة» أن رئيس المحكمة العامة بجدة عبدالرحمن الحسني طالب بالتعميم على سائر المكتبات، والمطابع بعدم بيع أو طباعة نماذج للأوراق التجارية المخالفة لنظام الأوراق التجارية، وذلك بعد ملاحظة عدد من قضايا التنفيذ انتشار نماذج المكتبات ومعارض السيارات ومحال الأجهزة الكهربائية والمطابع التي تروج على أنها أوراق تجارية (كمبيالات - سندات لأمر) مخالفة لنظام الأوراق التجارية، إذ تعذر على قضاة التنفيذ تنفيذها إذ إنها لا تعد سندات تنفيذ، مما نتج منه تعنت أصحابها وضياع حقوقهم.
وأشار إلى «أن نظام الأوراق التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/37) وتاريخ 11-10-1383هـ نص في المواد (1، 2، 87، 88) على الشروط الواجب توافرها في الورقة التجارية (كمبيالة- سند لأمر)».

من جهته، أكد المحامي والمستشار القانوني محمد الطويرقي في حديث إلى «الحياة» أن الأوراق التجارية تشترط فيها كأوراق تجارية شروط شكلية وموضوعية، يجب توافرها في الورقة التجارية حتى يطلق عليها مسمى «ورقة تجارية» وتأخذ هذه الصفة، وفي بعض الحالات تتم طباعة أوراق من أناس غير متخصصين وتفقد أركاناً وشروطاً معينة وبالتالي تسقط عنها صفة الورقة التجارية، ويكون حامل الورقة لا يستفيد منها كورقة تجارية، مؤكداً أن هذا النوع من الأوراق منتشر في العديد من المحال والمكتبات.

ولفت إلى أن قاضي التنفيذ بعد أن تغيرت الورقة التجارية وأصبحت سنداً تنفيذياً ينفذ مباشرة، فقد وجد قاضي التنفيذ أن هنالك أوراقاً لا تصلح لأن تكون سنداً تنفيذياً لعدم توافر بعض الشروط مثل تاريخ الاستحقاق ومكان الاستحقاق وغيرهما، وبالتالي تصبح الكمبيالة أو السند لأمر ورقة غير تجارية لافتقادها عدداً من الشروط التي يجب أن تتوافر فيها. ويبيّن أن الأوراق التي تفتقد شروط «الورقة التجارية» لا تضيع حقوق أصحابها ولكنها لا تصبح سنداً تنفيذياً واجب النفاذ مباشرة دون حكم، ولكن تصبح ورقة دين عادية يذهب صاحبها إلى المحكمة ويقدم بها دعوى في الجهة القضائية المختصة حتى يصدر فيها سند تنفيذي، مفيداً بأنه لا يوجد حتى الآن نظام يجرم التعاطي مع الأوراق التجارية، أو بيعها وشراؤها.

بدوره، أكد المحامي والمستشار القانوني بدر الروقي لـ «الحياة» أن رئيس المحكمة العامة بجدة اعتمد على نظام الأوراق التجارية في طلبه بناء على المادة الأولى من النظام المسمى بإنشاء كمبيالة، إذ وضعت هذه المادة قواعد منها، أن تشتمل الكمبيالة على كلمة كمبيالة في متن الصك وباللغة التي كتب بها، اسم من يلزمه الأمر «المسحوب عليه»، ميعاد الاستحقاق، مكان الوفاء، اسم من يجب عليه الوفاء أو الأمر، تاريخ ومكان إنشاء الكمبيالة، توقيع من أنشأ الكمبيالة. وزاد: أنه في السند اعتمد على المادة 87 من النظام نفسه والشروط نفسها ماعدا الشرط الثاني وهو تعهد غير معلق على شرط بوفاء مبلغ معين من النقود، معتبراً أن السند غير مستوفي الشروط ملزم ولكن جاء طلب رئيس المحكمة لتسريع التقاضي وحصول أصحاب الحق على حقوقهم، إضافة إلى ضمان عدم طول القضية.



• التأمينات الاجتماعية: لا صحة لتعديل طريقة احتساب

المعاش

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»
أكد المتحدث الرسمي للتأمينات الاجتماعية، عبدالله العبدالجبار، عدم صحة بعض المعلومات المتداولة في بعض الصحف، ومواقع التواصل الاجتماعي، أن التأمينات ستأخذ بمتوسط الرواتب لجميع مراحل اشتراك المشترك في التأمينات، بدلاً من احتساب متوسط آخر سنتين.
وأوضح أن طريقة احتساب المعاش محددة وفقاً لأحكام نظام التأمينات الاجتماعية، إذ يتم احتسابه على أساس متوسط أجر الاشتراك خلال العامين الأخيرين من مدة الاشتراك.
وأهاب العبدالجبار بوسائل الإعلام بتحرّي الدقة عما ينشر عن المؤسسة، بهدف نشر المعلومة الصحيحة، وإيصال الرسالة الإعلامية الهادفة إلى الجمهور.



الهلال الأحمر يواصل تنظيم الاتصالات المرئية بين المعتقلين في "غوانتنامو" وأسرههم

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/961770>

جدة - واس

تتواصل في مقر هيئة الهلال الأحمر السعودي بمحافظة جدة المرحلة الواحدة والعشرون من مراحل تنظيم الاتصالات المرئية بين المعتقلين في "غوانتنامو" وأسرههم في محافظة جدة والعاصمة المقدسة وتستمر هذه الاتصالات لمدة خمسة أيام يتصل خلالها المعتقلون في غوانتنامو بذويهم صوتاً وصورة.

وأوضح المتحدث الرسمي للهيئة بمنطقة مكة المكرمة علي عبدالله الغامدي أن هذه الخدمة تأتي انطلاقاً من توجيهات صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي التي تهدف إلى دعم الأعمال الإنسانية والرقي بمستوى تقديم الخدمات في إطار اختصاص هيئة الهلال الأحمر السعودي. وقال إن الهيئة حرصت على إنشاء مكاتب للروابط العائلية في كل مناطق المملكة دون استثناء ومن مهام هذه المكاتب أن تكون حلقة وصل بين المعتقلين في أي مكان وذويهم داخل المملكة العربية السعودية مشيراً إلى أن المكالمات المرئية جرت بحضور مدير مكتب الروابط العائلية بمنطقة مكة المكرمة بندر ناصر الشهري ومدوبي الشؤون الدولية بالهلال الأحمر السعودي فهد المطيري وبديعة الراوي ومدوية اللجنة الدولية للصليب الأحمر رباب سمير.



بعد إشادة الوزارة بالمكتب

سارة بنت مساعد: قانونيات مودة ينجزن أكثر من 1300

قضية نسائية عبر أروقة "العدل"

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/961772>

الرياض - أسمهان الغامدي

أتاحت وزارة العدل من خلال دائرة الأحوال الشخصية لموظفات مودة من الحقوقيات والقانونيات إنجاز تقديم (149) خدمة كتابة صحائف الدعوى، و (1006) خدمة توعية وإرشاد حقوقي، لعدد (1155) مستفيدة من مراجعات المحكمة، بواقع (1391) قضية أحوال شخصية، وذلك بحسب المدير التنفيذي للجمعية الدكتورة أمال الفريح وقالت ل"الرياض": إن القائمات على المكتب من خريجات برنامج مودة الحقوقي (برنامج الحاضنة القانونية للأحوال الشخصية) والذي أطلقتته مودة لتأهيل خريجات الشريعة والحقوق على الترافع أمام القضاء وتقديم الاستشارات القانونية للمرأة في قضايا الأحوال الشخصية، والذي تهدف من خلاله إلى نشر الوعي الحقوقي الأسري والمساهمة في رفع الكفاءة العدلية في القضايا الزوجية والأسرية من خلال تشكيل توجه حقوقي نسائي في الواقع القضائي يعمل على تقديم المعونة القضائية المجانية للمرأة المطلقة ومن في حكمها من المعلقات والمهجورات.

وقد ثمنت صاحبة السمو الملكي الأميرة سارة بنت مساعد بن عبدالعزيز رئيس مجلس إدارة جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وآثاره بالرياض إشادة المتحدث الرسمي لوزارة العدل فهد البكران بالنجاح الباهر لمكتب مودة للمساندة الحقوقية والذي افتتح في دائرة الأحوال الشخصية في الرياض في إطار مشروع التعاون بين الجمعية ووزارة العدل. وأشارت سموها إلى أن هذا النجاح الكبير للمرأة السعودية في المجال العدلي قد تحقق بتوفيق من الله عز وجل ثم بمساندة المؤمنين برسالة مودة والداعمين لبرامجه وبفضل الجهود الكبيرة لإدارة البرامج الحقوقية في الجمعية وعلى رأسها المستشارة القانونية شهد الخلفي، ويعد مكتب مودة للمساندة الحقوقية في محكمة الأحوال الشخصية المشاركة الأولى للمرأة السعودية للعمل في المحاكم الشرعية على نحو مهني منظم. وقدمت سموها شكرها لوزير العدل الدكتور محمد العيسى على استجابته لطلب الجمعية في الاستعانة بخريجات برنامج الحاضنة القانونية، وتحقيق معاليه وعده للحقوقيات بتوفير الدعم الكبير لهن. كما تقدمت سموها بالشكر الجزيل للدكتور ناصر العود المشرف العام على إدارة الخدمة الاجتماعية بوزارة العدل ورئيس المحكمة العامة فضيلة الشيخ إبراهيم الحسني ورئيس دوائر الأحوال الشخصية فضيلة الشيخ عبدالله الخريجي على جهودهم الكبيرة في تفعيل التعاون بين الجمعية ووزارة العدل وتجاوبهم الكبير مع الجمعية في استضافة مكتب المساندة وتوفير كافة التسهيلات الداعمة لتفعيل خدماته.



• التأمينات "حسميات • ساند" من 15 إلى 90 ريالاً لـ 1.4

مليون موظف

70 % من الموظفين سيدفع كل منهم 50 ريالاً

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 22 شوال 1435هـ - 18 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

كشفت تقارير المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أن السعوديين الذين تم إشراكهم في «ساند» للتعتل عن العمل سيدفعون مبالغ شهرية بسيطة تتراوح ما بين 15 ريالاً إلى 90 ريالاً حيث يشمل ذلك حوالي مليون و 400 ألف موظف، فيما يدفع 30 ألف موظف مبالغ تتراوح ما بين 90 إلى 100 ريال، وحوالي 193 ألفاً سيدفع كل موظف أكثر من 100 ريال . وأشارت الإحصائية إلى أن حوالي 70% من إجمالي الموظفين وعددهم مليون و 200 ألف تقريباً لن تتجاوز الحسميات على كل منهم 50 ريالاً فقط بشكل شهري، وأكدت الإحصائية أن حوالي 74 ألف موظف سيدفع كل منهم حوالي 19 ريالاً، و 18 ألفاً سيدفع كل موظف ما بين 20 إلى 29 ريالاً، و 854 ألفاً سيدفع كل موظف ما بين 30 إلى 35 ريالاً، و 84 ألف موظف سيدفع كل موظف ما بين 35 إلى 40 ريالاً، و 59 ألفاً سيدفع كل موظف ما بين 40 إلى 45 ريالاً، و 35 ألفاً سيدفع كل موظف ما بين 45 إلى 50 ريالاً، و 100 ألف ما بين 50 إلى 60 ريالاً، و 51 ألفاً ما بين 60 إلى 70 ريالاً، و 45 ألفاً ما بين 70 إلى 80 ريالاً، و 42 ألفاً ما بين 80 إلى 90 ريالاً. تجدر الإشارة إلى أن الحسم بمعدل 1% فقط من راتب الموظف.

750 ريالاً شهرياً بدل طبيعة عمل للموظفين داخل الحرمين

15 % من أول مربوط للعاملين في الساحات و10% للإداريين

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

وافق وزير الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله البراك على صرف بدل طبيعة عمل للعاملين داخل المسجد الحرام والمسجد النبوي بمقدار (15%) من أول مربوط المرتبة للعاملين في ميدان وساحات وبوابات المسجد الحرام والمسجد النبوي، و(10%) من أول مربوط المرتبة للعاملين في المكاتب الإدارية داخل المسجد الحرام والمسجد النبوي، على أن لا يقل مقدار البديل عن (750) ريالاً شهرياً، ويكون عوضاً عن بدل الضرر، وبدل العدوى، وأن تحدد مسميات الوظائف المشمولة بهذا البديل ونسبة البديل لكل وظيفة بالاتفاق بين الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي ووزارة الخدمة المدنية، مع مراعاة شروط صرف بدل طبيعة العمل المحددة بالمادة (52) من لائحة الحقوق والمزايا المالية.

وجاءت الموافقة بعد أن وجه معالي الدكتور البراك بعرض طلب معالي الرئيس العام لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي، على لجنة البدلات بالوزارة المشكلة من مندوبين من وزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية بموجب المادة (56) من لائحة الحقوق والمزايا المالية وتم دراسته من قبل اللجنة في ضوء المادة (52) من لائحة الحقوق والمزايا المالية.



خوف من انتشار ثقافة "التقاضي الأسري" .. مراجعات لـ "عكاظ":

محاكم الأحوال الشخصية خطوة إيجابية لتسريع البت في

القضايا

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140818/Con20140818718229.htm>

أمنية خضري (جدة)، سماح ياسين (المدينة المنورة) فتحت خطوة تدشين المحاكم المتخصصة في المملكة ومنها محاكم الأحوال الشخصية غدا، باب الأمل لكثير من النساء اللاتي انحنن ظهورهن وانعدمن الحيلة في سبيل صدور حكم في قضاياهن المعلقة. وفيما ستحال القضايا الأسرية إلى تلك المحاكم، أعرب عدد من النساء أن معاناتهن من طول الانتظار أوشكت على الانتهاء، في ظل ما يتوقع من قصر أمد نظر القضايا الأسرية التي تشكل لهن الخط الفاصل لممارسة حياتهن بشكل اعتيادي بعد حسم قضاياهم.

وداخل أروقة المحاكم تتعلق نظرات الكثير من النساء في أمل إنهاء معاناتهن في المحاكم، في أسرع وقت ممكن، الأمر الذي يفتح بابا آخر والتساؤل ما إذا كانت تلك المحاكم تفتح بابا جديدا للتخاصم الأسري في ظل اليقين بوجود جهات تحسم الأمر سريعا، أم أن تلك المحاكم ستكون عامل تسريع للقضايا المنظورة حاليا، ويقف وعي المجتمع ودور مؤسسات المجتمع المدني حائلا دون انفجار الوضع وانتشار ثقافة اللجوء للقضاء في كل صغيرة مما يشغل الكثير من تلك الدوائر القضائية.

أم خالد على سبيل المثال معلقة من خمس سنوات، تؤكد أنها كانت خائفة من رفع قضية على زوجها في المحكمة بسبب ما تراه وتسمعه من السيدات اللاتي يعانين من طول الجلسات وطول الفترة الزمنية والتي تمتد لشهور حتى يصدر الحكم لأحد الطرفين ولكنها قررت أن تقدم على خطوة طلب الخلع بعد أن سمعت أن القضايا الاجتماعية سوف تكون مستقلة من أجل سرعة إنهاؤها والبت فيها.

وتشاركها الرأي المعلمة هناء والتي أكدت على أن قرار افتتاح محاكم ودوائر الأحوال الشخصية سوف يفيد النساء من جميع الجهات لأنها أكثر إنسانية متضررة في الدوران في المحاكم من أجل كسب قضية تخصها أو تخص أبناءها. وهناك حالات عديدة من القضايا التي استمرت لسنوات عديدة تسببت في إصابة المرأة خاصة من لا يوجد لديها ولي أمر أو وكيل شرعي بأمراض نفسية وعضوية بسبب الضغوط التي تعانيها، في ظل وقوفها وحيدة في قضيتها التي تستمر لوقت طويل حتى يبت فيها وتظل طوال الفترة تعيش في حالة من القلق النفسي الذي ينعكس عليها بدنيا ونفسيا. وترى أستاذ مساعد الصحة النفسية بجامعة طيبة الدكتورة سلوى الهوساوي أن هذه المحاكم لها أثر نفسي إيجابي على المجتمع، فالمرأة التي كانت تعاني سابقا من طول فترة مشكلتها تشعر في معظم الأحيان أن حياتها معطلة مما يؤثر سلبا على أدائها لأدوارها بوجه عام أطفالها عملها أقاربها أرحامها صديقاتها، فقد يترتب على موضوع تعليق زواجها وتأخير طلاقها شعورها بالظلم الشديد، وبالتالي الضيق الشديد من هذا الوضع الأمر الذي يترتب عليه أنها تصبح ذات مزاج سيئ تغضب بسرعة تنور بسرعة ولأتفه الأسباب، وبالتالي قد يتجنبها الآخرون وتتجنب هي أيضا الاحتكاك بهم منعا للمشكلات وسوء العلاقة بالمحيطين بها أو العكس تنطوي المرأة على نفسها وتتجنب التعامل مع الآخرين وهي نتائج سيئة في كلتا الحالتين، في المقابل يسهم هذا النوع من المحاكم في البت بسرعة في الأوضاع المعلقة للعديد من النساء، وبالتالي تدخل المرأة مباشرة في مرحلة التأقلم مع وضعها الجديد بدلا من الضياع في متاهة عدم وضوح الرؤية بسبب تعليق البت في الحكم. من جهته أكد المستشار القانوني الدكتور عمر الخولي أن إنشاء محاكم متخصصة من الإجراءات الإيجابية التي من شأنها تحريك الفصل والبت في قضايا الأحوال الشخصية، مشيرا إلى أن إنشاء الدوائر المتخصصة ومن ثم المحاكم المتخصصة في الأحوال الشخصية ساهم في تحريك المشهد الاجتماعي بسرعة البت في القضايا والإسهام في الاستقرار الاجتماعي للأطراف صاحبة المشكلة، منوها بالخطوات العملية التي نتج عنها وزارة العدل بدعمها لقضاء التنفيذ بأعداد من القضاة وذلك من أجل تفعيل الأحكام لأن الأحكام بدون تنفيذ تظل حبيسة الصكوك.



رئيس لجنة الموارد البشرية في غرفة الرياض:

• ساند“ يماثل أنظمة التعطل عن العمل في 56 دولة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140818Con20140818718251.htm>

بدر الرويس (الرياض) أكد رئيس لجنة الموارد البشرية في غرفة الرياض التجارية الصناعية المهندس منصور بن عبدالله الشثري أن نظام التأمين ضد التعطل عن العمل (ساند)، يستكمل منظومة الحماية الاجتماعية للعاملين السعوديين في القطاع الخاص، من خلال الإسهام في توفير دخل مادي للعاملين وأسرتهم أثناء فترة التعطل عن العمل من باب التعاون والتكافل الاجتماعي، وهو ما

حرصت أكثر من 56 دولة على تطبيق نظام التأمين ضد التعطل لمواجهة الآثار الخطيرة لظاهرة البطالة نتيجة فقد العامل لدخله ما يتحقق معه الأمن الاجتماعي.

وقال «إن هذا النظام مكن الدول التي تطبقه من رصد الأعداد الحقيقية للعاطلين، وتحديد معدلات البطالة والقطاعات التي تكثر فيها وفق أسس موضوعية ما يسهل معالجتها».

وأضاف الشثري: أن أهمية تطبيق النظام في المملكة تبرز مع تنامي أعداد السعوديين العاملين في منشآت القطاع الخاص الذي أصبح القناة الأكبر لتوظيف الشباب ويحتمل أن يواجه بعضهم فترة تعطل إما لانتهاء مدة عقد عمله وعدم التجديد معه من قبل صاحب العمل، أو يكون لأسباب اقتصادية كإفلاس المنشأة أو تقليصها لعمالتها، لذلك سيقوم نظام (ساند) بالتخفيف من آثار التعطل، وتحقيق الاستقرار المادي للعامل ومن يعول لحين التحاقه بعمل آخر، خاصة في ظل عزوف الشباب عن الاتجاه للعمل في القطاع الخاص لاعتقادهم بعدم وجود أمان مادي فيه، فيما سيسهم الاستقرار المادي الذي سيوفره (ساند) في تحفيز الشباب على الاتجاه للعمل في القطاع الخاص، وتشجيع البنوك على إقراضهم.

وأوضح أن نظام (ساند) لا يتدخل في العلاقة التعاقدية بين العامل وصاحب العمل المحكومة بنظام العمل، ولا يؤثر على المركز القانوني للعامل، ولا يشجع صاحب العمل على فصل العامل أو عدم تجديد عقد عمله، أو يؤثر في تعويضه عن الفصل والحكم برجوعه للعمل بعد فصله، مبيّناً أن إلزامية الاشتراك في النظام مماثلة لإلزامية الاشتراك في نظام التأمينات الاجتماعية، وأنظمة التقاعد المطبقة في المملكة منذ أكثر من 40 عاماً، كما أن الاشتراك إلزامي في أغلب دول العالم المطبقة للنظام، مشيراً إلى أن النظام يتفق من حيث نطاق تطبيقه ونسبة الاشتراك ومن يتحملها وكذلك شروط الحصول على التعويض ومدة صرفه وانقطاعه مع معايير منظمة العمل الدولية المعتمدة بموجب اتفاقياتها وتوصياتها التي تهدف إلى وضع حدود دنيا لنظم الحماية الاجتماعية تحقق للعامل المتعطل الحماية في مواجهة خطر التعطل حال تحققه، حيث تتماثل شروط النظام في أغلب الدول المطبقة.

وقال «إن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أقامت خلال العامين الماضيين العديد من ورش العمل لمناقشة نظام (ساند) شاركت فيها لجان الغرف التجارية ممثلين لأصحاب العمل، كما نوقش النظام في مجلس الشورى منتصف العام الماضي قبل اعتماده».



إيقاف خدمات 'الأخضر المنخفض' يدعم التوظيف في 118 ألف مؤسسة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140818Con20140818718246.htm>

صالح الزهراني (جدة)

قال اقتصاديون إن قرار وزارة العمل بإيقاف نقل الخدمات والحصول على تأشيرات للشركات في النطاق الأخضر المنخفض يؤدي إلى رفع معدلات التوظيف في حوالي 118 ألف مؤسسة ومنشأة؛ وذلك وفقاً لتقرير وزارة العمل الصادر عام 2013.

وقال الاقتصادي الدكتور سالم باعجاجة «إن وزارة العمل بدأت حزمة جيدة من الإجراءات التصحيحية في برنامج نطاقات الذي نال انتقادات كبيرة في الأونة الأخيرة بدعوى تحويله العملة السعودية إلى هامشية ومجرد رقم في مسيرة التوظيف الطويلة»، وأشار إلى أن هذا الإجراء الجديد بعد خفض فترة إقامة العامل في النطاق الأصفر من 6 إلى 4 سنوات يسهمان في رفع نسبة توظيف العمالة التي لازالت في حدود 15% فقط في القطاع الخاص.

ودعا الوزارة إلى الاستمرار في إجراءاتها التصحيحية للحد من تحايل القطاع الخاص على خطط التوظيف، مشدداً على أهمية أن يأخذ الخريج السعودي حقه من الوظيفة المناسبة طالما كان مؤهلاً بصورة مناسبة. وأشار إلى أن إجمالي عدد

المنشآت في النطاق الأخضر يبلغ حوالي 203 ألف مؤسسة من بينها 62 ألف مؤسسة في الأخضر المتوسط و 23 ألفا في الأخضر المرتفع، مشيراً إلى اتفاقه مع وزارة العمل على أن معاملتها بصورة موحدة فيه غبن لبعض المؤسسات التي رفعت السعرة لمعدلات جيدة دون غيرها في نفس النطاق. ولقت إلى أن الأولوية في المرحلة المقبلة ينبغي أن تكون للسعرة النوعية التي تركز على توظيف الخريجين أصحاب المؤهلات العليا الذين لا تزال نسبتهم كبيرة بدعوى عدم تأهيلهم بصورة جيدة . أما الاقتصادي الدكتور عبدالله المغلوث فرأى أن برنامج نطاقات كرس السعرة الوهمية في القطاع الخاص، داعياً إلى ضرورة إعادة النظر في مخرجاته بشكل عام. ورأى أن قطاع الخدمات يمكن أن يشكل أولوية للتوطين في المرحلة المقبلة، حيث يضم أكثر من مليوني وظيفة لاحتياج إلى تأهيل نوعي كبير ، ورأى أن إنجاز خطط التوطين مسؤولية جماعية تحتاج إلى تضافر جميع الجهات، مؤكداً أن وزارة العمل لا يمكن أن تنهض بهذا العبء المترام منذ 20 عاماً بدون دعم شعبي. ونوه بقرارات مجلس الوزراء الموقر طول السنوات الماضية في دعم التوطين، معتبراً هذه القضية خيار استراتيجي لا بد من تغييره .



نسقت لتعميمها على كبار السن وذوي الإعاقة والمصابين تفعيل خدمة "أبشر" للمساجين بجميع مناطق السعودية

المصدر: جريدة سبق الاثنين 22 شوال 1435هـ - 18 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/QHigde>

سعود الدعجاني - سبق - جدة:

عممت المديرية العامة للجوازات تطبيق الخدمات الإلكترونية لنظام "أبشر" على جميع سجون مناطق المملكة حيث سيستفيد منها المساجين بكل سهولة.

وأكدت مصادر "سبق" أن ذلك يأتي بعد أن تم تمكين الموقوفين بسجون الرياض في الفترة الماضية، من الاستفادة من نظام "أبشر"، بعدما نسقت المديرية مع الجهات المعنية الأخرى لتعميمها على جميع المناطق بتمكين الموقوفين وكذلك كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة ومن هم في المستشفيات من المصابين.

يُشار إلى أن المديرية العامة للجوازات كشفت أن جميع خدمات توصيل وثائق الجوازات للمستفيدين ستكون مجاناً وعبر البريد السعودي، في حين أكدت أن الخدمات الإلكترونية لنظام "أبشر" سيستفيد منها المساجين بكل سهولة، ولن توجد توكيلات ورقية لتقديم الخدمة.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

أعمارهم تتراوح بين 18 و 72 سنة بوادر انفراج لأزمة 64 سعودي في سجون العراق

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014 م
http://www.alegt.com/2014/08/18/article_877787.html

خالد الجعيد من الطائف

من المُنتظر أن تُشكل التطورات الأخيرة في الجانب السياسي في العراق، منعطفاً مهماً لمعالجة قضية السجناء السعوديين في السجون العراقية، والبالغ عددهم 64 سجيناً، أعمارهم تتراوح بين 18 و 72 سنة، وكُلهم رجال، الذين يتعرضون حالياً لمشكلات إنسانية كالمرض، أو الذين لا يتلقون علاجاً، أو الموقوفين دون تُهم، أو المسجونين لفترات طويلة.

وقال لـ"الاقتصادية"، أمس، الدكتور سامي بن عبد الله الصالح، سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الأردن، إنه لا يوجد أي جديد بشأن السجناء السعوديين في العراق حتى الآن، إلا أنه أشار إلى أنه من المنتظر أن تكون هناك استجابة من الجانب العراقي، ولاسيما مع التشكيل الأخير الآن مع التطورات الأخيرة في الجانب السياسي هناك، موضحاً أنه خلال الأسبوعين المقبلين ستكون هناك أمور إيجابية في هذا الصدد، لافتاً إلى أن متابعة أوضاع السجناء السعوديين في العراق لا تزال مستمرة.

وقد نشرت "الاقتصادية"، تقريراً في الـ 16 من تموز (يوليو) الماضي، يُفيد بعدم وصول السفارة السعودية في الأردن، أي معلومات إيجابية عن وضع السجناء السعوديين في العراق والبالغ عددهم 64 سجيناً، حيث أشار الدكتور الصالح إلى عدم وجود أي جهود دولية مُشتركة لمعالجة ملف قضيتهم، لافتاً إلى أن السفارة السعودية في عمان لا تزال تتابع يومياً، مع نظيرتها العراقية في الأردن، ومكتب الصليب الأحمر، ورود أي معلومات جديدة عن أوضاعهم، يُعول عليها، سواءً من أسرهم، أو غير ذلك، منوهاً إلى أنه في حال ورود معلومات سيتم التحقق منها، منوهاً في الوقت نفسه، إلى مفاصلة السلطات العراقية، في تنفيذ نقل السجناء الذين تمت الموافقة على نقلهم، ولا سيما أن منهم موقوفين، وسجناء، وآخرين من المفترض نقلهم، مؤكداً أن المطالب لا تزال مستمرة حول توفير الحماية، والأمن لهم، والرعاية الإنسانية والصحية، والتواصل مع أسرهم.

وكانت "الاقتصادية" قد نشرت قبل ذلك، تقريراً في الـ 30 من آذار (مارس) الماضي، أشار فيه الدكتور الصالح، إلى أن هناك عدداً من الآليات التي جرى الاتفاق عليها مع أهالي ومحامي 64 سجيناً سعودياً في العراق، خلال اجتماعهم معهم في الـ 28 من الشهر نفسه، لافتاً إلى أن تلك الآليات سيتم التحرك على أساسها خلال المرحلة المقبلة، مبيناً أن التحرك سيكون في اتجاه معاناة عدد من أولئك السجناء الأمراض، وبعضهم موقوفون بلا تُهم، حيث قال حينها: "التحرك سيكون من خلال السفارة العراقية في عمان، بحيث تتم معالجة هذه المشكلات وفقاً للحالات الإنسانية وأكثرها شدة كالمرض، أو الذين لا يتلقون علاجاً، أو الموقوفين دون تُهم، أو المسجونين لفترات طويلة، وعلى هذا الاتجاه سنعمل، وإن شاء الله نوفق في ذلك". وأضاف: "ستتواصل اللقاءات مع السفير العراقي في الأردن، كي نستطيع التقدم في هذا الملف، ونبين له حرص حكومة خادم الحرمين الشريفين على حل هذه القضية في أسرع وقت، ومعالجتها المعالجة الإيجابية، مبيناً أن أعداد السجناء السعوديين في السجون العراقية، بحسب الإحصاء الرسمي 64 سجيناً سعودياً، لافتاً إلى أن أعمارهم تتراوح بين 18 و 72 سنة، وكُلهم رجال.

البيان

200 ريال لمن يدرس بالابتدائية و300 للمتوسطة

• التربية“ تفر إعانة عام لـ 4 أبناء للمعلمين المتوفين

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014 م

<http://www.alyaum.com/article/4008223>

لطيفة الملحم - الاحساء

تحقيقاً للتكافل الاجتماعي، وتقديراً للمعلم المتوفى، أفرت وزارة التربية والتعليم إعانة الطلاب والطالبات أبناء المعلمين المتوفين بصرف مبلغ شهري تقديراً من الدولة لخدماته في التعليم، حيث يصرف للطالب في المرحلة الابتدائية «200» ريال شهرياً، وللطالب في المرحلة المتوسطة «300» ريال شهرياً ولمدة اثني عشر شهراً. وأشار مدير إدارة خدمات الطلاب محمد بن عبدالعزيز الموسى إلى أن القرار الوزاري بشأن أبناء المتوفين ممن أفنوا عمرهم في خدمة التربية والتعليم بتقديم مكافآت وإعانات للطلاب منهم، ينص على صرف إعانة لأبناء المعلمين المتوفين ويخضع ذلك للشروط منها أن يكون الأب (المعلم) المتوفى قد مارس التدريس فعلاً لمدة لا تقل عن عشر سنوات على الأقل أو توفي وهو يمارس التدريس أي على رأس العمل مهما كانت مدة خدمته، كما يشترط لصرف الإعانة انتظام الطالب أو الطالبة بالمدرسة ونجاحه في الدراسة.

في حين لا تصرف الإعانة لأكثر من أربعة أشخاص من أبناء المعلم المتوفى سواء كانوا من (البنين أم البنات)، فإذا زاد عدد الأبناء المستحقين للإعانة عن الأربعة في مراحل التعليم العام أو التعليم الموازي فإنه يصرف لهم جميعاً نصيب أربعة أبناء من أكثرهم استحقاقاً للإعانة توزع على الجميع بالتساوي. بالإضافة إلى أن يكون الابن منتظماً في إحدى مراحل التعليم العام أو التعليم الموازي في المدارس النهارية ولا تصرف لمن التحق بأنواع التعليم الأخرى لأنه يحصل على مميزات تلك المرحلة. وتصرف إعانة أبناء المعلمين المتوفين دون ربطها بأيّة مخصصات أو مكافآت مالية أخرى.

وأكد مدير إدارة خدمات الطلاب على أن المكافأة أو الإعانة توقف عن الطالب بعد تخرجه من مرحلته من تاريخ آخر يوم في الاختبارات وتستمر بالنسبة للطلبة المتوفى آبائهم إذا استمروا في الدراسة إلى المرحلة التالية التي يدرس فيها، ويخضع من جميع المكافآت والإعانات أيام الغياب بدون عذر مقبول وتثبت تلك المسألة في المسير. وأشار الموسى إلى أن إدارة خدمات الطلاب تستقبل طلبات جميع من تنطبق عليهم الشروط من الطلاب والطالبات أبناء وبنات المعلمين المتوفين لاستكمال مسوغات صرف هذه الإعانة.



الحاكم المتخصصة بـ القضايا الأسرية“ تنطلق غداً

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014 م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»

يدشن وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الدكتور محمد العيسى يوم غدٍ (الثلاثاء) في فندق الريتزكارلتون بالرياض منظومة المحاكم المتخصصة في المملكة التي هي إحدى ثمار تطبيق مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء. أوضح ذلك المتحدث الرسمي للوزارة فهد البكران، إذ قال إنه سيتم انطلاق المحاكم المتخصصة هذا الأسبوع بافتتاح محاكم ودوائر الأحوال الشخصية في كل من الرياض ومكة المكرمة والمدينة المنورة والدمام وجدة التي تعنى بنظر القضايا الأسرية شاملة قضايا الطلاق والخلع والنفقة والحضانة وما له علاقة بها، مشيراً إلى أن ذلك يأتي امتداداً لما تم العمل عليه سابقاً من تهيئة محاكم التنفيذ تحت مظلتها الواسعة لتتجاوز نطاق الدوائر في المحاكم العامة بعد صدور الأمر الملكي بإنشائها.

من جهته قال عضو المجلس الأعلى للقضاء رئيس لجنة تطبيق آلية تنفيذ نظام القضاء الشيخ محمد أمين إن محاكم ودوائر الأحوال الشخصية ستشمل كل الدوائر الإنهائية ما عدا إنهاء الاستحکامات، والتي ستظل تحت ولاية المحاكم العامة،

مشيراً إلى أن اللجنة المكلفة بتطبيق آلية تنفيذ نظام القضاء عقدت أمس بمقر المجلس الأعلى للقضاء اجتماعاً بحضور أعضاء اللجنة للإشراف المباشر على هذه الخطوة.

وأوضح أنه سيتبع تدشين محاكم ودوائر الأحوال الشخصية إطلاق المحاكم التجارية والتي ستمارس مهامها بعد أربعة أشهر وسيتم على ضوئها نقل قضايا وقضاة ومنسوبي الدوائر التجارية في ديوان المظالم إلى تلك المحاكم، إذ يجري حالياً استكمال التجهيزات اللازمة لذلك والانتهاء من تدريب القضاة من خلال دورات مكثفة على أعمال ومهام القضاء المتخصص.

وأكد الشيخ محمد أمين أنه سيعقب تدشين المحاكم التجارية إطلاق المحكمة العمالية الذي تبذل وزارة العدل بالتعاون مع وزارة العمل جهوداً مشكورة ومقدرة، إذ قامت اللجنة المختصة بدراسة الموضوع من جميع جوانبه من ناحية توفير العدد اللازم من القضاة وآلية تدريبهم والموظفين والمباني والاحتياجات اللازمة وفق الإحصائية التي زودت وزارة العمل بها وزارة العدل.



• السكك الحديدية“ توفر عربات • غولف“ لنقل كبار السن

والمعوقين في 3 محطات

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام – «الحياة»

أشادت المؤسسة العامة للخطوط الحديدية خدمة جديدة في مجال خدمة نقل الركاب من كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة من خلال توفير عربات «غولف» كبيرة في محطات القطر في كل من الدمام والرياض والهفوف.

وتهدف هذه الخدمة إلى تسهيل نقل الركاب من كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة من داخل مبنى المحطات إلى الرصيف ومن ثم إلى القطر.

وأوضح مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام المكلف بالخطوط الحديدية معجب الدوسري أن هذه الخدمة تأتي ضمن سلسلة متعددة من الخدمات التي تقدمها المؤسسة لجميع عملائها للتخفيف على كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة وتسهيل وصولهم للقطر والتنقل في محطة القطر بكل يسر وسهولة.

وأفاد أنه يمكن الحصول على هذه الخدمة عن طريق التنسيق مع موظفي المحطات ومكاتب خدمات الركاب في المحطات الثلاث المشار إليها.

يذكر أن المؤسسة العامة للخطوط الحديدية قامت بعدد من الخطوات التطويرية في مجال تيسير سبل الحصول على خدمات المؤسسة ومنها تيسير إجراء عمليات حجز وشراء التذاكر عبر عدد من الوسائل من بينها موقع المؤسسة التفاعلي ومركز الحجز المركزي الذي يمكن من إجراء هذه العمليات عن طريق الهاتف المجاني، إضافة إلى تمكينهم من شراء التذاكر وتسديد قيمتها آلياً عبر نظام «سداد» للمدفوعات وكذلك تحديث مركز الاتصال الآلي لتوفير خدمة الرد السريع على استفسارات العملاء وإتمام عمليات الحجز والتعريف بالخدمات الجديدة التي تقدمها المؤسسة لعملائها وتوجيه الرسائل القصيرة والبريد الإلكتروني لتأكيد الحجوزات على هواتفهم النقالة أو بواسطة البريد الإلكتروني ليكونوا على علم بتفاصيل الرحلة.

الطائف: قرار بنقل عدد من مديرات ووكيلات مدارس

البنات... و«المنقولات» يصفنه بـ «العشوائى»!

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 شوال 1435هـ - 19 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

الطائف - معاذ العمري

تسببت حركة النقل الأولى في إدارة التربية والتعليم بمحافظة الطائف لمديرات ووكيلات المدارس نوعاً من الإرباك لعدد من مديرات ووكيلات المدارس، وذلك لعدم إشعارهن بحركة النقل المفاجئة لكثيرات منهن، اللاتي اعتبرنها حركة عشوائية ومتخبطة، إذ لم تراعى الظروف العملية لهن.

واتهمت مديرات ووكيلات مدارس البنات في الطائف إدارة التربية والتعليم بالمحافظة بنقلهن بصفة عشوائية وغير منصفة، دون الأخذ في الحسبان عدد أعوام الخدمة لغالبيتهم والتي دامت لأكثر من 10 أعوام في تلك المدارس، مطالبات بضرورة التدخل المباشر من وزارة التربية والتعليم، لإنهاء تلك المشكلة التي حالت دون تميزهن في تنفيذ البرامج التدريسية، والخطط الاستراتيجية التدريبية للعام الدراسي المقبل.

بدوره، أوضح مدير شؤون المعلمين في إدارة التربية والتعليم بالطائف محمد النفيعي لـ «الحياة» أن حركة النقل لمديرات ووكيلات المدارس في الطائف تتم من طريق لجنة متخصصة لدراس حالاتهن، إذ تضم اللجنة إدارة الإشراف والإدارة المدرسية للبنات وبرئاسة المدير العام للتربية والتعليم في الطائف، لافتاً إلى أن الصلاحيات والمعلومات المتعلقة بحركة نقلهن كافة تعود إلى مدير التربية والتعليم بالطائف، ولا تتدخل إدارة شؤون المعلمين في ذلك.

واشتكت عدد من مديرات ووكيلات تلك المدارس خلال حديثهن إلى «الحياة» من قرار التدوير الذي أصدرته إدارة التربية والتعليم في المحافظة، والصادر خلال شهر رمضان الماضي، موضحات أن القرار لا يتناسب مع طبيعة المرأة في التنقل من أماكن العمل دون رغبتها، وذلك لارتباطهن بعائلاتهن، وإعدادهن للخطط والدراسات التدريبية خلال العام الدراسي.

وأوضحت إحدى مديرات المدارس خديجة قاري لـ «الحياة» أن غالبية المديرات اعتدن على تسخير طاقتهن وجهودهن من أجل تأسيس مدرسة مميزة، بينما يتم نقلهن من دون إشعار ورغبة منهن إلى مدارس أخرى، مطالبات بضرورة المشورة وأخذ رأي أصحاب الشأن قبل اتخاذ القرار، إذ إن ذلك من حقوقهن في اختيار المدارس التي سينتقلن إليها. وأشارت إلى أن قرار التدوير أضر بكثير من مديرات المدارس من حيث البرامج التي نفذنها في مدارسهن للطالبات خلال الأعوام الماضية، مبينة أنها تعمل على تنفيذ برامج مخصصة لطالبات مدرستها بهدف المشاركة في جائزة التميز التابعة لوزارة التربية والتعليم.

وأضافت: «إن قرار النقل إلى مدرسة أخرى جاء فجأة من دون سابق إنذار، خلال فترة الإجازة الرسمية للمدارس من دون علمنا بذلك، فليس من المنطق أن يتم إشعارنا بالقرار من خلال الصحف المحلية، دون الأخذ برأينا ومشورتنا منذ وقت باكر، كما أن قرار النقل ليس سلبياً على المدارس كافة، إذ إن بعضاً من المديرات والوكيلات استفدن منها». واعتبرت قاري أن حركة النقل الأخيرة المتخبطة سببت الإرباك للخطط الإدارية في المدارس كافة، وذلك بتغيير القيادات الرئيسية فيها، إذ إن التجهيز والإعداد للخطط القادمة يتطلب المزيد من الوقت والجهد لأعوام عدة، موضحة أن العملية التربوية تتطلب الإعداد والتنفيذ الباكر للخطط المدروسة، ما يؤثر على البيئة التعليمية وتبين الأثر الإيجابي على الطالبات والمعلمات في المدارس.

مجلس الوزراء يرحب بموافقة مجلس الأمن على قطع التمويل عن "داعش" و"النصرة"

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

جدة - «الحياة»

رحب مجلس الوزراء في جلسته اليوم (الاثنين)، بموافقة مجلس الأمن الدولي بالإجماع على قطع التمويل عما يسمى بتنظيم داعش وجبهة النصرة، ووضع عدد من الأشخاص على القائمة السوداء لارتباطهم بالجماعتين المسلحتين، والتهديد بفرض عقوبات على أي شخص يساعد الجماعتين الإرهابيتين وفي بداية الجلسة، اطلع مجلس الوزراء برئاسة ولي ولي العهد النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء، المستشار والمبعوث الخاص لخدام الحرمين الشريفين الأمير مقرن بن عبدالعزيز آل سعود في قصر السلام بجدة على نتائج مباحثات خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود مع ملك المملكة الأردنية الهاشمية الملك عبدالله الثاني بن الحسين، التي تناولت مجمل الأحداث التي تشهدها الساحتان الإقليمية والدولية، وفي مقدمتها الأوضاع في الأراضي الفلسطينية المحتلة، والجهود المبذولة لإيقاف العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، منوهاً بحرص البلدين على تعزيز آفاق التعاون بينهما بما يخدم مصالح الشعبين الشقيقين في جميع المجالات.

وجدد مجلس الوزراء دعوات المملكة بقيادة خادم الحرمين الشريفين لتوحيد جهود الدول والشعوب لمواجهة خطر الإرهاب وأهمية التنسيق الأمثل بين الدول للقضاء عليه، ورفع في هذا الشأن الشكر والتقدير لخدام الحرمين الشريفين على دعمه للمركز الدولي لمكافحة الإرهاب بمبلغ 100 مليون دولار، إيماناً منه بأن الإرهاب شر يقلق المجتمع الدولي ويهدد الإنسانية جمعاء.

كما قدر المجلس ما عبر عنه الأمين العام للأمم المتحدة بان كي مون من شكر لخدام الحرمين الشريفين على جهودهم لتأسيس المركز الدولي لمكافحة الإرهاب ودعمه، وحشد الجهود الدولية لمحاربة الإرهاب والقضاء عليه في جميع مناطق العالم

وبين معاليه أن مجلس الوزراء استعرض بعد ذلك جملة من التقارير عن تطورات الأوضاع في المنطقة، مشدداً على ما تضمنه البيان الختامي لوزراء خارجية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، وما أكد عليه من أهمية تضاضف الجهود من أجل وقف نزيف دماء شعوب المنطقة وحماية مصالحها ومكتسباتها ومحاربة الحركات الإرهابية المتطرفة تعزيزاً للأمن والاستقرار العالميين.

ورحب مجلس الوزراء بموافقة مجلس الأمن الدولي بالإجماع على قطع التمويل عما يسمى بتنظيم "داعش" وجبهة النصرة، ووضع عدد من الأشخاص على القائمة السوداء لارتباطهم بالجماعتين المسلحتين، والتهديد بفرض عقوبات على أي شخص يساعد الجماعتين الإرهابيتين.

وذكر مجلس الوزراء في هذا السياق بالأمر الملكي الذي أصدره خادم الحرمين الشريفين بتاريخ 1435 / 4 / 3 هـ المتضمن المعاقبة بالسجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد عن عشرين سنة كل من شارك في أعمال قتالية خارج المملكة بأي صورة كانت والانتماء للتيارات أو الجماعات، وما في حكمها الدينية أو الفكرية المتطرفة أو المصنفة كمنظمات إرهابية داخلياً أو إقليمياً أو دولياً أو تبني فكرها أو منهجها بأي صورة كانت.

كما نوه بالبيان الختامي للاجتماع الطارئ الثاني للجنة التنفيذية لوزراء خارجية منظمة التعاون الإسلامي الذي عقد بمقر المنظمة في جدة حول العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، وما عبر عنه من قلق بالغ إزاء تدهور الأوضاع وتفاقم الأزمة الإنسانية في قطاع غزة بسبب استمرار العدوان والحصار الإسرائيلي غير الإنساني ودعوة فريق الاتصال الوزاري الذي تم تشكيله إلى التحرك والاتصال بالأطراف الدولية الفاعلة بشكل عاجل والعمل على وقف الاعتداءات الإسرائيلية ونقل رسالة وقرارات المنظمة. وأشار المجلس إلى ما تقدمه المملكة بتوجيه من خادم الحرمين الشريفين من دعم ومساعدات للأخوة الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة للتخفيف من وطأة الظروف الصعبة التي يعيشونها بسبب ذلك العدوان والإرهاب الإسرائيلي.

و اطلع مجلس الوزراء بناءً على التوجيه السامي خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 22 / 10 / 1435 هـ على عدد من الموضوعات، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها ، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها، وانتهى المجلس إلى ما يلي :

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير الخارجية - أو من ينيبه - بالتباحث مع جانب بوركينافاسو في شأن مشروع اتفاقية عامة للتعاون بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية بوركينافاسو، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً: بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب السمو الملكي وزير الخارجية، وافق مجلس الوزراء على اتفاقية عامة للتعاون بين المملكة والجمهورية القبرغيزية الموقعة في مدينة (بيشكيك) بتاريخ 7 / 3 / 1435 هـ .

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. ومن أبرز ملامح هذه الاتفاقية :

1 - التعاون في جميع المجالات الاقتصادية بما في ذلك المشروعات الصناعية البترولية والمعدنية والبتروكيميائية وإلى جانب الأمور الزراعية والحيوانية والسياحية والصحية.

2 - تبادل الزيارات بين ممثلي الطرفين وفودهما الاقتصادية والتجارية والتقنية سواء أكانوا من الحكومتين أم من القطاعين العام أو الخاص.

3 - تشجيع التعاون في مجالات التعليم والبحث العلمي والعلوم التقنية من خلال تبادل المعلومات في المجالات ذات الاهتمام المشترك وتبادل المعلومات المتعلقة بالبحوث العلمية والتقنية.

ثالثاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير الشؤون البلدية والقروية، وافق مجلس الوزراء على عدد من الإجراءات التي تفتح المجال للشركات الأجنبية المعروفة للعمل في المملكة دون حاجة إلى إخضاعها للإجراءات المعمول بها في وكالة تصنيف المقاولين ، وتشمل هذه الإجراءات ما يلي:

1 - قيام وزارة الشؤون البلدية والقروية بالتنسيق مع الجهات الحكومية المعنية لوضع قائمة تحدّث دورياً بالشركات الأجنبية المعروفة المراد التعامل معها في عدد من المجالات ذات الصلة بأعمال الإنشاءات والبنية التحتية والطاقة وتقنية المعلومات والصيانة والتشغيل.

2 - قيام الهيئة العامة للاستثمار بتسجيل الشركات الواردة ضمن القائمة المشار إليها وتأهيلها وفقاً لمعايير وضوابط خاصة ، ومنحها شهادات مؤقتة تمكنها من تنفيذ مشروع حكومي واحد ، على أن تعد هذه الشهادات بمثابة شهادات التصنيف لأغراض التقدم للمنافسة على المشروعات الحكومية.

رابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير المالية ، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (51 / 30) وتاريخ 15 / 6 / 1435 هـ ، وافق مجلس الوزراء على اتفاقية بين حكومة المملكة وحكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لتجنب الازدواج الضريبي ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل وعلى رأس المال ، الموقع عليها في مدينة (الرياض) بتاريخ 16 / 2 / 1435 هـ. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

خامساً: وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير العمل - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب الأردني في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجالات العمل بين حكومة المملكة وحكومة المملكة الأردنية الهاشمية، والتوقيع عليه ، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

سادساً: بعد الاطلاع على المعاملة المرفوعة من وزير الشؤون الاجتماعية في شأن طلبه تفسير عبارة (قدرة العائل) الواردة في الفقرة (10) من المادة (الأولى) من نظام الضمان الاجتماعي، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (29 / 15) وتاريخ 4 / 6 / 1434 هـ ، وافق مجلس الوزراء على ما يلي :

1- اعتبار المقصود بقدرة العائل قدرة الشخص - استناداً إلى موارده المادية الثابتة والمستقرة - على تأمين احتياجات المعيشة الأساسية لمن تلتزمه نفقتهم شرعاً من مسكن، وملبس، ومأكل، ومشرب، وعلاج، وتعليم، ومواصلات.

2- قيام وزارة الشؤون الاجتماعية بوضع القواعد والمحددات القيمية المناسبة لتحديد قدرة العائل ، وفقاً للتغيرات الاقتصادية في المملكة، ومراجعتها دورياً، من خلال نظام الضمان الاجتماعي ولائحته التنفيذية.

سابعاً: وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة ، وذلك على النحو التالي:

1- تعيين المهندس باسم بن عبدالله بن محمد بن شافي على وظيفة (مستشار تقنية معلومات) بالمرتبة الخامسة عشرة بوزارة الخدمة المدنية.

2- تعيين الدكتور بندر بن أحمد بن محمد أبا الخيل على وظيفة (نائب المدير العام لشؤون التدريب) بالمرتبة الخامسة عشرة بمعهد الإدارة العامة.

3- تعيين عبدالله بن حمد بن محمد الرشيد على وظيفة (مساعد مدير عام الجمارك لشؤون الأمن الجمركي) بالمرتبة الخامسة عشرة بمصلحة الجمارك العامة.

- 4- تعيين المهندس عبدالله بن ناصر بن ميروك القرشي على وظيفة (وكيل مساعد للشؤون الفنية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الحرس الوطني.
- 5- تعيين صلاح بن محمد بن عودة الرزيق على وظيفة (وكيل الوزارة المساعد للتجارة الداخلية) بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة التجارة والصناعة.
- وأطلع مجلس الوزراء على تقارير سنوية لوزارة الثقافة والإعلام، وهيئة الري والصرف بالأحساء، ومعهد الإدارة العامة عن أعوام مالية سابقة، وقد أحاط المجلس علماً بما جاء فيها ووجه حيالها بما رآه.
- هذا، وسترفع الأمانة العامة لمجلس الوزراء نتائج هذه الجلسة إلى خادم الحرمين الشريفين ليتفضل بالتوجيه حيالها بما يراه.



الحسني: ساعة واحدة لإنهاء القضايا في الدوائر المتخصصة

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014 م
<http://www.alriyadh.com/962034>

الرياض - مبارك العكاش

كشف رئيس المحكمة العامة بالرياض الشيخ إبراهيم الحسني عن تطور ملموس في مواعيد بعض الدوائر القضائية التابعة للمحكمة العامة بالرياض.

وقال الحسني إن بعض القضايا أصبحت لا تستغرق ساعة واحدة في نظرها والحكم فيها من خلال الدوائر الإنهائية في (شرق الرياض) والتابعة لمحكمة الرياض العامة وضمت حالياً لمحكمة الأحوال الشخصية.

ونوه إلى تقليص مواعيد القضايا في هذه الدوائر المتخصصة قد أصبح واضحاً للعموم بما حفظ حق الجميع ولا سيما الضعفاء من النساء والصغار، وأصبحت المواعيد تتراوح بين أسبوع إلى أسبوعين وثلاثة أسابيع، بل هناك قضايا تنظر في يومها وتكون أحكاماً مشمولة بالنفاذ المعجل، مؤكداً أنه تم دعم دوائر التنفيذ بأحد عشر قاضياً وأصبح القرار التنفيذي يصدر خلال يوم واحد، وبعد خمسة أيام من الإبلاغ يتم التنفيذ بكل حزم وقوة.

وشدد الحسني على أن هذه الإنجازات التي يشهدها مرفق القضاء ما كانت لتتم إلا بتوفيق من الله ثم بدعم ومؤازرة ومتابعة حثيثة من وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الذي يتواصل بنفسه من أجل تسهيل خطوات التقاضي وتسريعها باتقان من خلال توفيره للكوادر البشرية والتقنية منفذاً لإرادة خادم الحرمين الشريفين لهذا المشروع العظيم وهو مشروع تطوير مرفق القضاء وتوسيع اختصاصاته لتكون النتيجة الإلتقان والإنجاز.

وأبان أن الفترة الانتقالية لمباشرة المحاكم المتخصصة لأعمالها سعى فيها جميع المسؤولين بالوزارة والمجلس الأعلى للقضاء لأن تكون سلسة وقوية ومتينة، ومتوازنة مع حجم أعمال واختصاصات كل محكمة، كاشفاً أنه في الأشهر الماضية بدأ جزئياً تخصيص القضاء في المحكمة العامة حيث افتتحت ثمان دوائر للأحوال الشخصية تابعة للمحكمة العامة بتاريخ 16/4/1435هـ تمهيداً لمباشرة محكمة الأحوال الشخصية بالرياض اختصاصها كمحكمة مستقلة.

وحول الدوائر الجزائية في محكمة الرياض، أفاد الحسني أن هذه الدوائر افتتحت بداية العام الحالي وصارت الدعوى تنظر خلال يومين أو ثلاثة في قضايا السجناء الكبيرة والمطالب فيها بإتلاف كالقتل والقطع وتصدر الأحكام في أغلبها فيما لا يتجاوز عشرة أيام، وسأل الله أن يجزي خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لما قدمه للإسلام عامة والقضاء خاصة.



حظي بتكريم إعلامي الرياض بحضور خالد بن طلال.. وأطلق عليه

لقب سفير ذوي الاحتياجات

سلمان الدعجاني يعلن إنشاء معهد خيري لتدريب وتوظيف

المعوقين

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 23 شوال 1435هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/962120>

الرياض - حمد بن مشخص تصوير - هادي الغامدي
نظم ملتقى إعلامي الرياض، أمس الأول، حفلاً لتكريم سلمان بن ضيف الله الدعجاني لنجاح برنامجه التلفزيوني «فرسان سلمان» في فندق الريتز كارلتون في الرياض، فيما أعلن الدعجاني، إنشاء معهد خيري لتدريب وتوظيف المعوقين، وإطلاق حملة وطنية للتثقيف بسلوكيات التعامل مع ذوي الاحتياجات الخاصة تحت عنوان «قادرين.. نغير».

شهد الحفل حضور الأمير خالد بن طلال بن عبدالعزيز، إلى جانب إعلاميين ومسؤولين ومهتمين.

وقال رئيس ملتقى إعلامي الرياض عبدالعزيز العبد، إن الحفل يأتي تواصلًا لفعاليات الملتقى الذي انطلق منذ سنوات، وحقق الكثير من الانجازات، مشيراً إلى أن الملتقى استضاف العديد من الشخصيات الإعلامية البارزة من داخل الوطن وخارجه، إلى جانب عقد العديد من اللقاءات الإعلامية مع مسؤولين ووزراء ومختصين، معتبراً أن هذا العام من أكثر أعوام الملتقى تكريماً للمبدعين من الإعلاميين.

وقال: «تكريم الزميل سلمان، تحقيق لأهداف الملتقى وبرامجه، فهو شخصية إعلامية حققت النجاح ببرنامجه قل مثيله وتم تصنيفه من قبل الكثيرين من أفضل برامج شهر رمضان الكريم الماضي».

وأعلن أن ملتقى الإعلاميين أطلق على سلمان الدعجاني لقب «سفير ذوي الاحتياجات الخاصة»، ومنحه العضوية الشرفية في الملتقى.

وقدم شكر الملتقى لكل من دعمه وخاصة الشيخ مسعد بن سمار وشركة ابن سمار التجارية والبنك السعودي للاستثمار. من جهته، أعلن أمين ملتقى إعلامي الرياض سعود الغربي عن تبرع الملتقى ببرامج تدريبية وتأهيلية في شتى مجالات العمل الإعلامي، لذوي الاحتياجات الخاصة ويتم تنفيذها بالمركز التشيكي للعلاج الطبيعي نظير ما يمتلكه أعضاء الملتقى من تخصصات شاملة وتصنيف الكثيرين منهم كمدرسين معتمدين في برامج عديدة، وأن يساهم الملتقى في نشر الوعي بقضايا المعوقين وتبني الإعلاميين لها وتقديمها للمجتمع.

بدوره، دعا سلمان الدعجاني إلى المبادرة لتغيير المفاهيم عن ذوي الاحتياجات الخاصة، وحث رجال الأعمال على الاهتمام بالجانب الخيري مؤكداً تأثيره الكبير على بركة الرزق والتجارة.

وأعلن عن تبرعه بإنشاء كرسي خيري تحت مسمى الكرسي الخيري لملتقى إعلامي الرياض في المركز التشيكي للعلاج الطبيعي، ويخصص لعلاج الفقراء من المعوقين.

فيما قال صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن طلال بن عبدالعزيز إن سلمان مثال يحتذى به في خدمة الوطن والمواطن فهو ليس مليارديرا ولكنه باذل للخير وقدم الكثير من جهده وعمله وتجاوز الصعاب ولم يستسلم بل صنع جيلا من ذوي الاحتياجات الخاصة قادرا على ان يخدم نفسه ويؤهلها ويعمل وينطلق في الحياة.

وأشاد بفكرة برنامج فرسان سلمان مؤكداً تأثيره بالبرنامج وبمقدمه الدعجاني وداعيا الله أن يزيد أمثاله في المجتمع.

وقدم الأمير خالد بن طلال شكره لملتقى الإعلاميين على المبادرة ودعم سلمان، وأعلن عن تبرعه بكراسي خيرية لعلاج المعوقين بالمركز التشيكي و وعد أن يكون برنامج الخليج (أجفند) داعما لذوي الاحتياجات الخاصة وبرامجهم.



الشورى يطلق برنامج "البحث المكتبي" لمنسوبيه في الإمارات

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

إبراهيم جبريل - مكة المكرمة
أطلق مجلس الشورى يوم أمس برنامجاً تطويرياً بعنوان «البحث المكتبي في مصادر المعلومات» يستهدف من خلاله التطوير المستمر للكفاءات البشرية العاملة في المجلس في مجال البحث عن مصادر المعلومات بهدف زيادة وترسيخ المعرفة لدى الموظفين في عملهم المتعلق، ويأتي هذا البرنامج ضمن سلسلة تطويرية وتدريبية ينفذها المجلس لمنسوبيه بالتعاون مع عدد من الجامعات والمعاهد داخل المملكة وخارجها.
وافتح البرنامج الدكتور صالح بن محمد الدوسري مدير الشؤون الثقافية والأكاديمية بالملحقية الثقافية السعودية في الإمارات بحضور مدير عام الأكاديمية العالمية للتدريب الدكتور يوسف العوضي وموظفي المجلس أكد خلالها أهمية ما يقوم به الشورى السعودي حيال تطوير موظفيه في هذا المجال الذي يسعى للوصول لمصادر المعلومات عن طريق البحث وتصفح الكثير من الأدلة البحثية المتاحة على الإنترنت، مؤكداً أهمية هذا البرنامج في توفير المعلومات البحثية وتنمية العمل وتطوير الأداء لمواجهة الاحتياجات المعلوماتية والمعرفية المتزايدة لمجلس الشورى.



• التأمينات "حسميات" ساند" من 15 إلى 90 ريالاً لـ 1.4

مليون موظف

70٪ من الموظفين سيدفع كل منهم 50 ريالاً

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

كشفت تقارير المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية أن السعوديين الذين تم إشراكهم في «ساند» للتعطل عن العمل سيدفعون مبالغ شهرية بسيطة تتراوح ما بين 15 ريالاً إلى 90 ريالاً حيث يشمل ذلك حوالي مليون و 400 ألف موظف، فيما يدفع 30 ألف موظف مبالغ تتراوح ما بين 90 إلى 100 ريال، وحوالي 193 ألفاً سيدفع كل موظف أكثر من 100 ريال . وأشارت الإحصائية إلى أن حوالي 70% من إجمالي الموظفين وعددهم مليون و 200 ألف تقريباً لن تتجاوز الحسميات على كل منهم 50 ريالاً فقط بشكل شهري، وأكدت الإحصائية أن حوالي 74 ألف موظف سيدفع كل منهم حوالي 19 ريالاً، و 18 ألفاً سيدفع كل موظف ما بين 20 إلى 29 ريالاً، و 854 ألفاً سيدفع كل موظف ما بين 30 إلى 35 ريالاً، و 84 ألف موظف سيدفع كل موظف ما بين 35 إلى 40 ريالاً، و 59 ألفاً سيدفع كل موظف ما بين 40 إلى 45 ريالاً، و 35 ألفاً سيدفع كل موظف ما بين 45 إلى 50 ريالاً، و 100 ألف ما بين 50 إلى 60 ريالاً، و 51 ألفاً ما بين 60 إلى 70 ريالاً، و 45 ألفاً ما بين 70 إلى 80 ريالاً، و 42 ألفاً ما بين 80 إلى 90 ريالاً. تجدر الإشارة إلى أن الحسم بمعدل 1% فقط من راتب الموظف.



تمكين المطورين من التواصل مع مستحقي الدعم السكني

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 شوال 1435هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140819/Con20140819718413htm>

متعب العواد(حائل)

تبدأ وزارة الإسكان في تمكين شركات التطوير العقاري من التواصل مع المستحقين لمنتجات الدعم السكني، بشكل ميداني وتنفيذي في مشاريعها الجديدة للعام الجديد في أقل من 120 يوماً وتحديداً في 14 ديسمبر 2014م الموافق 22 صفر 1436هـ.

وتنهي وزارة الإسكان غداً باب العروض للمطورين العقاريين المتقدمين لمشروع (الرياض 1) والتي بموجبها تمكن الوزارة الشركات المطورة من خاصية التواصل مع الدفعة الأولى من المستحقين، لمعرفة رؤيتهم حول تصاميم منازلهم الجديدة، للوصول إلى التصميم المناسب الذي يرضي المواطن المستحق للسكن في برنامج الدعم السكني. وتعلن الوزارة عن شركات التطوير العقاري المختارة، لتنفيذ مشروع الرياض في 18 سبتمبر 2014م 23 ذي القعدة 1435م المقبل. والعناصر السكنية المتوقعة تشمل أحد أو جميع العناصر التالية (فيلا سكنية، وشقة سكنية، وأرض مطورة).

وجاء قرار تمكين وزارة الإسكان شركات التطوير العقاري من التواصل مع المستحقين لمنتجات الدعم السكني بشكل ميداني وتنفيذي في مشاريعها الجديدة، وباتت أسعار العقار في المملكة تراوح مكانها إلى نزول متوقع لأسعار الأراضي والفلل السكنية في الفترة المقبلة. في المقابل اتفق عدد من المستثمرين والمطورين العقاريين أنه إذا استمرت وزارة الإسكان على وتيرة برامجها، فإنه بات وشيكاً أن يكون هناك تراجع في أسعار العقارات، وكذلك انخفاض لقيمة الإيجارات في الوحدات والشقق السكنية.

وأشاروا إلى أن توجه معظم العقاريين إلى تطوير العقارات من خلال بناء الوحدات السكنية ثم عرضها على السوق، أصبح هناك عرض كثير وطلب قليل نظراً لشح السيولة المالية، وضعف التمويل، والفائدة المرتفعة من قبل البنوك في الإقراض كل هذه العوامل جعلت هناك تراجعاً في الأسعار.



ضمن 5 عوائق رصدتها دراسة لمركز السيدة خديجة المعاكسات تمنع المرأة من قيادة السيارات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140819/Con20140819718486.htm>

عبدالرحيم بن حسن (جدة)
كشفت دراسة أن المشكلات المتوقع حدوثها عند السماح للمرأة السعودية بقيادة السيارة تكمن في 5 أمور رئيسية، هي؛ زيادة المعاكسات، الحوادث، الازدحام، عدم معرفة المرأة بصيانة سيارتها، إضافة لمشكلات عائلية واجتماعية أخرى، ما قد يجعل منها عوائق تمنع المرأة من القدرة على حل مشكلة المواصلات والنقل.
وبحسب الدراسة التي أعدها مركز السيدة خديجة بنت خويلد التابع لغرفة تجارة وصناعة جدة، أكد أكثر من 69% على زيادة مسألة المعاكسات بحسب نظرة المجتمع الحالية، إلى جانب تقاوم نسبة الحوادث بنسبة 48%، فيما رفض ما يزيد على 54% تقديم أي دعم إذا رغبت قريباتهم في القيادة، وتكثر هذه النسبة في الأعمار التي أقل من 45 عاماً، على عكس الأعمار التي تزيد على ذلك فهي تميل إلى التأييد.
وبحسب النتائج التي تم التوصل إليها؛ فإن الذين تراوح أعمارهم ما بين 18 - 24 عاماً، أكد 56% منهم عدم دعم قيادة المرأة، أما فئة الأعمار التي بين 25 - 34 عاماً فقد وصل الرفضون فيها إلى 55%، في حين وصلت نسبة المعارضين الذين تأتي أعمارهم بين 35 - 44 عاماً إلى 53%.
وحصل العمر المناسب لقيادة المرأة على أغلبية كبيرة لسن يبدأ من فوق العشرين عاماً بين صفوف المؤيدين لقيادة المرأة، بينما كانت نسبة المطالبين بأن يكون عمرها 36 عاماً وما فوق نسبة بسيطة لم تتجاوز 23%.
وجرى رصد مطالب من قبل المشاركين في الدراسة المنتمين إلى شرائح مختلفة من جميع مناطق المملكة، تتضمن ضرورة إيجاد حلول لمثل هذا القرار في حال اتخاذه، من بينها؛ تخصيص مرور نسائي، وضع أنظمة وقوانين للمعاكسات، توفير معاهد تدريب قيادة سيارات نسائية، تحديد سن القيادة للمرأة، والإلزام بارتداء الحجاب، مع تهيئة المجتمع.



عسير.. "4600" زيارة لخدمة المرضى في منازلهم

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=197496&CategoryID=5

أبها: محمد مانع
نفذ برنامج الطب المنزلي بمستشفى عسير المركزي منذ بداية العام الحالي، 4630 زيارة طبية لـ 908 مرضى من المسجلين في البرنامج، والذي يقدم الرعاية الصحية للمرضى في منازلهم وعلاجهم بين ذويهم دون الحاجة إلى التواجد بالمستشفى.
وأوضح الناطق الإعلامي لصحة عسير سعيد النقيير في تصريح صحفي أمس، أن مستشفى عسير من أوائل المستشفيات التي بدأت بتفعيل الطب المنزلي استجابة لتوجه الوزارة، إذ يقدم البرنامج عدة خدمات للمرضى تشمل زيارة فريق مكون

من طبيب وممرض أو ممرضة وأخصائي التغذية العلاجية والأخصائي الاجتماعي وكذلك يقوم حالياً بزيارات مرضى العلاج الطبيعي.

من جهته أوضح المشرف العام على مستشفى عسير المركزي الدكتور عبدالله آل عوضة، أنه جرى ربط قسم الطب المنزلي بالمستشفى بالشبكة الداخلية وذلك لتسهيل إجراءات العمل بالقسم في التعامل مع المختبر والصيدلية والأشعة مما يسهل على الفريق الطبي إجراء فحوصات دورية للمرضى المستفيدين من خدمات القسم، مشيراً إلى أن الفريق يصرف الأدوية اللازمة ويقوم بتغيير القساطر البولية، وتغيير أنابيب التغذية وصرف المكملات والمستحضرات الغذائية حسب الحالات الغذائية للمرضى، وسحب عينات الدم وإجراء التحاليل الطبية اللازمة إلى جانب العناية بالجروح والتقرحات السريرية وتوفير ما يحتاجه القائم برعاية المريض مع صرف المستلزمات الطبية التي يحتاجها المريض عن طريق التموين الطبي، مبيناً أن البرنامج يستهدف كبار السن وطريحي الفراش والمرضى المصابين بأمراض مزمنة.



نزليات "حضانة أبها" يقتحمن الإدارة ويحرقن المستندات

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Nation/News_Detail.aspx?ArticleID=19751&CategoryID=3

أبها: سلمان عسكر
اقتحم عدد من نزليات "دار الحضانة الاجتماعية" بأبها مبنى الإدارة صباح أمس، وكسرن الباب، وعبثن بالمحتويات والأوراق الرسمية، وأحرقن ملف الأوراق السري، مما استدعى الاستعانة بالجهات الأمنية.
أكدت ذلك لـ"الوطن" مديرة دار الحضانة الاجتماعية بأبها مهرة القحطاني، وقالت "كانت النزليات في رحلة صيفية لمدينة جدة مؤخراً، ولوحظ خروج البعض دون إذن أو علم المشرفات للعشاء، وغبن لمدة تزيد عن أربع ساعات، مما يعتبر مخالفة لأنظمة الدار، وعليه تم اتخاذ إجراء بمنعهن من مكافأة الخروج".
وأضافت أن "هؤلاء البنات أمانة في أعناقنا، وتحت مسؤوليتنا، والحفاظ عليهن واجبنا، وحقوقهن محفوظة، إلا أن كل من تخالف يجب معاقبتها".

ورفضت القحطاني اتهام بعضهن للدار بالتنصير في الخدمات، مؤكدة أنه تم عمل اشتراك لهن لمدة عام في أحد الأندية بأبها بتخفيض خاص، بالإضافة إلى تنظيم زيارات صيفية إلى جدة، والرياض، ومكة، وأخرى يومية إلى الأسواق، والمهرجانات. كما رفضت اتهام البعض بسوء تعامل رجال الأمن معهن، موضحة أن الاعتداء كان من الطالبات.
من جانبها، قالت إحدى النزليات "أصدرت الدار تعميماً بمنعنا من الخروج والمكافأة لمدة ستة أشهر، وعند حضورنا إلى مكتب المديرية وإغلاق الباب من أجل النقاش والإيضاح، تم الاتصال بالشرطة".
وأبدت النزيلة استياءها من سوء المعاملة، وعدم وجود ناد مفتوح بالدار، أو منحهن الثقة بالنفس، وأضافت "كان خروجنا في جدة للعشاء، ولمدة لا تزيد عن ساعتين فقط، وعندما حضر رجال الأمن لمباشرة الحادثة تأدينا، وبعضنا تعرض لكدمات".

من جانبه، قال الناطق الإعلامي لشرطة منطقة عسير المقدم عبدالله علي شعثن أنه "ورد بلاغ عن اقتحام عدد من النزليات لمكتب المديرية، وقيامهن بالاستيلاء على عدد من المستندات، بالإضافة إلى قيامهن ببعض التكسير والتخريب، فتم توجيه عدد من دوريات الأمن والتحريات، والسجانات لمحاولة السيطرة على الوضع، وبالفعل تم إنهاء الإشكال، وتسليم الحالة لجهة الاختصاص لاستكمال التحقيق والإجراءات اللازمة".



الثبتي: النظام يكفل لأي معاق الحصول عليها

والدة معاقة: موظفة "التأهيل" تعنت في تجديد بطاقة الإركاب

لابنتي

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/ANigde>

عبير الرجباني- سبق- الرياض:
اشتكت مراجعة بابنتها من ذوي الاحتياجات الخاصة (شلل دماغي) من سوء معاملة موظفة في مركز التأهيل بجدة، والتي امتنعت عن تجديد بطاقة الإركاب الخاصة بالمعاقين لابنتها، على الرغم من أن الإعاقة واضحة في الابنة، ووجود ما يثبت أحقيتها للبطاقة، وذلك بحجة أن الابنة غير (مسطحة)، وهي لفظ يعني غير قادرة على الحركة ومتسطة فقط بالأرض.

وقالت والدة الابنة -تحتفظ "سبق" باسمها-: "التأهيل الشامل للبنات بجدة رفض تجديد بطاقة تخفيض إركاب المعوقين لابنتي على الرغم من إعاقتهما الشديدة".

واشدت الأم وزير الشؤون الاجتماعية "بإنصافي من المعاملة السيئة التي تلقيتها من الموظفة وتجديد بطاقة ابنتي". وأكملت أم الفتاة: "استغربت للأسف اليوم عند ذهابي لتجديد بطاقة تخفيض الخطوط السعودية برفض إحدى الموظفات لي وتناولها علي ووصفي بـ"قليلة أدب" عند طلبي منها ورقة رسمية للرفض، خاصة أن لدي ابنتي إعاقة شديدة، ومن حقها كمعاقفة هذا التخفيض".

وواصلت: "بعد ذلك توجهت للشؤون الاجتماعية، وقابلت الأستاذة نهاد أبو النجا، وعاملتني بكل احترام ولطف، خاصة بعد مشاهدتها لابنتي وإعاقتهما، وأخبرتني باستغرابها من موقف التأهيل الشامل؛ نظراً لإعاقة ابنتي الشديدة". واستدركت الأم: "لكن للأسف إلى الآن لم يصدروا لابنتي بطاقة تخفيض إركاب جديدة! وأنا كل جهة ترسلني للأخرى من التأهيل الشامل إلى الشؤون الاجتماعية، وسؤالي: من المسؤول عن هذه المزاجية؟ ومن سيحاسب الموظفة بتقصيرها وتعطيلها لي ولابنتي المعاقة التي كانت معي؟ ولماذا مماطلة ابنتي بحقها ومماطلتي علماً بأن لدي ابنتي بطاقة لكن انتهت تاريخها وذهبت فقط للتجديد؟".

"سبق" اتصلت بالمتحدث الرسمي للشؤون الاجتماعية خالد الثبيتي؛ لتستوضح منه مدى صحة كلام الموظفة، حيث قال: "النظام يكفل لأي معاق الاستفادة من تلك البطاقة بدون تحديد".

وأرفقت والدة الطفلة مقطع فيديو لـ"سبق" وقرأتها لطفلتها متسائلة: "هل هناك مجال للتشكيك بأن ابنتي غير معاقة لأي شخص في قلبه حنان أو خوف من الله؟".

"سبق" تحتفظ بصورة من بطاقة الطفلة التي ترغب والدتها بتجديدها، وصورة من سجلها في الشؤون الاجتماعية.



**ناشدن بإيصال صوتهن للمسؤولين.. والوزارات لا تعترف
بتخصصاتهن**

خريجات "المجتمع" يروين لـ "سبق" معاناة بطالة 10 أعوام.. ولا

مجيب

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/MMigde>

مر السببىي- سبق- الرياض:
قصصٌ مُختلفة وأحاديثٌ مؤلمة لفتياتٍ أخذنَ على عاتقهنَّ خدمة الوطن والتشرفَ بذلك، فكبرت أحلامهن وارتفعت هممهن الدراسية، بعد أن التحقن بتخصصات يحتاجها سوق العمل في القطاع الحكومي، ورغم ذلك لم يجدنَ مسؤولاً مُنصفاً يسمع لهنَّ أو يُدلي بدلو يُخفف أوجاع البطالة التي حاصرتهنَّ منذ عشرة أعوام كانت مريرة وقاسية ولم تجد قبولاً أو نظرة أمل حتى الوقت الحالي.

بدورها تُعيد "سبق" فتح ملف خريجات كليات المُجتمع، بعد أن تزوّدت بأسماء 1000 خريجة، تقدّمنَ لـ "سبق" بشكاوى خطية عديدة ومُناشدات بأن تُنشر معاناتهن لعلها تصل لأذن واعيّة، تتخيل العيش على حُلم الانتظار منذ 10 أعوام وخلف ذلك أسراً فقيرة وظروف قاسية لبعض المنازل التي هي في أمس الحاجة لتحقيق حلم التوظيف والعيش على غرار المُرتب الشهري.

وبالنظر في مُخرجات كليات المجتمع فإنها تنوّعت في عدة تخصصات ك"الحاسب الآلي - اللغة الإنجليزية - برمجة الحاسب ونظم المعلومات - تقنية هندسة حاسبات - برمجة وتشغيل الحاسبات - محاسبة - إدارة الأعمال - إدارة الموارد البشرية - الإدارة المكتبية - السكرتارية - إدارة التسويق - رياض الأطفال".
وتوزّعت فروع تلك الكليات في: "حائل - رنية - ضرما - عرعر - الأحساء - عقلة صقور المدينة المنورة - سكاكا - طبرجل - الحناكية - ينبع - العلا - رابغ - المنندق - نجران - أبو عريش - أبها - القطيف - تبوك"، إلا أن كل تلك التخصصات والفروع تشبّنت فانقسمت لقسمين؛ منها ما هو تابع لوزارة التربية والتعليم، وأخرى للتعليم العالي. ولم تقتصر على ذلك، بل تنوّع نظام الدراسة فيها ما بين عامين إلى ثلاثة أعوام وبمعدلات دراسية مُختلفة، بل الأدهى من ذلك أن شهادة التخرّج لم تُصنّف حتى الآن، وأكدت وزارة الخدمة المدنية أنه لا توجد لوائح وظيفية لها، وكانت الحويلة استبعادهم من مفاضلة "المدنية" لعدم التصنيف؛ ما يُشير إلى أن نظام الدراسة لكليات المُجتمع لم يكن على مسار واضح، والنتيجة فتياتٌ تجرّعنَ متاعب العُربة والنقل والتكاليف الدراسية بلا حُلُول منذ عشرة أعوام.
بداية قالت خريجة كلية المجتمع في "ينبع"، أمينة الرفاعي: "حصلت على دبلوم الحاسب الآلي عام 1427 هـ، بعد دراسة تُعد صعبة جداً لظروف الغربية والسفر قبل بزوغ الشمس والعودة مع الغروب".
وأضافت الرفاعي: "لم نتسلم مكافأة دراسية أسوأَ بغيرنا وتكبدنا تكاليف لا تُحصى؛ منها ما يُقدّم لسائق الحافلة، ومنها ما يُقضى من مستلزمات الدراسة الباهظة، وبعد سنتين على هذه الحال، وفي وقت يُعد هو ثورة ارتباط الحاسب الآلي بالمرافق التعليمية والإدارات الحكومية؛ كانت الآمال الوظيفية وتحقيق الذات مُوجوداً، صُدّمت الخريجات بمضي الأعوام واحداً تلو الآخر، وبواقع مرير تُبرأت منه الوزارات بعدم التصنيف والاعتراف بتلك الكليات، بحجة أنها شهادة دبلوم بعد الثانوي، رغم توظيف خريجات في جهات تعليمية أخرى على وظائف ليست من اختصاصهن.
من جانبها طرحت خريجة محافظة "رنية"، منيرة السببىي؛ تساؤلاً قالت فيه: "ألا يرى المسؤولون أعداد البطالة تزيد في كل عام بين أوساط خريجات كليات خدمة المجتمع، ولا زالت الكليات تُمارس دور الإبرة المُخدّرة بين أوساط الطالبات ليصطدمنا بالأم البطالة أكثر من عشرة أعوام قابلة للزيادة".
وأضافت الخريجة: "كيف لا تعترف الوزارات بمؤهلاتنا وهي كانت تعلم بأننا سندرس من أجل حلم التوظيف؟ وتُلبّي حاجتنا للعمل ولقضاء احتياجاتنا اليومية".

فيما قالت خريجة محافظة "رابغ"، فاطمة العمري، مستنكرة: "أحمل دبلوم لغة إنجليزية منذ عام 1426 هـ، وكل ما يُقال لنا طوال فترة الدراسة أننا سنعمل على تدريس اللغة لطالبات المرحلة الابتدائية بعد إضافة اللغة ضمن المواد العلمية لهن، ولكن كل تلك الأحلام تبعثرت وغابت عن الواقع منذ أعوام طويلة من الانتظار المرير".
وأشارت العمري إلى أنها كانت تشتري الكُتب الدراسية من "جدة" التي تبعد عن مقر الدراسة "150 كم"، مشيرة في حديثها إلى مُعاناة الطالبات القاطنات للقرى البعيدة عن مركز المحافظة ومُعاناة المواصلات وتكاليفه الباهظة التي تُحملهن سُلْفَ المال في سبيل إكمال الدراسة، رغم الحرمان من المكافأة الدراسية لهن.

وأكدت خريجة مدينة "تبوك" في تخصص الإدارة المكتبية، أنها كانت تتدرب كمتعاونة مع مكتب التربية والتعليم إبان اسمه السابق "الإشراف التربوي"، في عام 1426هـ، وتقول: "بعد هذه الخبرة صُدمنا بالخدمة المدنية تؤكد عدم وجود وظائف لخريجات كليات المجتمع؛ ما دعاني للبحث عن دخل شهري بالاتجاه للعمل بالقطاع الخاص، إلا أن ذلك اصطدم بشروط تعجيزية؛ كإتقان اللغة الإنجليزية تحدثاً وكتابةً، والاختلاط في العمل مع الرجال، علاوةً على ساعات عمل طويلة بمقابل زهيد جداً".

من جهتها تساءلت خريجة كلية المجتمع في عرعر، نوف العنزي؛ عن سبب عدم الاعتراف بتخصصاتهن رغم حاجة سوق العمل لهن، وإحلال مواقعهن في الوظائف التعليمية بأخريات لا تتناسب تخصصاتهن مع طبيعة العمل، كإقرار توظيف خريجات معاهد المعلمات على وظائف إدارية تتعلق بتخصصات الأولى. وأضافت أنها تقدّمت على موقع جدارة "3"، وتم تصنيفها بعدما تقدّمت على وظائف، حققت معها المفاضلة، إلا أنها لم تصل إلى الدرجة المطلوبة التي تستحقها حتى الآن؛ لتُكمل رصيف الانتظار مع زميلاتها. وفيما يتعلق بالمعاناة سردت خريجة محافظة "رنية" في تخصص الحاسب الآلي مي العنزي معاناة الطالبات القادمات من محافظة بيشة قاصدات كلية خدمة المجتمع في الأولى، إلى أنهن تعرّضن لحوادث عديدة جرّاء رداءة الطريق وضيقه وسفرهن في ساعات الفجر قبل الشروق، وكيف كان السائق كبيراً بالسن ويشكو من غلبة النوم عليه كثيراً، وتعرّض الحافلة لعدة مرات إلى السطو من قبل قطاع الطرق المنتشرين في الطريق. وأضافت العنزي: "فضّل بعض أولياء الأمور المتقاعدین عن العمل الذهاب بيناتهم قاصدين رنية كل يوم، والانتظار في المركبة ساعات طويلة في سبيل انتظار خروج و فراغ ابنته من الدراسة.

وأكدت الخريجة العنزي أنه صدر لها قرار تعيين بوزارة التربية والتعليم، ولكن تم استبعادها أخيراً في المطابقة، بحجة وجود خطأ في الخدمة المدنية، لنتشتت بين منطقة عسير والرياض، تارة هنا وهناك، وتكررت العملية مجدداً بعد إعلان اسمها في موقع جدارة؛ ليكرّر لها بأن ذلك كان خاطئاً.

وختمت حديثها قائلة: "ها نحن نتجرّع مرارة البحث عن حلم التوظيف واصطدام ذلك بالتعليق بين وزارات "المدنية والتعليم العام والعالي.. وطالب بالإنصاف". وتقول خريجة دبلوم الحاسب الآلي من الجوف، "نوف العتيبي": "درست في منطقة نائية وتكدت عناء السفر والابتعاد عن أولادي وأسرتي من أجل إكمال تعليمي وحلمي، بعد أن تكفلت عائلتي بتوفير تكاليف المواصلات ومُستلزمات الدراسة، وغاية مُناني أن أعوّض أهلي بالوظيفة لأساعدهم وأعوضهم فيما قدّموه وبذلوه تجاهي". وأردفت: "تقدّمت على جدارة "1"، واستبشرت باسمي من بين المُعيّنات، إلا أن ذهابي للمطابقة بمنطقة الجوف "300كم" قوبل بطردي من إدارة التعليم، باعتبار أنني أحمل دبلوماً وليس بكالوريوس".

واعترفت خريجة أخرى لدبلوم الحاسب الآلي، بأنها قبلت العمل كمشرفة على عاملات النظافة بإحدى الشركات و براتب لا يتجاوز 1700 ريال فقط، ولمدة 8 ساعات عمل يومية بلا إجازات، في سبيل أن أجد قوت يوم أطفالي الذين يعتمدون على الله، ثم على مُرتبي الضعيف.

وأكملت قائلة: "هل يُعقل أن أحمل مؤهلاً مُهماً ويوافق مُتطلبات سوق العمل، ورغم ذلك أعاني مرارة عدم التوظيف مُنذ 10 أعوام".

واستشهدت خريجة أخرى تحمل مؤهل دبلوم الحاسب الآلي، عام 1428هـ؛ بمعاناتها مع أحد مكاتب التربية والتعليم الذي عملت فيه بمُسمى ناسخة و براتب لا يتجاوز 800 ريال شهرياً فقط. وأضافت: "رغم ذلك لم أعط عقد توظيف ولم استلم مُرتباتي كاملة ولم يشملني التثبيت بالأمر الملكي بعد أن عملت لمدة عامين كاملين".

وناشدت الخريجات عبر "سبق" بأن يصل صوتهن لخدام الحرمين الشريفين، والد الجميع، الذي لن يتوانى أو يتأخر في النظر في قضيتهن، ويُصدر أمراً ملكياً يُنهي ذلك؛ مثلما أنهى قضايا الخريجات السابقات مؤخراً.



طالبوا بحقوقهم المتوقفة منذ أشهر

”عمل مكة“ يتابع قضية عشرات العمال تأخرت أجورهم من إحدى الشركات

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/AMigde>

أحمد الزهراني-سبق-مكة المكرمة:

تجمع صباح أمس الأحد عشرات الموظفين من حراس الأمن بشركة خدمات كبيرة بقطاع العمارة وإنشاء المباني، والمشاريع بمكة الحرم والقطار والمستودعات والسكن والتي تقارب 13 مشروعاً أمام مقر مكتب العمل بالعاصمة المقدسة، متذمرين من تأخر استلام رواتبهم لشهر يونيو 2014، ودخولهم لنصف الشهر الحالي، مؤكدين أن تأخير صرف رواتبهم أضر بهم كثيراً من حيث التزاماتهم كالإيجارات والأقساط وشؤونهم الخاصة، ولاسيما متطلبات العودة للمدارس على الأبواب.

كما تذكروا من عدم استحقاقهم للقروض إلا بعد مرور خمس سنوات، وتأخير صرف الرواتب لهم من تاريخ من 12 إلى 18 من كل شهر وخصم بدل المواصلات وعدم إعطاء بدل ورديات، بالإضافة إلى تهديدهم بالفصل في حال لم يتوجهوا لعملهم وإنهاء خدماتهم من دون أي مستحقات.

وعلمت "سبق" أن إدارة مكتب العمل بالعاصمة قابلت حراس الأمن، وحضرت فرقة من دوريات الأمن وسجلت شرطة جرول الحادثة لتحويلها غداً لمكتب العمل.

ومن جانب آخر أكد مدير مكتب العمل بالعاصمة المقدسة حمدي يونس أنه سيتم الوقوف على القضية من قبله شخصياً ومن اليوم بمشيئة الله وسيتم البت فيها، مؤكداً لـ"سبق" حرصه على حقوقهم ورفع معاناتهم.



وزير العدل لـ"الحياة": لا وجود لمدانين بقضايا رأي في

السعودية

المصدر: جريدة الحياة الاربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - أحمد الجروان

أكد وزير العدل السعودي الدكتور محمد العيسى عدم وجود مدانين في قضايا رأي في السعودية. وقال: «لا يوجد لدينا مدانون في قضايا رأي مجرد، لكن الرأي إذا خرج عن هذا الوصف إلى الرأي المثير لسكينة المجتمع فإنه يُحدثُ فعلاً ضاراً». وأضاف: «معنى هذا أننا ندين الرأي متى تجاوز الموضوعية، وأخلّ بسكينة المجتمع، وأحدث فعلاً ضاراً». (للمزيد).

وأوضح العيسى الذي يشغل كذلك منصب رئيس مجلس القضاء الأعلى، لـ«الحياة» أمس أن الفعل الضار «يختلف في تكييفه، وأقصد بذلك تقدير آثاره المسيئة من دولة إلى أخرى، بحسب دستورها، ومفاهيمها، وأعرافها وثقافتها». وشدد على أنه «ليس لأحد أن يملي مفاهيمه وإرثه الثقافي والأخلاقي على الآخرين». وقال: «ربما يكون الفعل الضار في بلد جسيم الوقع على مشاعر المجتمع وسكينته وتآلفه، وفي بلد آخر لا يكون له ذلك، بل على العكس تجده مُرحَّباً به». ولفت إلى أهمية مراعاة «الفروقات وأخذها في الاعتبار، وعدم صهر الثقافات والمفاهيم جميعها في قالب واحد».

وأوضح العيسى - في تصريحات خاصة إلى «الحياة»، على هامش مؤتمر تدهشين منظومة المحاكم المتخصصة - أن «مقالة السوء الضارة مُجرَّمة في الشريعة الإسلامية، بل باستقرائنا وجدنا أحكاماً قضائية لبلدان تعتبر نفسها رائدة في مجال الحريات جرّمت أعمالاً فنية ليس فيها غير إبداء الرأي حيال أحداث تاريخية، لأنها أساءت إلى المشاعر والوجدان العام». وأضاف: «نحن نعلم أن بعض السجلات التاريخية حيال قضية معينة يُعتبر إنكارها جريمة في حق التاريخ وبعض الأعراف، مع أنها لا تخرج عن كونها مجرد قناعة خاصة تمثل رأياً مجرداً لا تصدر حرية الإنسان في الإفصاح عنه».

ولفت وزير العدل السعودي إلى أهمية إبداء الرأي. وقال: «عدالتنا تقر بأن عدداً من التحديثات أسهم فيها الرأي الموضوعي بفاعلية، بل إن الحريات متى أقرّ الجميع بأن لها سقفاً محدداً يجب عدم تجاوزه بحسب الدساتير والقوانين والأعراف والثقافات التي تعبّر عن وجهة نظرها، فإن انتقادها فيما انتهت إليه من رأي يعتبر من جانب آخر مصادرة للحريات، فحريتي تقف عند حرية الآخرين وعند نصوص الدستور والنظام وعند المشاعر العامة».



• العمل "تعدّل ضوابطها: السماح لصاحب المنشأة" بمهلة لمعارضة نقل كفالة عماله

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014
[اضغط هنا](#)

جدة - منى المنجمي
استجابت وزارة العمل لاعتراضات عدد من أصحاب العمل على نقل خدمة العمالة في منشأتهم من دون الحصول على موافقتهم. وقررت السماح لمنشآت القطاع الخاص بالاعتراض على طلب نقل الخدمة المُقدم من عمالها الوافدة، وإمهالها خمسة أيام عمل قبل إرسال البيانات لوزارة الداخلية لإتمام نقل الكفالة (للمزيد).

وبرّر مدير المركز الإعلامي في وزارة العمل تيسير المفرج ذلك التعديل النظامي بأن وزارة العمل تحرص على توثيق وحفظ العلاقة التعاقدية بين صاحب العمل والعمال، بما يكفل حق الطرفين، وعليه حددت وزارة العمل ثلاث حالات تتيح للعمال الوافد نقل خدماته من دون موافقة صاحب العمل استناداً إلى المادة الـ 81 من نظام العمل، الخاصة بإصدار رخص العمل، ووفقاً لاشتراطات دليل تحفيز منشآت القطاع الخاص على التوظيف (نطاقات).

وقال المفرج لـ«الحياة»: «إن هذه الخطوة تأتي بعدما تلقت الوزارة عدداً من الاعتراضات من أصحاب العمل، منها ما يتعلق بعدم تسوية الأمور المالية بين العامل وصاحب العمل الأساسي، أو أمور إدارية أخرى تتعلق بالمنشأة».

وأشار إلى بدء العمل بقرار مهلة الأيام الخمسة، ضمن خطوات التطوير في الوزارة وفقاً لملاحظات العملاء السريعة، إذ سيمنح هذا الإجراء المزيد من الوقت لتجنب أي إشكالات قد تنجم عن نقل خدمات العمالة الوافدة من دون علم صاحب العمل، باستثناء الحالات التي نص عليها دليل برنامج «نطاقات».

تباين حكومي في تطبيق البصمة الإلكترونية لرصد حضور الموظفين

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - محمد المشيطي

تباينت حماسة الجهات الحكومية في تطبيق نظام البصمة الإلكتروني لرصد حضور وانصراف الموظفين، عوضاً عن النظام التقليدي المعتمد على التوقيع.

وفي حين حرصت جهات حكومية على الإلتزام به، ما زالت أخرى مترددة في اعتماده، وتلكاً في إقرار النظام في إدارتها، فيما بدأت أخرى العمل على تجهيز هذا النظام، لكنها لم تستكمل تركيبها في كل مقراتها والإدارات التابعة لها. ورصدت «الحياة» تطبيق نظام البصمة الإلكترونية في جهات حكومية عدة، منها مجلس الشورى، وعدد من مديريات الشؤون الصحية بوزارة الصحة، ووزارة الشؤون البلدية والقروية، التي طبقت النظام لضبط الدوام الرسمي لموظفي الوزارة والأمانات والبلديات من رؤساء ومرووسين من دون استثناء، بعد أن أصدر وزيرها الأمير منصور بن متعب منذ سبعة أشهر قراراً بذلك. كما رصدت جهات حكومية أخرى مثل وزارة العدل وإدارتها وكتابات العدل، والرئاسة العامة لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فيما لم تقر الرئاسة العامة لرعاية الشباب النظام، مكتفية بالطريقة التقليدية عبر التوقيع في دفتر الحضور والانصراف.

وفي وزارة التربية والتعليم وهي الجهة الحكومية الأكبر لجهة عدد موظفيها من معلمين ومعلمات، فبدأت الوزارة العمل على تركيب دوائر إنترنت عالية السرعة خاصة بنظام البصمة في المدارس، وفيما اكتمل العمل بهذا النظام في عدد محدود من المدارس ما زالت غالبية المدارس تنتظر تركيب النظام، خصوصاً أن الوزارة أعلنت في نهاية العام الجاري إجراءات عملية في التعاقد من مقاولين لاستكمال مشروع البصمة، الذي ينتظر أن يضبط دوام أكثر من 650 ألف معلم ومعلمة، ينتسبون للوزارة في مدارسها، التي يزيد عددها عن 33 ألف مدرسة للبنين والبنات في مختلف مناطق السعودية. أما وزارة التعليم العالي فهي من بين الجهات التي لم تشغل رسمياً نظام البصمة لرصد حضور وانصراف موظفيها، بحسب عاملين في الوزارة تحدثوا لـ«الحياة».

وأكد الاستشاري الإداري في وزارة التربية والتعليم الدكتور محمد العامري لـ«الحياة» أهمية توافر الأنظمة التقنية في عملية التطوير الإداري، مضيفاً: «يجب أن يسبقها التوعية إلى حين إقرارها واعتمادها مبكراً، حتى لا تجد مقاومة شديدة من الموظفين»، مشيراً أن إقرار نظام البصمة لا يعني عدم الثقة في الموظف أو في إمكانات الضبط. وأضاف: «المقاومة واقعة لا محالة، إذ يعد أمراً طبيعياً إدارياً أن يوجد لكل تغيير مقاومة، ففي علم الإدارة يوجد نظام يسمى مقاومة المقاومة، وهي عملية التهيئة قبل إقرار أي نظام، التي توكل مهماتها إلى إدارة التطوير والجودة في الجهة الحكومية المعنية».

وأفاد العامري أن الشكاوى التي ترد من الموظفين تعد مجرد مقاومة فقط، وليس على القرار نفسه، لافتاً إلى أن الدوام المرن الذي يحتاج إلى إنتاجية عالية وعدم إلزام الموظف بالحضور يحتاج إلى توفير أرضية مناسبة لتقبل الموظف للإنتاجية العالية، من دون إلزامه بوقت أو حضوره للبصمة، موضحاً أن الفكر الإداري بحاجة إلى تطوير ومتابعة في الوقت الذي أصبح فيه هذا الفكر من أبجديات الدول الغربية المتقدمة.

يذكر أن عدد الموظفين الحكوميين يتجاوز 1.2 مليون موظف، وكشف آخر تقرير لوزارة الخدمة المدنية الصادر في محرم الماضي، أن عدد العاملين في الدولة بلغ 1.2 مليون موظف ومستخدم، يشكل الرجال ما نسبته 61.73 في المئة، والنساء 38.27 في المئة، وعدد غير السعوديين 73.684 موظفاً، يعمل معظمهم في وظائف صحية، وعدد من الوظائف التعليمية في مجال التعليم العالي.

ورصدت هيئة الرقابة والتحقيق أخيراً غياب وتأخر 3631 موظفاً عن مواعيد العمل الرسمية في وزارة التعليم العالي والجهات التابعة لها، وبعض الجامعات والكليات في جميع المناطق، في مقابل جهات حكومية.

الأمين العام لمجلس الشورى يستقبل نائب رئيس البعثة الياباني

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م
<http://www.alriyadh.com/962231>

الرياض - محمد الشيباني
استقبل معالي الأمين العام لمجلس الشورى الدكتور محمد بن عبدالله آل عمرو في مكتبه بمقر المجلس في الرياض أمس الثلاثاء نائب رئيس البعثة الوزير المفوض في سفارة اليابان لدى المملكة السيد ياسوناري مورينو. وأكد الدكتور محمد آل عمرو خلال اللقاء على متانة وقوة علاقات التعاون الثنائية القائمة بين المملكة العربية السعودية وإمبراطورية اليابان في مختلف المجالات معرباً عن تقديره للجهود التي بذلها نائب رئيس البعثة الياباني خلال فترة عمله من أجل تنمية وتطوير العلاقات الثنائية بين البلدين الصديقين. وجرى خلال اللقاء استعراض عدد من الموضوعات ذات الاهتمام المشترك وسبل تعزيز العلاقات الثنائية بين البلدين الصديقين خاصة العلاقات البرلمانية بين مجلس الشورى والبرلمان الياباني والدفع بها نحو مزيد من التعاون بين الجانبين من خلال تبادل الزيارات وفتح آفاق أوسع للعلاقات بما يخدم مصالح البلدين وشعبيهما.

د. اليامي: برنامج تطوير القضاء يشهد منعطفاً تاريخياً بتدشين محاكم الأحوال الشخصية اللجنة العربية لحقوق الإنسان ترحب بانطلاق أعمال المحاكم المتخصصة

الرياض- محمد السهلي

رحب رئيس الجئة العربية لحقوق الإنسان الدكتور هادي بن علي اليامي بانطلاق أعمال المحاكم المتخصصة في المملكة من خلال تدشين محاكم الأحوال الشخصية في مناطق الرياض ومكة المكرمة وجدة والمدينة المنورة والدمام. وثنم اليامي المساعي والجهود المكثفة التي تبذلها حكومة المملكة العربية السعودية بقيادة خادم الحرمين الشريفين الرامية لتطوير السلطات القضائية بما يخدم الرسالة السامية التي تؤديها ولضمان أداء الحقوق لأصحابها وفق منهجية مستقلة ومتطورة، كما أشاد اليامي بجهود وزارة العدل والمجلس الأعلى للقضاء وعلى وجه الخصوص الهمة التي يبذلها الرجل الذي يقف على سدة الجهازين معالي الوزير الدكتور محمد العيسى، مشيراً إلى ان انطلاق منظومة المحاكم المتخصصة في المملكة تشكل أهم ثمار مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء. وأوضح اليامي ان اهتمام المؤسسة القضائية بالأسرة وقضاياها كأولوية قصوى كونها عماد المجتمع كان واضحا وجليا في هذا التوجه بإيلائها الأولوية القصوى في هذا المشروع الحيوي إذ تعد قضايا الأسرة بتنوعها «الطلاق والخلع والنفقة والحضانة وماله علاقة بها» من أكثر القضايا التي تعرض امام القضاء، وان تخصيص جسم قضائي خاص بها ويحظى بالعدد الكافي من القضاة والموظفين المساندين مدعوم بمستوى عال من التدريب والاحتياجات اللازمة سيشكل ولاشك تطورا هاما في المنظومة القضائية برمتها إذ سيزيح هذا التطور حملاً كبيراً عن كاهل القضاء العام ما يعني مزيداً من المرونة والسرعة في نظر القضايا والحكم فيها، وسيشكل ذلك إلى جانب محاكم التنفيذ منعطفا حاسماً لمشروع تطوير القضاء. ويتبع ذلك كله إطلاق المحاكم التجارية والتي ستمارس مهامها كما هو متوقع بعد أربعة أشهر وبعدها ستطلق المحكمة العمالية لتكتمل المنظومة العدلية بشكلها الجديد. وبين أن الامل يحدو الجميع إلى توسيع نطاق المحاكم المتخصصة لتشمل جميع مناطق المملكة وان ذلك كما هو واضح سيكون رهن تدرج مدروس يأخذ في عين الاعتبار تهيئة العوامل البشرية والتقنية.



**لم يكن لديهن إثباتات (عقد عمل، مباشرة، توجيه، مسير رواتب)
أثناء التقديم على • تكامل
المعلومات البديلات • النواقص • لا تعلقونهم!**

طالبت مجموعه من المعلمات البدليات «النواقص» -كما أسمتهن وزارة التربية والتعليم- طالبين بتثبيتهن أسوة بزميلاتهن السابقات «البدليات المستثنيات» على وظائف معلمات تنفيذاً للتوجيه السامي الكريم الذي أمر به خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز -حفظه الله- برقم 20479 وتاريخ 1435/5/29هـ.

ويقصد هنا بكلمة «البدليات النواقص» جميع البدليات المستثنيات المتبقيات من مرحلة الحصر الأولى اللاتي سبق أن تقدمن ولم يكن لديهن جميع الإثباتات المطلوبة، مثل (عقد عمل، مباشرة، توجيه، مسير رواتب)، حيث إن الإثباتات للعديد من المعلمات البدليات تم إتلافها من الإدارات التابعة لهن دون توثيقها بحضور إتلاف رسمي يتضمن أسماء من تم إتلاف مستنداتهن، يضاف إلى ذلك البدليات المستثنيات من المرحلة الأولى واللاتي تأخرت إدارتهن في الرفع لهن مع أنهن يملكن جميع الإثباتات المطلوبة وقدمن أوراقهن في الوقت المحدد وتحملن بالتالي تقصير الموظف المسؤول، إلى جانب البدليات اللاتي قدمن أوراقهن من تاريخ 1435/1/1هـ بعد نهاية الحصر الأولى سواء كن يملكن جميع الإثباتات المطلوبة أو يوجد لديهن نقص.

وتطالب جميع المعلمات البدليات اللاتي لم يلحقن ضمن الحصر الأول لأي سبب بسرعة معالجة أوضاعهن أسوة بزميلاتهن اللاتي تم تثبيتهن بأثر رجعي، كما تطالب المعلمات اللاتي لديهن نقص في بعض مستنداتهن نتيجة إتلافه من تلك الإدارات اللاتي كن يعملن فيها أن تتبنى الوزارة نموذجاً يستوفى من جهات العمل السابقة واعتباره كافياً لتمكينهن من دخول بوابة «تكامل».

تأخير ومعالجة

وقالت البدلية "زهو الغامدي" -المتحدثة عن البدليات المكتملة إثباتتهن من مدينه الرياض- بأنه اعتباراً من تاريخ 1435/1/1هـ بدأ حصر لا منتهي أسموه في وزارة التربية والتعليم حصر النواقص أو حصر الدفعة الثانية إلى تاريخ 1435/8/26هـ، وبعد مراجعات للوزارة من البدليات يطالبن بإنهاء قضيتهن وإحاقهن بزميلاتهن اللاتي تم تعيينهن؛ فقد تم رفع أسماء البدليات لو كالة الشؤون المدرسية لحصر بدليات الدفعة الثانية بتاريخ 1435/8/26هـ. وأضافت: "استبشرنا خيراً وتبادلنا التهاني ولم نعلم أنها بداية لمعالجة جديدة، وانتقلنا من مراجعة الوزارة إلى وكالة الوزارة للشؤون المدرسية، وهناك لم نخرج بنتيجة مقنعة، حيث تم إفادتنا هناك أنه لن ينظر في قضيتنا في الوقت الراهن؛ بسبب أن غالبية الموظفين مجازون في رمضان، وأنه لن يتم العمل قبل بدء الدراسة الفعلية بشهر بعد استقرار المدارس، ثم يُنظر في موضوعنا، ثم أخبرونا مرة أخرى أنهم بدأوا بإجراء حصر ثالث من بداية رمضان وسيدمج الحصر الثاني مع الثالث لكن إلى هذا التاريخ وجميع البدليات المتبقيات من عدة إدارات تعليمية من مختلف مناطق المملكة المترامية الأطراف لم يصلن إلى أي إفادة، سواءً من خلال الاتصالات أو مراجعة الوزارة أو الوكالة". المطلوب أن تتبنى وزارة التربية نموذجاً يستوفى من جهات العمل السابقة واعتباره كافياً للتقديم مطالبة بالتعيين

وطالبت "زهو الغامدي" من المسؤولين بالوزارة سرعة إنهاء إجراءات تعيينهن كما وعد بذلك وكيل الوزارة الدكتور سعد الفهيد خلال مؤتمره الصحفي -الذي عقده في وقت سابق-، وأكد فيه على أن من استكملت أوراقها من البدليات فإنه يحق لها التعيين هذا العام، مبينة أنه يوجد الكثير من البدليات قد أكملن جميع الإثباتات المطلوبة قبل تاريخ 1435/5/29هـ تاريخ صدور الأمر السامي الكريم، إلا أنهن لم يتم تعيينهن إلى هذا الوقت ولم يلحقن بزميلاتهن، مطالبة بسرعة تعيينهن بأثر رجعي من تاريخ احتساب مباشرة زميلاتهن، حيث لا يوجد سبب لكل هذا التأخير كونهن يملكن جميع المستندات والإثباتات المطلوبة، مشيرة إلى أن المعلمات البدليات المكتملة أوراقهن قد عانين كثيراً من تأخير إدارتهن التعليمية في بعض مناطق المملكة في رفع أوراقهن، وجاء الوقت الذي تستجيب فيه وزارة التربية والتعليم لأمر خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- بتثبيت المعلمات البدليات دون تأخير أو تعطيل.

مستند إثبات

وقالت "دلول الحربي" -معلمة بدلية- إنها عملت في تدريس محو الأمية لمدة أربع سنوات لكن ليس عندها عقود ولا مسير رواتب، موضحة أنها لم تعلم بالحصر إلا متأخرة، كما أن إدارة التعليم بحفر الباطن رفضت استلام أوراقها لرفعها للوزارة وإحاقها بزميلاتهن، إلا أنها تشير إلى أنها تمتلك أصل شهادة لإحدى الطالبات التي كانت تقوم بتدريسهن وعليها توقيعها واسمها وختم المدرسة؛ مما يؤكد مزاولتها العمل في مدارس محو الأمية، ومن هنا فهي تعتبر هذه الوثيقة الدراسية التي يوجد عليها اسمها وتوقيعها وختم المدرسة بمثابة مستند مزاوله لمهنة التدريس، مطالبة بإحاقها بزميلاتهن. إتلاف المسيرات!

وقالت "آيات الخطيب" -معلمة بديلة تابعة لمنطقة تبوك التعليمية- تعاقبت خلال العام الدراسي 1425-1426هـ على وظيفة معلمة بديلة، وعندما علمت بأمر تثبيت المعلمات البديلات توجهت إلى إدارة التربية والتعليم في منطقتي لاستكمال أوراقها وإثباتات تعاقدي الموجودة لديها، مثل العقد وتكليف المباشرة والتوجيه، لكنني لم أجد مسير الرواتب، حيث إن إدارتي أتلقت المسير القديمة، مشيرة إلى أنها تمكنت بعد عناء مع أحد البنوك الحصول على كشف حساب بالرواتب، وحينما وجدت كشف الرواتب كان قد انتهى الحصر، وبالتالي رفضت إدارة التربية والتعليم استقبال أوراقها، ومن ثم توجهت إلى الوزارة بالرياض، حيث تم قبول أوراقها لكنها إلى هذا اليوم لم يتم البت في موضوعها رغم استكمالها لكامل المستندات المطلوبة، متمنية أن يتم تثبيتها أسوة بزميلاتها.

وذكرت "حظية علي" -معلمة بديلة من منطقة جازان-، أنه تم حصرها ضمن الدفعة الأولى لكنها تلقت ما يفيد بأنها وضعت ضمن "النواقص"؛ لنقص خطاب المباشرة، مؤكدة على أن هناك بديلات تم إدخالهن ضمن "تكامل التعيين" رغم أنه ليس لديهن سوى العقد، بينما بحوزتها مسير الرواتب والعقد ولم يتم ضمها إلى "تكامل"، ومن هنا حُرمت من التعيين ضمن زميلاتها.

سقط سهواً

وأضافت "نهى القحطاني" -معلمة بديلة مستتناة من المنطقة الشرقية- أنها قدمت أوراقها المطلوبة ضمن الحصر الأول (عقد، مباشرة، توجيه، مسير رواتب) بتاريخ 1434/12/26هـ، ولم تجد اسمها وسجلها ضمن "تكامل"، وأمام هذه النتيجة أجرت اتصالات مع وزارة التربية والتعليم بالرياض للاستفسار عن سبب عدم شمولها بالرغم من استكمالها لجميع المستندات المطلوبة، وقد ذكرت بأنهم أفادوها بأن إدارتها التعليمية قد أرسلت كشفاً بالاسم فقط دون تضمينه المستندات، مما جعلها تتابع مع إدارتها التعليمية بالمنطقة الشرقية، حيث تم إرسال أوراقها جميعاً إلى الوزارة بالرياض بتاريخ 1435/6/28هـ، مطالبة بفتح "تكامل" لها ولعدد 27 من زميلاتها اللاتي تعرضن لهذا التأخير الذي نسبته الوزارة حسب قولها إلى السهو، قائلة: "ليس ذنبنا تأخير رفع إدارتنا لأوراقنا وتقصير الجهة المعنية رغم اتصالاتنا ومتابعاتنا المرهقة". وأشارت "منيرة" -معلمة بديلة من المنطقة الشرقية- إلى أنها قدمت أوراقها المطلوبة كاملة من عقد ومباشرة ومسير رواتب لإدارة التربية والتعليم بالمنطقة الشرقية خلال مرحلة الحصر الأول، إلا أن أوراقها لم ترفع لوزارة التربية والتعليم بالرياض، إلا في شهر جمادى الآخرة من هذا العام أي بعد انتهاء الحصر الأول؛ مما حال دون دخولها بوابة "تكامل".

وقالت: "لا ذنب لنا في تحمل تبعات تقصير الإدارة المعنية"، مطالبة المسؤولين بالوزارة بسرعة إنهاء إجراءات إلحاقها بالدفعة الأولى وفتح "تكامل" مجدداً؛ لأنها ضمن المشمولين بالأمر الملكي الكريم.

انتظار اللجنة

وأكد "فيصل الغامدي" أن جميع أوراق شقيقته وعدد من زميلاتها لا تزال في أدراج المسؤولين بوزارة التربية والتعليم ووكالة الوزارة، بالرغم أن كافة الأوراق مكتملة، إلا أنه لم يطرأ عليها أي إجراء بالرغم من استنفاد الوقت الطويل والمرهق في مراجعة الوزارة ووكالة الوزارة.

وقال إن عذرهم في ذلك هو انتظار عقد اجتماع اللجنة المختصة التي طال انتظارها أكثر من اللازم، معتبراً أن هذا العذر بمثابة شماعة تعلق عليها الوزارة أسباب التأخير، داعياً المسؤولين في وزارة التربية والتعليم إلى سرعة اتخاذ الإجراءات العاجلة وإنصاف شقيقته وزميلاتها، حيث لا يجد أي مبرر واضح لهذا التراخي في معالجة وضعهن.

وأضافت "حصة منزل العنزي" -معلمة بديلة من منطقة الحدود الشمالية- أنها تأخرت في تقديم أوراقها لعدم علمها بموضوع تثبيت البديلات، وحينما علمت رفعت أوراقها لإدارة التربية والتعليم بمنطقتها، إلا أنهم أفادوها بأن الحصر قد انتهى وأن عليها رفع أوراقها للوزارة بالرياض، وفعلاً رفعت أوراقها إلى الوزارة وأفادوها بأن جميع بياناتها كاملة، متمنية أن يتم فتح بوابة "تكامل" لها حتى يتم تعيينها أسوة بزميلاتها البديلات.

المسيرات لدى الوزارة

وأشارت "نورة محمد القحطاني" -معلمة بديلة- إلى أنها عملت طوال فترة الدراسة الجامعية معلمة محو الأمية فترة مسائية، من عام 1416 إلى عام 1419هـ، ولم تكن تستلم صورة من العقد الموقع عليه مع مديرة المدرسة آنذاك، كما أن راتبها تستلمه يبدأ بيد من دون استلامه عبر مسير رواتب، مضيفاً أنه بعد عام 1421هـ قيل لها إن المعلمات في هذه المدرسة أصبحن يستلمن صورة من العقد، لكنها استقالت في عام 1419هـ بناءً على ما صرح به معالي وزير التربية والتعليم السابق د.محمد الرشيد -رحمه الله- الذي أشار فيه إلى أنه لا يقبل أن تستلم مكافأتين مقطوعتين من المصدر نفسه، حيث كانت في آخر مستوى جامعي، والآن ليس معها ما يثبت إلا شهادة خبرة من تلك المدرسة، وعليها توقيع مسؤولي التربية والتعليم.

وقالت: "حاولت الرجوع للمدرسة للحصول على العقد إلا أنها أغلقت والمديرة استقالت وسلمت العهدة، وتوالت على المنصب أكثر من مديرة، وفي النهاية لم أجد شيئاً وكان بإمكان الوزارة أن تُخرج المسيرات أو دقتر الحضور والانصراف وتثبت حقوقنا في ذلك؛ لأن العقود كما ذكرت موظفات التربية أنهم أتلّفوها لأنها عبارة عن أرشيف، ثم نفاجا بأنهم يطالبوننا بإحضارها"، متسائلة: "كيف نحضر شيئاً لم يكن معنا وقد أتلّفوه بأيديهم؟"، مشيرة إلى أن هذه مشكلة الكثير من زميلاتها المعلمات اللاتي فقدن بعض إثباتات ممارسة العمل كمعلمات بديلات، موضحة أنه من خلال تواصلها مع وزارة التربية والتعليم منذ ما يقارب العام فقد أفادوها بأن موضوع البديلات النواقص سوف يعرض على لجنة إلا أن هذه اللجنة لم تبت بأمرهن حتى اليوم.

وأشارت إلى أنها حاصلة حالياً على شهادة الماجستير، وأن الجامعة لم تقبل تعيينها لأن عمرها تجاوز الثلاثين سنة، مستغربة هذا الإجراء في الوقت الذي تستقطب فيه جامعاتنا كبار السن من كل بلد، مؤكدة على أن أولوية التوظيف يجب أن تكون لنا نحن أبناء هذا الوطن قبل غيرنا مهما كانت المبررات؛ تنفيذاً لتوجيهات ولاة أمرنا -حفظهم الله-.



2859 موقوفاً في سجون المباحث العامة بمختلف المناطق

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 24 شوال 1435هـ - 20 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

سعيد الزهراني - الطائف

كشف تقرير رسمي لوزارة الداخلية عبر «نافذة تواصل» أن عدد الموقوفين في سجون المباحث العامة في جميع المناطق والمحافظات بلغ 2859 موقوفاً حتى الثاني والعشرين من الشهر الجاري، منهم 2420 سعوديًّا، و 190 يمنيًّا، و 65 سورياً، و 31 باكستانيًّا، و 23 مصريًّا، و 9 أفغانيين، و 11 أردنيًّا، و 12 فلسطينيًّا، و 6 عراقيين، و 5 صوماليين، و 5 لبنانيين، و 4 إيرانيين، والبقية من جنسيات مختلفة.

تجدد الإشارة إلى أن وزارة الداخلية تقوم بشكل مستمر بتحديث بيانات الموقوفين في سجون المباحث العامة، في إطار حرصها على الشفافية، وإيضاح الحقائق.



إطلاق أول برنامج تدريبي لتأهيل المطلقات لمواجهة المجتمع انضمام 70 امرأة من مختلف الأعمار حتى الآن

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 24 شوال 1435هـ - 20 أغسطس 2014م

<http://www.al-madina.com/node/551974.html>

شعاع الفريخ - حائل

انطلق مؤخراً في منطقة حائل أول برنامج تدريبي لتأهيل المطلقات لمواجهة المجتمع بعد الانفصال، حيث انضم للبرنامج في بدايته أكثر من 70 امرأة مطلقة من مختلف الأعمار . ويقام البرنامج ، وهو تحت عنوان «إرادة وطموح» تحت إشراف جمعية وفاق لتيسير الزواج بحائل، بالتعاون مع مؤسسة الملك خالد الخيرية . وقالت المدربة والمستشارة الأسرية المسؤولة عن تأهيل المطلقات سلوى العضيديان: إن خطة البرنامج ستمر بعدة مراحل تأهيلية، منها التطويرية والمهنية والإرشادية بحيث يتم صقل شخصية المطلقة بشكل بعيد تماماً عن نظرة المجتمع المؤثرة عليها.

وأشارت الى انه تم الإتفاق لتقديم دورة بعنوان «الطلاق ليس نهاية الطريق» وهي دورة في مجال تطوير الذات تحت المطلقة على التعرف على ذاتها واستبعاد إي أفكار سلبية قد تحول بينها وبين التقييم الحقيقي لحياتها بعد الطلاق، وبصفتي مستشارة أسرية فقد اعتدت على تقديم مثل هذه الدورة في عدد من مناطق المملكة .
وقالت: إن مشاعر المتدربات في حائل هي نفس مشاعر المتدربات في أي مكان بالمملكة، مؤكدة أنها تقرأ في أعينهن بريق الأمل والتلطف لمعرفة الطرق والأساليب التي تساهم في رؤيتهن لأنفسهن بشكل أوضح وأعمق .



إمارة مكة تتدخل لمعالجة تأخر رواتب موظفي شركة خاصة

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140820/Con20140820718693.htm>

خالد الحميدي (مكة المكرمة)
تدخلت إمارة منطقة مكة المكرمة لمعالجة قضية تأخر صرف رواتب عشرات من حراس الأمن الموظفين في شركة خاصة تعمل في مجال تشييد المباني بالمنطقة المركزية حول المسجد الحرام. وطلبت الإمارة من هؤلاء الموظفين الذين تجمعوا أمام مقرها بالعاصمة المقدسة أمس، رفع شكوى رسمية تتضمن أسماءهم ومدة تأخر صرف رواتبهم. وتحدث لـ«عكاظ» عدد من حراس الأمن المتذمرين من تأخر رواتبهم، حيث نوهوا بتفهم إدارة استقبال الجمهور والعلاقات العامة في الإمارة لقضيتهم، مشيرين الى أنهم لم يستلموا حتى الآن راتب الشهر الماضي، ما جعلهم في موقف محرج بسبب عجزهم عن الإيفاء بمستلزمات أسرهم.
وكان هؤلاء الموظفين تجمعوا يوم الأحد الماضي أمام مقر مكتب العمل بالعاصمة المقدسة للمطالبة بصرف رواتبهم المتأخرة. وأحالهم المكتب إلى فرع وزارة العمل في محافظة جدة.



نياب • المراكز المتخصصة " يضاعف معاناة مرضى القلب

والأورام بجازان

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140820/Con20140820718573.htm>

محمد الكادومي (جازان)

يعاني مرضى القلب والأورام بمنطقة جازان، من مشقة السفر إلى المناطق البعيدة بحثاً عن العلاج، ويشكو هؤلاء المرضى قلة المستشفيات المتخصصة في المنطقة، إضافة إلى تدني مستوى الخدمات الطبية في المستشفيات الحالية، وكذلك قوائم الانتظار التي قد تمتد لأشهر.

وفي هذا السياق أوضح منصور علي، أنه أصيب بورم سرطاني وتم تحويله لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بالرياض لعدم وجود تخصص للأورام بالمستشفى الحكومي في جازان، ويضيف «مكثت في المستشفى ثلاثة أشهر، ثم عدت لجازان، والآن أراجع المستشفى التخصصي بالرياض بصفة شهرية، رغم ما أعانيه من إرهاق نفسي وجسدي ومادي».

يقول عمر أحمد «إن مريض السرطان في جازان ينتظر أكثر من أربعة أشهر للحصول على سرير شاغر في مستشفيات الرياض، نظراً لعدم توفر العلاج المناسب في المنطقة، فيما أشار كل من حسين محمد وتركي عريشي، إلى معاناتهم نتيجة عدم توفر مراكز متخصصة لمرضى القلب في منطقة جازان، وأضافوا «مرضى القلب بحاجة لمراكز متخصصة وأجهزة متطورة للغاية»، وطالبوا وزارة الصحة بتحمل مسؤولياتها تجاه مرضى القلب والأورام بجازان. إلى ذلك أوضح لـ «عكاظ» المتحدث الإعلامي في صحة جازان محمد صميلى، أن العمل جار حالياً على إنشاء مركز للقلب والأورام بمستشفى الأمير محمد بن ناصر بسعة 200 سرير.



أمانة الباحة: مقطع "لحوم الحمير" .. افتراء

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=197631&CategoryID=5

الباحة: مشعل الغامدي، ممدوح الغامدي
أكدت أمانة الباحة على لسان متحدّثها صديق الشيعي، عدم صحة ما تم تداوله عبر وسائل التواصل الاجتماعي لمقطع فيديو يظهر فيه وجود لحوم حمير في أحد الأودية بمحافظة بلجرشي بالباحة، وأنه يتم توزيعها على المطاعم والمطابخ بالباحة وبلجرشي -حسب صاحب المقطع-، مبيّنة أن ذلك محاولة للإساءة بمثل هذه الافتراءات.
وبين الشيعي لـ "الوطن" أمس، أنه لم يقدم أي شكوى بخصوص مقطع الفيديو إلى جهة الاختصاص، وبالتالي فإن ما يصدر عنه من اتهامات يؤكد على خلفية النوايا السيئة للتشويش بمثل هذه الافتراءات، مضيفاً أن هناك تقارير يومية للأمانة والبلديات، ممثلة بإدارة الخدمات، عن اللحوم الموجودة في المطاعم والمطابخ وعن كيفية الحصول عليها والتأكد من وجود ختم المسلخ وطريقة التجهيز والتحضير.
وأكد الشيعي أن الأمانة والبلديات تحرص على توفير الأفضل في خدماتها من حيث السلامة كما هو معروف فقد نفذت جولات متفرقة ومكثفة لرفع مستوى الخدمة المقدمة للمواطن والمقيم والمصطاف ولم يصدر أي مخالفة حول ذلك.
وكان المقطع قد أثار ردود فعل واسعة لأهالي المنطقة وأبدوا تخوفهم وتذمرهم، مطالبين بتشديد الرقابة على المطاعم والمطابخ والمسالخ والقيام بجولات مكثفة وتطبيق أقصى العقوبات على المخالفين.



في شكوى عرضها على وزير العدل

البشر: لنبرئ ذمتنا.. الخبراء في محاكم مكة المكرمة والمدينة المنورة دون المستوى

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعة 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م
http://www.aleqt.com/2014/08/20article_878498.html

خلال حفل التدشين، شكى الشيخ محمد البشر رئيس محكمة الأحوال الشخصية بالمدينة المنورة لوزير العدل، من أن العاملين في قسم الخبراء في المحاكم الكبرى بالمدينة المنورة ومكة المكرمة، دون المستوى، خصوصاً في المرحلة التي تشهدا المدينتان في نزاع أوقاف كبيرة حول الحرم تصل قيمتها إلى مئات المليارات وشراء بدائل لتلك الأوقاف. وأضاف يجب أن نبرئ ذمتنا وذمة الوزارة من ذلك وأن تعطى الأمور نصابها في التقدير المناسب، وأن يعجل في تطوير قسم الخبراء باستقطاب كفاءات على مستوى معروف.

ورد عليه الدكتور محمد العيسى مبيناً أن العمل في نزاع وشراء بدائل أوقاف في المدينتين عمل استثنائي في وقت استثنائي ولا يعمم على الحالة العادية ولا بد أن يعالج بوضع استثنائي عبر علاج استثنائي، مشيراً إلى أنه يمكن أن يعالج بدعم استثنائي غير مستمر محافظة على الكوادر البشرية وتوزيع المال العام التوزيع العادل. وأضاف الدكتور العيسى أنه يجوز للقاضي أن يندب خبيراً من خارج إطار محكمته ويفهم الأطراف أن الأتعاب على الخاسر في القضية وإذا لم يكن هناك خصومة فعلى المستفيد، مشيراً إلى أن عموم محاكم العالم تسلك هذا المنهج دون أن يكون لديها خبراء متفرغون ويتحمل أتعاب الخبرة الطرف الخاسر في القضية.



الإشراف النسائي "يعرف" بـ "الحماية الاجتماعية"

المصدر: جريدة الحياة الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

الدمام - «الحياة»

يشارك مكتب الإشراف الاجتماعي النسائي التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية في المنطقة الشرقية، بركن تعريفي عن وحدة الحماية، ضمن ملتقى «القافلة النسائي» في نسخته الـ13، التي تنظمها جمعية «قافلة الخير للخدمات الاجتماعية»، مساء اليوم، في مقر «معارض الظهران الدولية». ويقام الملتقى لمدة أسبوع، من الرابعة حتى الـ11 مساءً، للنساء والأطفال فقط، بمشاركة عدد كبير من الأقسام النسائية في قطاعات مختلفة، ويتوقع أن يزوره نحو خمسة آلاف زائر يومياً، ويسعى المكتب من خلال الركن المخصص لوحدة الحماية الاجتماعية إلى التعريف بخدمات الوحدة وإنجازاتها وطرق التواصل معها، إضافة إلى تقديم الاستشارات النفسية والقانونية لمختصات من منسوبات الوحدة.

وقالت مديرة الإشراف الاجتماعي النسائي في الشرقية لطيفة التميمي: «إن المشاركة جاءت بمبادرة من الإدارة التنفيذية لجمعية «قافلة الخير للخدمات الاجتماعية»، رغبة منهم في مد جسور التواصل مع قطاعات المجتمع المختلفة، وامتداداً للتعاون المثمر لتحقيق أهداف الملتقى في حفظ فتياتنا الصغيرات، وشغل أوقاتهن بفعاليات وبرامج تربية وتدريبية وترفيهية تعود عليهن بالنفع في الدنيا والآخرة، إضافة إلى تأهيل الكوادر البشرية للعمل التطوعي المؤسسي، وتشجيع روح الإبداع والابتكار وتحقيق التعاون مع القطاعات الحكومية والأهلية كافة». كما تشارك جمعية «ود الخيرية للتكافل والتنمية الأسرية» في الملتقى. وأوضحت رئيسة الجمعية نعيمة الزامل، أن «الجمعية ستشارك بركن تعريفي لإنجازاتها ومشروعاتها التي توالى منذ انطلاقتها الأولى في 1431 هـ، والتي تعنى بالتنمية المستدامة مثل قسم التدريب والإنتاج الأسري، الذي يحتضن فتيات الأسر المنتجة اللاتي يتميزن بالإبداع سواء في الحياكة أم التطريز أم أعمال السعف والسدو أم الطبخ، إضافة إلى تدريب وتثقيف وتعليم الأسر لتكون قادرة على الاعتماد على ذواتهن، إضافة إلى مركز «سما ود

للمعمل التطوعي» الذي فتح المجال للفتيات والشبان بتسخير طاقتهم لخدمة المجتمع ، من خلال المشاركة في الأعمال الخيرية التطوعية». وأضافت: «إن الركن سيفسح لطلبات الانضمام إلى فريق أعضاء الجمعية وفريق «سما» ود للعمل التطوعي».



• تنمية المرأة“ يعرض أنظمة العمل للجامعيات

المصدر: جريدة الحياة الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

الدمام – «الحياة»

اختتم صندوق «الأمير سلطان بن عبد العزيز لتنمية المرأة» أخيراً، برنامجاً تدريبياً مخصصاً للطالبات الجامعيات، لتأهيلهن لدخول سوق العمل. وامتد التدريب ستة أسابيع، عرضت خلالها على الطالبات أنظمة العمل السعودي ومجالات العمل وأخلاقياته والمهارات الأساسية للموظفين، بناءً على الوظائف المطروحة، كما تم تدريبهن على كيفية إدارة الفعاليات والتخطيط لها، للإسهام في تقديم مقترحات تخدم المجتمع.

وتضمن البرنامج ورشاً عدة، أبرزها كيفية إدارة الفعاليات والتخطيط، للتعرف على آليات وضع الخطط في العمل ومواجهة الأزمات، والتي يعود تأثيرها على المؤسسات بالاستمرارية من عدمها، كما نفذ الصندوق سلسلة برامج تنموية، تهدف إلى تمكين الفتيات السعوديات من الالتحاق في الفرص الوظيفية المتاحة، بعد معرفة الوظائف الأكثر إقبالاً، ومهارات يمكن أن يتم اكتسابها تساعدن في حل المشكلات، وتجاوز التحديات في الحياة الأكاديمية والعملية، والتي قد تؤثر على أداء البعض في أعمالهن وعرقلة مسيرة نجاحهن، كما نفذ الصندوق ورش عمل تساعد الجامعيات على كيفية الإدارة الفعالة في العمل، والوصول إلى الهدف من دون ضياع الفرص الوظيفية.

وقال الأمين العام للصندوق حسن الجاسر: «إن البرنامج تدريبي شامل، يهدف إلى خلق كفاءات لسوق العمل، من أجل تنمية المهارات الذاتية والاجتماعية»، لافتاً إلى أنه يتناول «الجوانب التي تتعلق في بيئة العمل، كأخلاقيات العمل والمهارات الأساسية في الوظيفة، إضافة إلى أبرز مستجدات نظام العمل السعودي». بدوره، أوضحت نائبة الأمين العام للصندوق هناء الزهير، أن «تعليم المهارة ليس هو الهدف في حد ذاته، وإنما الهدف هو كيف يستفيد المتعلم من خلال اكتساب المهارة في حياته العامة والخاصة، مثل الاتصال والتعاون مع الآخرين، وممارسة العمل ضمن الفريق الواحد، وتزويده بالمعلومات والخبرات المتعلقة بإدارة المواقف الحياتية اليومية، وإطلاعه على التقنيات الحديثة وتوجيهه للاستخدام الأمثل لها، والقدرة على استخدام المراجع العلمية في البحث عن المعلومات، ومن ثم الاستفادة منها وتفعيلها، والتجريب المستمر لتنمية مهارات التعليم الذاتي، واكتساب اتجاهات ومهارات عملية إيجابية عن طريق إقامة علاقات اجتماعية مهنية لتكوين التفكير العلمي بأنواعه المختلفة بحسب الحاجة التي يحددها الموقف، من مهارات للتفكير الإبداعي، إلى مهارات النقد، والوقوف على مهارات وطرق حل المشكلات، وتحديد أفضل الحلول الممكنة، ليتم الاختيار الأمثل بينها، وكذلك تنمية مهارات اتخاذ القرار وضوابطه السليمة، وتنمية الاتجاهات الإيجابية».



1897 حالة عنف لأطفال ونساء لجأوا إلى دور الحماية الاجتماعية

المصدر: جريدة الحياة الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - فيصل المخلفي

كشفت إحصاء حديث صادر عن وزارة الشؤون الاجتماعية عن وجود 1897 حالة عنف لنساء وأطفال، لجأوا للحماية الاجتماعية التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية.

وفيما تم التعامل مع 1088 حالة، أودعت منها 64 حالة لدور الحماية، للتوصل إلى الصلح في 300 حالة، وإحالة 445 حالة إلى جهات أخرى. وأوضح التقرير الإحصائي السنوي الأخير لوزارة الشؤون الاجتماعية (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أن دور الحماية الاجتماعية تهدف إلى تقديم الحماية للمرأة أياً كان عمرها، إضافة إلى الأطفال دون سن 18 من الجنسين. وتسعى الدور لمساعدة الفئات المستضعفة في المجتمع، والتي تتعرض للإيذاء والعنف الأسري بشتى أنواعه. إذ تم إنشاء لجان للحماية الاجتماعية في مختلف المناطق والمحافظات، هدفها العمل مع الجهات ذات العلاقة بشكل مباشر، للتعامل مع الحالات التي تتعرض للعنف، بما يحقق لها الأمن الاجتماعي ويراعى مصالحها. كما تم افتتاح وحدات للحماية في المناطق والمحافظات، والتعاقد مع عدد من الجمعيات الخيرية، لافتتاح أقسام للحماية الاجتماعية، والمساهمة والإعداد للدراسات العلمية المتنوعة عن مشكلة العنف الأسري، ووضع السبل الوقائية العلاجية لها بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة. وفي ملف آخر، ذكر التقرير أن عدد الأحداث (صغار السن) الذين ارتكبوا أفعالاً يعاقب عليها الشرع، ووقعا في المحظور تحت ظروف بيئية أو اجتماعية أو نفسية 10934 حالة، توزعت بحسب سبب الإيذاء على النحو الآتي: « 470 حالة سرقة، و 185 حالة أخلاقيات، و 113 حالة اعتداء على الغير، و 98 تعاطي أو ترويج المخدرات، 49 حالة اعتداء بالأسلح الأبيض، و 41 جرائم قتل، و 35 حالة مخالفات مرورية». وبحسب التقرير الإحصائي فإن دار الملاحظة الاجتماعية في الرياض احتلت المرتبة الأولى بعدد حالات الأحداث الذين أودعوا الدور، بـ 2482 حالة، تليها دار الملاحظة في جدة بـ 1142 حالة، ثم دار الملاحظة في المدينة بـ 1118 حالة، ودار الملاحظة في منطقة حائل بـ 776 حالة في المرتبة الرابعة. وصنف التقرير الحالات بحسب الحالة التعليمية بواقع 3949 حالة تحمل الشهادة الثانوية، و 3900 حالة تحمل الشهادة المتوسطة. فيما يحمل 603 حالة الشهادة الابتدائية، أما 510 حالة فصنفت كحالات غير متعلمة (محو أمية) و 66 حالة تحمل شهادة المعاهد، في حين تحمل حالتان فقط الشهادة الجامعية. يذكر أن دور الملاحظة الاجتماعية تختص بتقويم وعلاج الأحداث بحسب المدة التي يقررها القاضي. وتكثف الجهود خلال مدة بقاء الحدث في الدار لتقويمه وعلاجه، وإعادته عضواً نافعاً لنفسه ومجتمعه، من خلال برامج تعليمية للدارسين بمراحل التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي. ويقوم بذلك جهاز تعليمي تربوي من وزارة التربية والتعليم، وتتاح الفرصة لغير الدارسين منهم بالانخراط في برامج تأهيلية مهنية تساعد على تنمية هواياتهم وشغل أوقات فراغهم، وإكسابهم بعض الخبرات المهنية اليدوية والفنية، إضافة إلى ما تقدمه الدار من برامج اجتماعية وفنية ورياضية هادفة، لتوجيه سلوكهم التوجيه البناء السليم، ويبلغ عدد الدور في السعودية 17 داراً موزعة على مناطق السعودية.



تسوية أوضاع أعضاء اللجان العمالية .. البكران لـ الرياض:

تنسيق مشترك بين «العدل» و «المرور» لإنشاء الدوائر القضائية

المرورية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/962500>

كشف مصدر عدلي مسؤول عن وجود تنسيق مشترك قائم حالياً بين المجلس الأعلى للقضاء، ووزارة العدل ممثلاً بلجنة وضع الآلية لتنفيذ نظام القضاء مع الإدارة العامة للمرور لمعرفة حجم العمل لدى لجان الفصل في الحوادث المرورية تمهيداً لنقل الاختصاص في الفصل في الدعاوى الناشئة عن حوادث السير والمخالفات المنصوص عليها في نظام المرور ولأئحته التنفيذية قبل استكمال ما يلزم حيال تخصيص دوائر قضائية مرورية داخل المحاكم العامة. وأشاد المتحدث الرسمي فهد البكران بتجاوب وتعاون الإدارة العامة للمرور، مشيراً إلى أن المجلس الأعلى للقضاء سيتولى تحديد عدد الدوائر وإصدار القرار اللازم بشأنها أسوة بالمحاكم والدوائر القضائية الأخرى المتخصصة فور ورود الإحصاءات من الإدارة العامة للمرور. وحول انتقال أعمال الهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية وأعضاء الهيئات الابتدائية لتسوية الخلافات العمالية إلى المحاكم العمالية وكيفية معاملة أعضائها قال البكران سننقل القضايا العمالية القائمة وما يتعلق بها في وزارة العمل إلى المحاكم والدوائر العمالية اعتباراً من 1437/1/5هـ، بالتنسيق بين رئيس المجلس الأعلى للقضاء ووزير العمل. مشيراً إلى أنه سيراعى في ذلك الاختصاص المكاني، بحيث تُحاط وزارة العدل بما تم من ترتيبات في هذا الشأن. وأضاف المتحدث باسم العدل يقول أما فيما يخص تسوية أوضاع أعضاء هذه اللجان فإن من لا تنطبق عليهم شروط تولي القضاء الواردة في المادة (31) من نظام القضاء فسبوجهون للعمل في المحاكم والدوائر العمالية كمستشارين وكأعضاء في لجان التسوية (الصلح) في المحاكم وعددهم (113) عضواً بعد التنسيق مع وزارة العمل، وبعد موافقة المقام الكريم.



الحث على ضرورة توفير مترجمين للصم لإنهاء معاملاتهم مطالب بتهيئة المنشآت لخدمة ذوي الاحتياجات في تبوك

المصدر: جريدة الرياض الخميس 25 شوال 1435هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/962613>

الرياض - نايف الحمري
طالب عدد من ذوي الاحتياجات الخاصة في تبوك الدوائر الحكومية بتهيئة وتجهيز مكاتب موحدة لخدمتهم، من خلال توفير مترجمين للتواصل ما بينهم وبين الموظفين خصوصاً فئة الصم، إضافة إلى إنشاء منزلق خاص للكراسي المتحركة.
وقال عوض القبيضي أحد ذوي الاحتياجات الخاصة لـ «الرياض»، نطالب من أمانة تبوك إنشاء مركز رياضي ثقافي ترفيهي لذوي الاحتياجات الخاصة، على غرار مركز المروة الذي أنشأته أمانة الرياض وتشرف عليه، إضافة إلى مطالبتنا من
أبوهاشم: 200 سيارة حديثة ستسلم الفترة المقبلة.. وتدريب وتأهيل الأسر ساعدتهم
الأمانة وفروعها في المحافظات تحسين ما تم إنشاؤه من قبل لكي يتناسب مع ظروفنا واحتياجاتنا من منزلقات ومداخل للكراسي المتحركة في كافة الدوائر الحكومية والخاصة، وتهيئة دورات المياه في الحدائق والأماكن العامة، والأخذ بعين الاعتبار عند إنشاء أي مشروع في المستقبل خدمة المعوقين وإنشائه وفق الأنظمة المعمول بها التي تسهل علينا التنقل بحرية وسلامه.
وأضاف القبيضي: «نعاني في بعض المباني الحكومية والخاصة الغير مهيأة لراحتنا، إضافة إلى إن غالبية شواطئ المنطقة والأماكن السياحية بالمحافظات، لم توفر لنا أماكن مخصصة للترفيه، والتي حرمتنا من التمتع لما تسببه لنا من خطر وعدم القدرة على الوصول إليها».

من جانبه أكد مدير عام التأهيل الشامل في منطقة تبوك أسعد أبو هاشم لـ«الرياض» إنّ المركز أخذ على عاتقه توجيهات القيادة الرشيدة في تذليل كافة الصعوبات لذوي الاحتياجات الخاصة من خلال توفير متطلباتهم من كراسي متحركة وسيارات حديثة، وأسرّة منزلية، وكراسي لدورات المياه، إضافة الى توفير فرق منزلية لعمل العلاج الطبيعي لهم وتأهيل وتدريب الأسرة على مساعدة ذوي الاحتياج الخاص، وصرف مبالغ مالية لجميع الفئات المستحقة، وإعفائهم من رسوم مكتب العمل المتعلقة بتأسيّرات الاستقدام للممرض والسائق الخاص.

وكشف أبو هاشم عن وجود ما يزيد عن 200 سيارة سوف يتم تسليمها خلال الفترة المقبلة لذوي الاحتياجات الخاصة في المنطقة ومحافظتها، على غرار ماتم تسليمه مسبقاً والتي بلغت نحو 57 سيارة.

وحول الأندية الرياضية لذوي الاحتياجات الخاصة أكد أبو هاشم أنه تم تشكيل مجلس إدارة النادي الرياضي بتوجيه من الأمير فهد بن سلطان بن عبدالعزيز أمير المنطقة، ويضم في عضويته المهندس سعد السواط رئيساً، ورئيس قسم التربية الخاصة في إدارة تعليم تبوك الدكتور نايف العنزي أميناً عاماً، إضافة إلى ثلاثة من ذوي الإعاقة وهم محمد الفراج وصالح البلوي وعشق القحطاني، مبيناً إنّ المجلس سيعمل على تأسيس النادي وإيجاد مقر دائم له، من خلال عمل العقود مع الإداريين والمدربين والفنيين واختصاصي الإعاقة ممن لهم صلة بالرياضة ذوي الاحتياجات الخاصة، وإنشاء الموقع الإلكتروني لاستقبال الراغبين في المشاركة في الألعاب الرياضية وتمثيل المملكة خارجياً، مشيراً الى إنّ المجلس يتخذ في فترته الحالية من مدينة الملك خالد الرياضية مقراً لإدارة أعماله، وإنّ النادي سيكون امتداداً لمركز ذوي الاحتياجات الخاصة الذي تأسس عام 1418هـ، ويتخذ من مكتب رعاية الشباب في المنطقة مقراً له.

وأشار أبو هاشم إلى أنّ المركز منذ إنشائه حقق مراكز متقدمة في الألعاب الرياضية المختلفة، من خلال تمثيل عدد من لاعبي المركز المملكة في المحافل العربية والعالمية، وذلك بمتابعة ودعم من الأمير فهد بن سلطان بن عبدالعزيز والأمير عبدالله بن مساعد آل سعود الرئيس العام لرعاية الشباب، مضيفاً أنه تم تكريمهم مؤخراً بعدد من الجوائز المحفزة على الاستمرار ومواصلة النجاح.



أجراها الهلال الأحمر السعودي بنجران

اتصالات مرئية بين المعتقلين في "غوانتانامو" وأسرهم

المصدر: جريدة الرياض الخميس 25 شوال 1435هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/962638>

نجران - وأس

أجرت الإدارة العامة لهيئة الهلال الأحمر السعودي بمنطقة نجران مؤخراً، اتصالات مرئية بين معتقلين في "غوانتانامو" وأسرهم بالمنطقة، وذلك ضمن المرحلة 21 من برنامج إعادة الروابط العائلية بين المعتقلين وذويهم في مناطق المملكة.

وأوضح المتحدث الرسمي للهيئة بمنطقة نجران سعود آل دويس أن هذه الخدمة تأتي انطلاقاً من توجيهات صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن عبدالله بن عبدالعزيز رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي التي تهدف إلى دعم الأعمال الإنسانية وتقديم الخدمات الاجتماعية في إطار اختصاص هيئة الهلال الأحمر السعودي.

وبين أن الاتصالات المرئية جرت بحضور مندوبة اللجنة الدولية للصليب الأحمر بدول مجلس التعاون رباب سمير وممثلي الشؤون الدولية بالهلال الأحمر السعودي فهد المطيري وبديعة الراوي بمقر مكتب الهيئة بنجران.



ديوان المظالم يدعو موظفيه إلى مساندة القضاة في محاربة الفساد

خلال ندوة • دور الموظفين في حماية النزاهة" بالرياض

المصدر: جريدة المدينة الخميس 25 شوال 1435هـ - 21 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

واس - الرياض
دعا ديوان المظالم موظفي الديوان إلى استشعار دورهم القضائي في مساندة القضاة، مؤكداً أن ذلك جزء لا يتجزأ من تحقيق العدالة ومحاربة الفساد.
وكان الديوان نظم أمس، ندوة بعنوان «دور موظفي ديوان المظالم في حماية النزاهة ومحاربة الفساد» لمناقشة دور الديوان وموظفيه في حماية النزاهة ومحاربة الفساد، ضمن خطة الديوان في تعزيز ثقافة مكافحة الفساد ونشر الوعي في محاربته، برعاية رئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري الشيخ عبدالعزيز بن محمد النصار.
وبدأت الندوة التي أقيمت بمقر محكمة الاستئناف الإدارية بالرياض، بأيات من الذكر الحكيم، ثم ألقى نائب رئيس ديوان المظالم الشيخ علي بن عبدالرحمن الحماد، كلمة تحدث فيها عن الديوان ودور موظفيه في حماية النزاهة ومحاربة الفساد، والمسؤولية المناطة به وبهم، كونهم ينتمون إلى جهة قضائية تأخذ على عاتقها إقامة العدل ورد المظالم، مشدداً على أهمية استشعار الموظفين لذلك، وامتثاله شعراً داخل العمل وخارجه.
ونوه بعناية ديوان المظالم بنشر الوعي التثقيفي حول الفساد، في اللقاءات الدورية التي تجمع رؤساء المحاكم بموظفيهم، ومن ذلك إقامة هذه الندوة بالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.
بعد ذلك ألقى رئيس المحكمة الإدارية العليا الشيخ إبراهيم بن سليمان الرشيد، كلمة استعرض فيها دور ديوان المظالم في مكافحة الفساد، من خلال الفصل في القضايا الجزائية وقضايا الفساد الإداري كالرشوة والاختلاس والتزوير وغيرها، وهو دور اضطلع به الديوان منذ ما يربو عن 60 عاماً ولا يزال.
كما تطرق لمعنى الفساد، وأنه متعدد تتنوع مشاربه، لكنها تصب في محاربة الفضيلة والنزاهة، فتم فساد فكري وأخلاقي ومالي واجتماعي وسياسي وإداري وغيرها، وكلها حقيقة بأن تبذل الجهود لمحاربته لتحقيق النزاهة الشاملة.
ثم تحدث القاضي بمحكمة الاستئناف الإدارية بمنطقة عسير الشيخ ناصر بن عبدالله الشثري عن دور موظفي ديوان المظالم في حماية النزاهة ومحاربة الفساد، من خلال الحفاظ على أسرار العمل وعدم إفشائها، والعدالة في التعامل مع المتقاضين بالعناية بقضاياهم تقييداً ومتابعة، بالإضافة لحسن التعامل والبشاشة، داعياً موظفي الديوان إلى استشعار دورهم القضائي في مساندة القضاة، وأن ذلك جزء لا يتجزأ من تحقيق العدالة ومحاربة الفساد.
وفي ختام الندوة استمع معالي نائب رئيس الديوان لبعض المداخلات والاستفسارات والاقتراحات من الحضور، بعدها سلم معاليه شهادات الحضور لجميع الموظفين المشاركين في الندوة.
مما يذكر أن هذه الندوة تأتي ضمن خطة ديوان المظالم لعام 1435هـ / 1436هـ بتعزيز ثقافة النزاهة، وترسيخ قيم مكافحة الفساد، بالتعاون مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد.



وزير الإسكان يوجه بتسريع إصدار دفعات القروض

4 دفعات قروض جديدة الشهرين المقبلين

المصدر: جريدة المدينة الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

حمود العصيمي - الرياض

وجه وزير الإسكان رئيس مجلس إدارة صندوق التنمية العقاري الدكتور شويش بن سعود الضويحي بالتسريع في إصدار المزيد من دفعات القروض خلال الفترة المقبلة، سعياً من معاليه في تقليص مدة الانتظار للمتقدمين على الصندوق ودعمًا لتنمية قطاع الإسكان بالمملكة العربية السعودية. أوضح ذلك مدير عام صندوق التنمية العقارية المهندس يوسف بن عبدالله الزغيبي، كاشفاً أن الصندوق وتنفيذاً لتوجيهات معاليه سيصدر خلال الفترة المتبقية من العام المالي الحالي أربع دفعات قروض جديدة، وسيعمل الصندوق على تحديد مواعيد ثابتة ومجدولة لتواريخ صدور هذه الدفعات لتكون معلومة لدى الجميع. وقال: إنه منذ تولي معاليه رئاسة مجلس إدارة الصندوق تمت الموافقة على (166.797) مائة وستة وستين ألفاً وسبعمائة وسبعة وتسعين قرصاً تجاوزت قيمتها الإجمالية (83239000000) ثلاثة وثمانين ملياراً ومائتين وتسعة وثلاثين مليون ريال) ستضيف لسوق الإسكان ما يصل إلى (200.156) مائتين ألف ومائة وستة وخمسين وحدة سكنية، وقد ساهمت هذه الدفعات في تقليص مدة الانتظار خلال الفترة السابقة من قرابة خمس عشرة سنة إلى عشر سنوات.



206 دوائر جزائية مباشر العمل 19 القعدة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140821/Con20140821718744.htm>

محمد الغامدي (الرياض)، فاطمة الغامدي (الدمام)

كشف لـ«عكاظ» المتحدث الرسمي بوزارة العدل فهد بن عبدالله البكران عن طبيعة تشكيل الدوائر الجزائية التي تنطلق أعمالها عقب صدور موافقة المجلس الأعلى للقضاء اعتباراً من 19 ذي القعدة المقبل، أن هذه الدوائر في المحاكم الجزائية تُولف من ثلاثة قضاة باستثناء قضايا الحدود والقضايا التعزيرية وقضايا الاحداث التي ليس فيها اتلاف فينظر فيها قاض فرد.

وبين أن عدد الدوائر الجزائية سيكون على النحو التالي:

181 دائرة جزائية في المحاكم الجزئية بالمناطق الرئيسية بالمملكة و 25 دائرة جزائية في بقية المحافظات الكبرى بالمملكة.

وعن ضم الدوائر الجزائية الابتدائية ودوائر التدقيق بديوان المظالم والحاكمات أضاف المتحدث الرسمي لوزارة العدل أن هذه الدوائر بعد سلخها من ديوان المظالم بقضائياتها وموظفيها ستدعم هذه المحاكم حيث يصل عدد هذه الدوائر إلى 31 دائرة جزائية يعمل بها 101 قاض، وتباشر عملها بعد انتقالها الى وزارة العدل اعتباراً من غرة محرم المقبل 1436 هـ. من ناحية أخرى بين المتحدث في وزارة العدل فهد البكران أن مجال الترافع للمحاماة السعودية أكبر بحكم قربها وصلتها بالنساء المتقاضيات.



المملكة تكسر الرقم العالمي في انخفاض معدلات وفيات الرضع

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140821/Con20140821718746.htm>

سعاد الثمراني (الرياض)

انخفض معدل وفيات الأطفال الرضع في المملكة ليصل إلى 8 أطفال لكل 1000 مولود خلال العام الماضي 2013م، مقارنة بـ 34 طفلا في عام 1990م، وهو معدل أفضل من المعدلات العالمية حيث يصل متوسط الوفيات في الإقليم الأوروبي 11 طفلا، ومتوسط إقليم شرق البحر الأبيض المتوسط 44 طفلا لكل 1000 مولود لنفس الفترة. وذكرت وزارة الصحة أنه تم تسجيل انخفاض في معدل وفيات الأطفال حديثي الولادة خلال نفس الفترة من 20 طفلا إلى 5 أطفال لكل 1000 مولود، وكذلك انخفاض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة من 43 طفلا في عام 1990م إلى 9 أطفال في عام 2013م لكل 1000 مولود. فيما انخفضت معدلات وفيات الأمهات أثناء الولادة من 44 أما في عام 1990م إلى 14 أما في عام 2013م لكل 100.000 مولود. وأكدت وزارة الصحة أن تلك مؤشرات لنجاح المنظومة الصحية المتكاملة والشاملة التي نفذتها المملكة وفق أفضل المعايير العالمية.



شركات المقاولات تجاهلت قرار المنع

واندون يعملون في أجواء ملتهبة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140821/Con20140821718754.htm>

سالم السبيعي (الأحساء) سطاتم الجمعية (حائل)

رغم ارتفاع درجات الحرارة بالمنطقة الشرقية هذه الأيام إلا أن بعض الشركات والمؤسسات استمرت في تجاهل قرار وزارة العمل بحظر تشغيل العمالة وقت الظهيرة.

عدسة «عكاظ» رصدت عدم التزام مقاولين بالأحساء بتطبيق قرار منع تشغيل العمالة خلال الفترة من الساعة الثانية عشرة ظهرا وحتى الثالثة عصرا وذلك اعتبارا من 1 يوليو الماضي وحتى 30 أغسطس من كل عام نظرا لارتفاع درجات الحرارة.

«عكاظ» تجولت في عدد من الأماكن ورصدت العديد من المخالفات من شركات المقاولات العاملة في مجال الحفريات والبناء، وتمثلت تلك المخالفات في قيام العمالة بتمديد كيبل كهرباء في الساعة الواحدة ظهرا في أشد الأوقات حرارة، وتنفيذ عملية طلاء في عمارة تجارية في الساعة الواحدة والنصف ظهرا، فيما يعمل آخر على تجهيز حديد في جسور أحد المباني ويحاول تخفيف حرارة الشمس بسكب المياه على جسمه.

إلى ذلك تحذر جمعية حقوق الإنسان بحائل من تشغيل أو استغلال العمالة أو الموظفين في الميدان أثناء فترة أشعة الشمس في ظل الأجواء الحارة التي تشهدها المنطقة حاليا.

وأكد مصدر بالجمعية أنه يجب على أصحاب العمل توفير البيئات الملائمة والمناسبة للعمالة لديهم، موضحا أنه يفترض على من يشغل مثل هذه العمالة أو من لديه مسؤولية عن إسكانهم أن يوفر لهم ظروف الحياة المناسبة التي تقيهم من أشعة الشمس، مؤكدا أن ذلك يعد التزاما قانونيا وأخلاقيا على أرباب العمل.

وتمنى المصدر من أرباب العمل تكثيف العناية بهذه العمالة خلال فترة الصيف حفاظا على صحتهم



طالبوا الإعلام بالتصدي للأفكار المنحرفة وإيضاح مفاهيمها الخاطئة..

علماء:

علاج ظاهرة الغلو بنظرة شمولية لا بمواجهة عاجلة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140821/Con2014082171876.htm>

طالب بن محفوظ (جدة)

طالب عدد من العلماء بتضافر وسائل الإعلام في التصدي للأفكار المنحرفة ومفاهيمها الخاطئة ومنطلقاتها الشاذة، داعين إلى ميثاق يشارك في وضعه العلماء ورجال الإعلام يهدف إلى التعريف بأحكام الإسلام بعيدا عن الأهواء وتأسيس صلة الإنسان بربه وإحسان علاقته بالناس والسعي في منفعتهم، مشيرا إلى أن التصدي لثقافة الغلو والانحراف والإرهاب من المسؤوليات الجماعية، لأن الشذوذ الفكري يؤدي إلى الخروج عن الجماعة وعصيان ولي الأمر.

وأكدوا أن الخلل في فهم بعض النصوص الشرعية ومقاصدها مثل: الجهاد والولاء والبراء والأخذ بالفتاوى الشاذة المضللة من أهم أسباب ظهور فئات غالية في الدين عمدت إلى تفريق الأمة في دينها. وأوضحوا تعقبا على حديث المفتي بعنوان «تبصرة وذكرى»، أهمية إظهار رسالة الإسلام التي هي أمن وسلام وتواصل وتعاون بين الناس على البر والتقوى وبعد عن الظلم والعنوان، إبراز أن رسالة الإسلام توجب العدل بين الناس والإحسان إليهم وتمنع البغي عنهم، وتعريف الأجيال المسلمة بمبادئ اليسر والتسامح في الإسلام، وتحذيرهم من خطر الانحراف عنها.

إلى ذلك، دعا المستشار في الديوان الملكي وإمام وخطيب المسجد الحرام الدكتور صالح بن عبدالله بن حميد إلى نظرة شمولية لمواجهة مشاكل التطرف والغلو والإرهاب، مشيرا إلى أن البون واسع بين الرؤية الشمولية وبين اعتماد حلول عاجلة التي هي أشبه بالمسكنات الانية التي ستضاعف ظاهرة الإرهاب وتزيد من شرستها وتغلغلها. وأشار إلى أن مفهوم «الأمن الفكري» يتمثل في حفظ العقول من المؤثرات الفكرية والثقافية المنحرفة، وحماية الأمن والمجتمع من الانحراف السلوكي والخلقي، والوقوف أمام من يريد زعزعة ثوابت الدين والعبث بمقدرات الوطن وقيمه الفاضلة وعاداته الإسلامية، حيث يشمل كافة جوانب الإصلاح الاجتماعي والخلقي والتربوي.

من جانبه، أكد أستاذ الفقه في قسم الدراسات العليا في كلية الشريعة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية الدكتور صالح بن غانم السدلان، أن المعالجات التأصيلية لقضايا المنهج القويم في الاعتقاد والفكر والفقه والأداب والسلوك لم تعد نوافل الجهود أو هوامش الاهتمامات، بل أضحت مطلبا ضروريا ملحا، وحاجة مصيرية لازمة لتوجيه المسيرة وتقويم الانحراف عن النهج المستقيم.

ولتحقيق التحصين الثقافي ضد الفكر الغزي، طالب الدكتور السدلان بوجوب الاهتمام ببناء الفرد المسلم على أسس عقديّة إيمانية، ونشر الوعي الديني والثقافة الشرعي، مطالبا العلماء بذل الجهد لترشيد مسيرة المسلم بتحصيله بالفكر الإسلامي الصحيح وحمانيته من الأفكار الهدامة وتأسيس معاني الخير في نفسه ليكون عنصرا بناء لا تخريب ولا تدمير ولا غلو. أما الأمين العام للهيئة العالمية للإعجاز العلمي في القرآن والسنة الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز المصلح، فبين أن الإسلام هو دين الاعتدال والوسطية والذي قال الله تعالى فيه: (وكذلك جعلناكم أمة وسطا)، وأن شعار هذا الدين هو الرحمة (وما أرسلناك إلا رحمة للعاملين)، ويقول تعالى: (يريد بكم اليسر ولا يريد بكم العسر)، مشيرا إلى أن هذه النصوص وغيرها في كتاب الله وأحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم تدل على الاعتدال والوسطية، ولا بد من المسلمين أن يتمسكوا ويعملوا بها لان الدين الإسلامي دين الوسطية دين الرحمة دين الاعتدال.

وأوضح أستاذ السياسة الشرعية والأنظمة المقارنة بجامعة الملك عبدالعزيز عضو مجمع الفقه الإسلامي الدولي الدكتور حسن محمد سفر، أن مبادئ وقواعد الدين الإسلامي سواء للمجتمع أو العالم قائمه على قوله سبحانه وتعالى: (وجعلناكم أمة وسطاً)، وعلى قوله تعالى: (وقولوا للناس حسناً)، فالواجب على العلماء وخصوصاً علماء الشريعة السير على منهج النبي صلى الله عليه وسلم في تعامله مع الرعية والمسلمين الذين رباهم على منهج الوسطية وفي هذا تأزر بين القيادة وعلماء الدين في توجيه المجتمع وإيصال الرسالة النبوية في حسن التعامل البعيدة عن الغلو والتطرف والتشدد، بل تكون انفتاح والوصول إلى تلاحم المجتمع.



قالوا: "طبقتنا في مدارس حكومية ودراسنا سليمة

خريجو"العربية" يشكون تجاهل الوزارات ويطالبون بالمساواة

المصدر: جريدة سبق الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/iYigde>

عمر السبيعي - سبق - الرياض:
طالب عددٌ من خريجي الجامعة العربية المفتوحة، تخصص تربية خاصة في قسم التخلف العقلي وصعوبات التعلم، بتدخل وزير التربية والتعليم ووزير الخدمة المدنية، ومساواتهم بزملائهم في الأعوام السابقة.
فمن جانب آخر قال الخريج "علي المطلق" إن زملاءه في بكالوريوس تربية خاصة - مسار تخلف عقلي"، كانوا قد قدّموا على موقع (جدارة 3)، واستبعدوا بحجة أن نظام تعليمهم انتظام جزئي بالجامعة العربية المفتوحة.
وأضاف المطلق: قمنا بمراجعة وزارة الخدمة المدنية برفقة زملائي المستبدين من التعيين وقابلنا عبد العزيز الخنين، وأكد أن سبب الاستبعاد هو باعتبار أن نظام تعليمنا بالجامعة بنظام جزئي، بينما تشترط وزارة التربية والتعليم الانتظام الكلي للدخول في المفاضلة التعليمية.
وأوضح الخريج أن الطلاب أثبتوا أن انتظامهم كلي وبالسجل الأكاديمي عند كل فصل مكتوب (حالة الطالب: منتظم)، مشيراً إلى أن زملاءهم كانوا قد تعينوا في العام الماضي، وهم خريجو الجامعة نفسها، بينما وصفت الوزارة بأن هذه غلطة وتعيينهم غير منطقي.
فيما تحدّث الخريج بمرتبة الشرف الأولى فهد النقيعي، قائلاً: إن وزارة الخدمة المدنية تتحجج بأن تعليمنا انتظام جزئي، وهذه النقاط تثبت كلية انتظامنا بالدراسة الجامعية، والتي منها: "تعليمنا وحضورنا للمحاضرات إلزامي بنسبة 75% وأي غياب يصل إلى نسبة 25% يحرم الطالب من الدخول للاختبار، وأن الجامعة تتعاقد مع دكاترة من الجامعات الحكومية ليدرّسوا لنا المقررات بحضورنا للجامعة في القاعات، إضافة إلى أن الجامعة ألزمتنا ومنحتنا فصلاً دراسياً كاملاً للتطبيق في المدارس الحكومية بمعدل 3 أيام لكل أسبوع".
من جانب آخر أكد الخريج أسعد الغامدي أن المشكلة تشمل طلاب بكالوريوس التربية الخاصة بمسارته (التخلف العقلي - صعوبات التعلم)، ومن اسم التخصص وظيفتنا الأساسية "التعليم"، وأضاف في تساؤل: "كيف ليس لنا حق بالوظائف التعليمية، وكما أننا لم ندخل هذا التخصص إلا بعد اعتراف التعليم العالي بنا.
وأجمعت كل من الطالبات، "شريفة الجاسم وإيمان البقشي وعهد السهلي، على أن طالبات بكالوريوس التربية الخاصة، يواجهن استبعاداً في الترشيح على الوظائف التعليمية من الخدمة المدنية، على الرغم من أنهن تربويات ومستويات كامل الشروط التربوية من قبل وزارة التعليم العالي.
وناشد الطلاب والطالبات عبر "سبق"، جميع المسؤولين في وزارات التعليم العالي والخدمة المدنية والتربية والتعليم، وعلى رأسهم الجامعة العربية المفتوحة بالنظر حول قضيتهم وحلها.

تلقوا وعوداً بصرفها في 23 رمضان.. وأمضوا شهراً كاملاً دون تفسير عاملون بالأندية الموسمية يهددون بالانسحاب منها بعد تأخر صرف مكافآتهم

المصدر: جريدة سبق الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://sabq.org/eYigde>

ياسر العتيبي- سبق- الرياض:
لوح عددٌ من المعلمين والمشرفين الملتحقين بالأندية الموسمية بالمملكة، لهذا العام، بعدم الالتحاق بها مستقبلاً بعد تأخير صرف مكافآتهم لشهر كامل، على الرغم من أنهم حصلوا على وعود من الجهة المشرفة عليها بصرفها في الثالث والعشرين من شهر رمضان الماضي، وكانوا في انتظار صرفها، إلا أنها لم تصرف لهم حتى الآن، على الرغم من أن الكثيرين منهم كانوا ينتظرون صرفها والاستفادة منها في قضاء احتياجات العيد.
وفي التفاصيل، كشف مصدر مطلع لـ"سبق": أن وزارة التربية والتعليم، ليس لها علاقة بعدم استلام مكافآت الأندية الموسمية للعاملين، وأن مشروع الملك عبدالله لتطوير الخدمات التعليمية، هو الجهة المشرفة على برامج وفعاليات هذه الأندية وهي الجهة التي تصرف مكافآت العاملين فيها.
وكانت فترة إقامة الأندية الموسمية، من 10 شعبان إلى 23 رمضان، وكان موعد صرف مستحقات العاملين فيها، هو بنهاية الفترة وتسليم الأندية لتقاريرها المالية.
وقال عددٌ من العاملين بالأندية الموسمية في عددٍ من مناطق المملكة، إنهم تواصلوا مع إدارات التربية والتعليم بمناطقهم، إلا أنهم لم يجدوا تفسيراً واضحاً لعملية تأخير صرف مكافآتهم.
وأوقع تأخير صرف المكافآت، مديري الأندية الموسمية في حرج مع العاملين، حيث يتلقون يومياً سيلاً من الاتصالات للاستفسار عن مستحقاتهم.
وذكرت المصادر أنه منذ بدء نشاط الأندية الموسمية، يطلب من مديري تلك الأندية، إدخال تقارير أسبوعية، عبر موقع خاص بوزارة التربية والتعليم، تحتوي على تقارير بمعدلات تردد الطلاب والبرامج المنفذة والمبالغ المصروفة من الميزانية، لما لأهمية إدخال التقارير وارتباطها بسرعة صرف المكافآت.
يُذكر أن الأندية الموسمية يبلغ عددها 745 نادياً وهي أحد برامج وزارة التربية والتعليم التي تنفذها بالتعاون مع مشروع الملك عبدالله لتطوير التعليم.

تسلقت السور وهربت.. ومصادر تؤكد وجودها لدى شقيقتها هروب عشرينية من دار الحماية بحي الورود بالرياض

المصدر: جريدة سبق الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

ياسر العتيبي- سبق- الرياض:
أكدت مصادر مطلعة لـ"سبق" هروب فتاة عشرينية من داخل إحدى دور الحماية بحي الورود بالعاصمة الرياض، يوم الجمعة الماضية، بعدما تسلقت سور الدار، وهربت دون أن تتم معرفة وجهتها آنذاك.
وقالت المصادر، إنه عند قرابة الساعة السادسة من مساء الجمعة الماضية، تمكنت فتاة في منتصف العشرينيات من عمرها، من الهرب من داخل دار الحماية بحي الورود، التابع لجمعية الوفاء الخيرية بالعاصمة، بعد علمها بقيام مسؤولي الدار بمحاولة الصلح بينها وذويها الذين سبق أن عنفوها على خلفية رفضهم زواجها من شخص تريده، وتعرضت لعدة تشوهات في جسدها من جراء ذلك.
وبيّن مصدر مسؤول أن القائمين على الدار تمكنوا من معرفة وجهة الفتاة التي ذهبت إليها، والاطمئنان على وضعها، حيث كشف المصدر أن الفتاة تسكن مع شقيقتها حالياً، مع استمرار تواصل القائمين على الدار لحل خلافها مع ذويها.



3 جهات تتقاذف المسؤولية فيما بينها.. الشؤون الاجتماعية:

مسؤوليتنا تنحصر في 10 % من المتسولين والبقية من مهام

الشرطة والجوازات

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

http://www.aleqt.com/2014/08/21/article_878847.html

عبد الحميد الأنصاري من الرياض
في الوقت الذي أعلنت فيه أمانة منطقة الرياض عن ضبط عدد من العمال المخالفين الذين ينتحلون شخصيات "عمال النظافة" التابعين لها، مرجعة السبب إلى امتحانهم التسول، أكد لـ "الاقتصادية" مسؤول في وزارة الشؤون الاجتماعية عدم مسؤولية إدارات مكافحة التسول في جميع المناطق عن ملاحقة المتورطين في عمليات التسول التي ذكرتها أمانة الرياض، موضحاً أن إجراءات ضبط ومعاينة المتسولين من العمالة المخالفة تقع على عاتق الجهات الأمنية، خاصة شرط المناطق والمديرية العامة للجوازات، مشيراً إلى أن مخالقات المواطنين لا تتجاوز 10 في المائة - على حد قوله، وتتم إحالتهم لوزارة الشؤون الاجتماعية للنظر في أوضاعهم، في حين تتولى الجهات الأمنية مسؤولية ضبط المتسولين من الوافدين.

يأتي ذلك في أعقاب إعلان أمانة الرياض في بيان لها أمس، أنها رصدت عمالة مخالفة للأنظمة تفصل الزي الرسمي الخاص بعمال النظافة ذي اللون الأصفر وارتدائه والتجول به في الشوارع للبحث عن المال، واستعطاف المواطنين والمقيمين من سكان العاصمة، مرتكبين مخالفتين: الأولى انتحال الشخصية والثانية التسول.
وشددت في الوقت نفسه على متابعتها الدائمة صرف مستحقات وحقوق عمال النظافة، موضحة أنها لا تقوم بصرف مستخلصاتها للشركات ما لم ترفق البيانات الشهرية الخاصة بتسليم العمالة رواتبها، مؤكدة أن عمال النظافة لديها يتقاضون مرتبات شهرية وصفتها بـ "الجيدة"، شاملة خدمات النقل والتذاكر والإعاشة والسكن الخاص.
وحذرت أمانة الرياض من التعامل المباشر مع هؤلاء الأشخاص منتحلي شخصية عامل النظافة، وضرورة الإبلاغ عنهم بأقصى سرعة، مؤكدة ممارسة منتحلي شخصية عامل النظافة جمع المال عند إشارات المرور وأماكن تجمع العائلات، إضافة إلى المنافسة على حجز مواقعهم بشكل لافت وتحديد في أوقات الذروة، وتركيزهم على أوقات ذهاب وعودة

الموظفين، وكذلك الأيام الأخيرة من كل شهر وقت نزول الرواتب، والتنافس على تنظيف الشوارع القريبة من صرافات المصارف والإشارات وأماكن التجمعات.

وأشارت إلى تخصيصها مراقبين ميدانيين من قبل الإدارة العامة للنظافة بهدف مراقبة العمال في الميدان ورفع تقارير حول عملهم بشكل يومي، إضافة إلى تشكيل لجان خاصة تقوم بتفتيش أماكن إقامة العمالة، ومدى توفير الشركة حياة معيشية جيدة لهم وتوفير زي نظيف في أثناء ممارسة أعمالهم الميدانية.

وكان مسؤول في الجهات الأمنية قد أكد لـ "الاقتصادية" في وقت سابق، أن دور متابعة وضبط المتسولين يعد ضمن اختصاصات وزارة الشؤون الاجتماعية، مشيراً إلى أن الجهات الأمنية ينحصر دورها فيما يتعلق بالمساندة.

وقال العقيد عمر الزلال عضو المكتب الإعلامي في وزارة الداخلية حينها، إنه ليس من صميم عمل وزارة الداخلية تتبع المتسولين والقيام بمهام مكافحة التسول، لافتاً إلى أن ملاحقة المتسولين مسؤولية وزارة الشؤون الاجتماعية عبر دائرة مكافحة التسول.

وأضاف: "لديهم قوة خاصة بهم وفرق من أفراد وضباط يأتونهم للمساندة في حال العثور على متسولين، وعملهم مشابه لعمل هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حيث يرافق الأعضاء رجال أمن للتدخل في الضبط، حيث إن رجال الأمن في كلتا الجهتين "الوزارة والهيئة" يكونون تحت أمر الفرق".

ووفق بيانات إحصائية نشرتها "الاقتصادية" خلال الفترة الماضية، فقد كشفت تدني أعداد المتسولين السعوديين "المقبوض عليهم" إلى أدنى درجاتها منذ 13 عاماً، حيث شكلت نسبة المتسولين السعوديين في عام 1434هـ، 8 في المائة بواقع 2023 متسولاً بعد أن كانت نسبتهم في عام 1421هـ، 21.60 في المائة، بواقع 4957.

وعلى النقيض من ذلك ارتفعت نسب المتسولين الأجانب "المقبوض عليهم" في العام الماضي إلى أعلى درجاتها، إذ بلغت 92 في المائة بواقع 22650، بعد أن كانت نسبتهم 78.40 في المائة عام 1421هـ، بواقع 18 ألف متسول.

اليوم

تأهيل الخريجات على مباشرة حوادث الإصابات بالمدارس والجامعات لأول مرة بالمملكة.. تخصص "طب طوارئ" للطالبات

المصدر: جريدة اليوم الخميس 25 شوال 1435هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4008975>

عبدالله صايل - الرياض

لأول مرة على مستوى المملكة.. استحدثت جامعة الملك سعود بن عبدالعزيز للعلوم الصحية تخصص "الخدمات الطبية الطارئة" للطالبات وأكملت إجراءات قبول 20 طالبة لدراسة هذا التخصص وذلك استشعاراً منها لأهمية تأهيل متخصصات في طب الطوارئ على قدر عال من المهارة والمعرفة العلمية من خلال التدريب الذي تنتجه الجامعة.

وقال وكيل الجامعة للشؤون التعليمية الدكتور يوسف العيسى: إن التخصص يؤهل الخريجات إلى أداء مهامهن فيما يتعلق بحوادث الإصابات بالمدارس والجامعات وبيئة العمل النسائي المشابهة، مؤكداً في هذا الخصوص أن الجامعة تسعى من خلال ذلك إلى تأهيل مختصات ومسعدات بغيّة سدّ الفجوة في هذا المجال بمختلف المؤسسات التعليمية والصحية.

وأوضح أن الدراسة ستبدأ في هذا التخصص المهم مع بداية العام الجاري 2015/2014م، وتسعى الجامعة إلى التوسع فيه مستقبلاً لتوفير أعداد كافية من المتخصصات داخل مراكز الرعاية الصحية بالمدارس والجامعات، مشيراً في الوقت نفسه إلى استحداث تخصصات جديدة بالعلوم الطبية مثل تخصص التصوير الصوتي للقلب وتخصص تقنية القسطرة القلبية إضافة إلى تخصصين سبق استحداثهما وهما تقنية التخدير والعلاج الوظيفي، فيما يلتحق 135 طالباً ببرنامج بكالوريوس الخدمات الطبية الطارئة بكلية العلوم الطبية التطبيقية، والذي أنشئ للطلاب عام 1428هـ - 2007م، بعد أن التحقت ثلاث دفعات من خريجي هذا البرنامج خلال السنوات الثلاث الماضية بسوق العمل في غرف الطوارئ والإسعاف بالمستشفيات الكبيرة، وأيضاً بفرق هيئة الهلال الأحمر السعودي وهم على درجة عالية من التأهيل والكفاءة.

وأكد د. العيسى أن الجامعة تتلمس دائماً حاجة القطاع الصحي ومؤسساته إلى تخصصات جديدة، وتخطط بناءً على ما تجريه من دراسات وأبحاث في مركز الملك عبدالله العالمي للأبحاث الطبية إلى استحداث ما يلبي هذه الحاجة ومواكبة التطور المتسارع الذي تشهده مؤسساتنا الصحية على امتداد الوطن الغالي، ويدخل ذلك في صميم رسالتها المتمثلة في الاهتمام بالرعاية الصحية الشاملة للمرضى. إلى ذلك، دشنت الجامعة مؤخراً مركز الرياض للمحاكاة السريرية الذي يعد الأكبر من نوعه عالمياً من حيث المساحة، وذلك بهدف مساعدة الطلاب على اكتساب المهارات السريرية قبل الذهاب إلى المستشفى، وتمكينهم من استخدام كافة التجهيزات التي تشمل المناظير والقسطرة والتدخلات الجراحية خلال فترة التدريب السريري، وتزامن ذلك مع إعلان الجامعة عن قبول 2300 طالب وطالبة في مدنها الجامعية في الرياض وجدة والأحساء، منهم 2100 في المسار الأول "حملة الثانوية العامة" في الفصل الدراسي الأول، و 300 في المسار الثاني "حملة البكالوريوس" لكليات الطب والتمريض والعلوم الطبية التطبيقية في الفصل الدراسي الثاني.



وزارة العدل وتقنين الأحكام القضائية

المصدر: جريدة المدينة السبت 20 شوال 1435 هـ - 16 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

حسين أبو راشد

القضاء من أهم البنى التي تقوم عليها المجتمعات وبما يقوم عليه من بث لمفاهيم العدل وردّ المظالم والاقتصاص والإنصاف في ثقافة ووعي المجتمع. ومشروع تقنين الأحكام القضائية في حقيقته هو استكمال لدعوة ومطالبات سابقة حين أمر الملك عبدالعزيز رحمه الله وأسكنه فسيح جناته بتشكيل لجنة فقهية متخصصة تتولى إصدار مجلة للأحكام الشرعية من كتب المذاهب الأربعة المعتمدة؛ لكن لعله لإشكالية ما أو نحوها لم يتم التقنين. وفي عهد الملك فيصل رحمه الله حظي تقنين القضاء باهتمام كبير حيث وجه أمره في عام 1393 هـ إلى هيئة كبار العلماء لمناقشته، وقد انقسمت الآراء وقتها بين مؤيد ومعارض ليصدر قرار الهيئة بمنع التقنين وعدم جواز برأي الأغلبية. ثم كان من نتائج ذلك المنع أن تباينت الأحكام القضائية (التعزيرية) الصادرة عن القضاة بشكل لافت وفي القضية الواحدة بسبب ترك باب الاجتهاد للقاضي واختياره من الآراء الفقهية ما يشاء .

وفي إحدى المناسبات أفاد أحد أصحاب الرأي مما أثار قوله دهشة الجميع بأن حكماً شرعياً صدر بحقه يقضي بسجنه عشرين عاماً وجلده اثني عشر ألف جلدة ناهيك عن أحكام صدرت ضد أشخاص لم يكونوا إرهابيين أو مرتكبي جرائم وصدرت بحقهم أحكام قضائية أيضاً تقضي بسجنهم عدداً من السنوات أثارته دهشة من سمع بالحكم، والأغرب من ذلك هو تفاوت الأحكام مع تطابق التهم والجنايات من محكمة لأخرى.

إن مشروع تقنين الأحكام القضائية هو مشروع أعدته وزارة العدل ضمن مشروع الملك عبدالله لتطوير القضاء، حيث تم اختيار مدونة الأحكام من بين 25 ألف حكم مشتملة على تصنيفات من أحكام مختلفة. هناك جملة من الفوائد لمثل هذا المشروع من أهمها إسهامه في التعريف بالأحكام التعزيرية لكل قضية حسب طبيعتها الأمر الذي يسهل مراجعتها من قبل المحامين والمتخصصين، ثم البعد بالقاضي عن شبهة الانحياز. لقد بات تقنين الأحكام القضائية مطلباً أساسياً دعا إليه اختلاف الأحكام مع تطابق الحالات في المحاكم. إن مثل هذا المشروع سيحدث حتماً من اختلاف الأحكام وتباينها من قضاة محكمة لأخرى، وسيوفر الجهد والوقت مع ما سيزنّب عليه من وجود ثروة هائلة من الأحكام تسهل على القاضي الرجوع إليها للتعرف على الحكم في القضية المعروضة عليه. التقنين في الأحكام أن يتبعه تقنين صياغة وتبويب الأحكام في مواد نظامية مبوبة يسهل الرجوع إليها وقت الحاجة. إن تقنين الأحكام يؤدي إلى سد نقص خبرة بعض القضاة حديثي العهد.

وكذلك هو يولد رضا الجميع ويعزز ثقة المتخصصين. كما أن تقنين الاحكام القضائية فيه تسهيل للمحامين في التعامل مع القضاة، بحيث يصبح عمل جميع الأطراف جزءاً لا يتجزأ من الوصول إلى العدالة التي هي مطلب الجميع.

إن مشروع الملك عبدالله -حفظه الله- لتطوير القضاء بإشراف معالي وزير العدل يسير بخطوات ناجحة وقد ظهر مشروع التقنين للنور بعد أن ظل حبيساً عن الإنجاز والتنفيذ، وهو المشروع الذي طال انتظاره ولم يتبق منه إلا استكماله في صورته النهائية بعد اكتماله من وزارة العدل ورفعها للمجلس الأعلى للقضاء تمهيداً لاعتماده وهو الجهد الذي تشكر عليه الوزارة وكل القائمين عليه. ولعلنا نطرح السؤال التالي: كم من الوقت سيستغرق هذا المشروع لدى المجلس الأعلى للقضاء؟ هل من وقت معين أم سيمكث وقتاً غير محدد؟! نتمنى أن لا يطول وأن نرى المشروع قريباً ..



المصلحة العامة تفرض تطبيق نظام ساند

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 21 شوال 1435هـ - 17 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140817Con20140817718114.htm>

عبدالله صادق دحلان

منذ أكثر من خمسة وعشرين عاماً وأنا أطالب بضرورة معالجة قضية الثقة في العمل لدى القطاع الخاص وعلى وجه الخصوص ضمان الأمان الوظيفي للشباب السعوديين في العمل في مؤسسات وشركات القطاع الخاص حيث أحجم العديد من الشباب السعوديين عن العمل في القطاع الخاص بحجة عدم وجود ضمان وظيفي وعلى وجه الخصوص في حالة الانقطاع عن العمل والانتظار طويلاً للحصول على وظيفة أخرى وبدون الحصول على الحد الأدنى من المرتب مما يسبب معاناة اقتصادية كبرى تؤثر على القدرة على الوفاء بالالتزامات الأساسية من تغطية معيشته لأسرته أو سداد التزاماته المالية من أقساط وإيجارات السكن وتأمين طبي وغيرها. لذلك يفضل الشباب في الماضي والحاضر العمل في القطاع الحكومي حتى ولو كان برواتب متدنية ولكن فيها استمرارية في العمل دون انقطاع. ومن خلال خبرتي لربع قرن في منظمة العمل الدولية وفي مجلس إدارتها ممثلاً لرجال الأعمال العرب كنت أعاني من نقد لاذع ومطالبة قوية من اتحاد العمال الدولي بضرورة تأمين الاستقرار الوظيفي في العمل للعمال في الدول العربية وذلك عن طريق نظام التأمين ضد الانقطاع عن العمل للموظفين في القطاعين الخاص والعام حيث تنص أنظمة العمل الدولية على ضرورة تطبيق هذا النظام وتبني الدول الصناعية ودول العالم الأول هذا النظام منذ بداية القرن الماضي. وكم من آلاف العمال العرب المهاجرين في أوروبا وأمريكا استفادوا من هذا النظام. وهو نظام مثالي وعادل ويحقق مصلحة عامة وبكل الحسابات فإن المحصلة النهائية هي في صالح العامل، وجميع الدراسات والأبحاث أثبتت أن ما يدفع للموظف المتعطل عن العمل يعادل في بعض الأحيان وبالحد الأدنى ولمدة عام واحد يساوي أربعة أضعاف عن ما تم دفعه من اشتراك الموظف 1% من مرتبه لمدة عشر سنوات.

وما يدفعني اليوم للمداخلة في هذا الموضوع بصفتي رجل أعمال سوف ينعكس على مصاريفه من جراء تطبيق نظام ساند تكلفة مالية مساوية لما يدفعه الموظف، إلا أنني أؤيد هذا النظام أولاً من منظور المسؤولية الاجتماعية على شركات ومؤسسات القطاع الخاص تجاه العمالة الوطنية وثانياً من منظور المحافظة على الثقة في العمل في القطاع الخاص لضمان الاستمرارية في العمل. ومن يعترض على شرعية النظام بسبب الاستقطاع القسري فإن من يراجع حيثيات صدور القرار من مجلس الوزراء بموافقة خادم الحرمين الشريفين يجد أن القرار قد أخذ القنوات الرسمية والشرعية كبقية القرارات السامية وعلى وجه الخصوص موافقة هيئة الخبراء بمجلس الوزراء التي تضم أفضل الخبراء في جميع المجالات بما فيها الشرعية. وقضية الادعاء بالاستقطاع القسري من مرتب الموظف ومن ميزانية صاحب العمل في غير مكانها لأن النظام هو اشتراك في بوليصة تأمين ضد التعطل عن العمل، فالبوليصة تحقق مصلحة عامة للعمالة السعودية وأي قرار يصدر لتحقيق المصلحة العامة فهو مغطى بالشرعية المحققة للمصلحة العامة. وأجزم أنه لو علمت العمالة السعودية بالأبعاد الإيجابية لهذا النظام الذي يؤمن الحد الأدنى من الدخل في حالة التوقف عن العمل في القطاع الخاص

لتسابقت العمالة للإشتراك في هذا النظام حتى لو لم يكن إجبارياً، والإجبارية التي صدر بها النظام هي من وجهة نظري لإلزام أصحاب العمل بدفع نصف قيمة النسبة المستقطعة من المرتب وهي 2% لصالح نظام ساند، ويعتبر المستفيد الأول والأوحد من هذا النظام هو العمالة السعودية المتعطلة عن العمل ولن تستفيد شركات ومؤسسات القطاع الخاص ولكنه سيحسب لهم مساهمة في مجال المسؤولية الاجتماعية. ومن يعتقد أن هذا النظام سوف يسمح للقطاع الخاص بالتمادي في الفصل التعسفي للموظفين يكون قد أخطأ لأن صدور نظام (ساند) لم يبلغ تطبيق نظام العمل السعودي الذي يتضمن بنوداً لحماية الموظف من تعسف صاحب العمل وحماية صاحب العمل من عدم جدية الموظف في العمل. ولا داعي للقلق ولن يجرؤ أحد من أصحاب العمل أن يتخذ هذه القرارات التعسفية لأنه عرضة للمحاسبة من خلال نظام العمل. وقد أصبح القطاع الخاص يحتاج إلى نظام يحميه من مزاجية العمال في العمل وترك العمل دون مبرر.

أمل من كل من تداخل واجتهد مثلي في الحوار وإبداء الرأي لتحقيق المصلحة العامة في نظام (ساند) أن يقدم المصلحة العامة أولاً على أي مصالح أخرى ولاي طرف. فإن النظام مطبق من قبل مائة عام في الدول الصناعية المتقدمة ونحن نطبقه اليوم بزوبعة اعتراض غير مبررة واستميج زملائي أصحاب الرأي الآخر بمدخلتي المحايدة اليوم وهي مداخلة من رجل أعمال سوف يتحمل تكلفة إضافية من جراء تطبيق النظام كما هي مداخلة من خبير قديم في مجال العمل الدولي، واجتهادي في الرأي لا يسفه أو يقلل من الرأي الآخر لكن هو لإيضاح بعض الحقائق والفوائد من النظام..

أمل أن أكون قد وفقت في الطرح. ولو جاز لي الاقتراح لاقترحت وقف نظام حافز الذي لم يحقق الأهداف التي صدر لأجلها وهي تخفيف نسبة البطالة. وأقترح تحويل ميزانية نظام حافز لنظام ساند وأن تتولى الدولة دفع نسبة الـ 1% قيمة اشتراك الموظف في بوليصة تأمين نظام ساند وذلك دعماً ومساندة وتشجيعاً من الدولة للعمالة السعودية.



العمالة الوافدة وقلقهم الدائم

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/961842>

عبد العزيز الحمد الذكير

ثمة ظاهرة واضحة للعيان ظواهر نقرّ بها ونعرفها، ولا ندري لماذا لم نفكر في علاجها - ولأقرب الموضوع أكثر أصنفها بأنها ظاهرة اجتماعية - عمالية وهي أن العمالة الأجنبية إذا عانت ترتكب أي شيء قد تعتقد أنه الحل الأقرب. ثم إن قومنا مشهورون بسرعة العروض التي تُقدّم أما من المكتب المحلي أو الأجنبي فبدون أي تقص نفسي أو مهني أو أخلاقي يوافق بعضنا على المعروض من العمالة.

البعد النفسي والهموم للعمالة الأجنبية التي تأتي إلى بلادنا يجب الاهتمام بهما قبل استقدامهم. ولدى الأمن في مدننا الرئيسية سجلات لجرائم كانت دوافعها التعمية وسوء الوضع والديون وعدم استلام العامل لرواتبه والمكاتب في عواصمهم.. وهي التي تتعامل مع مكاتب في بلدنا تغمض عينيها عن السجل الإجرامي للعامل، ومعظمها مستعد لإرسال "سائق عائلة" حتى ولو كان قد خرج من السجن لتوه. ومن غير الصعب استخراج سجل نظيف. هذا الاستخراج والعمل الورقي الكثير سيكلف العامل المتقدم وتلقه الديون والرهون وأمراض أسرته، فيعتمد إلى أي شيء للحصول على المال. لذلك نقرأ كل يوم عن ضبط مصانع خمور لا يعلم الشعب نتائج وجودها. وهذا كله من أجل الكسب. هذا أمر خطير يجب التعامل معه بجدية. فالمكاتب في الخارج يهتما فقط أن تقبض المعلوم من العامل ومن المكتب المحلي عندنا.

وبعض المكاتب في الخارج تمنى العامل والعاملة ب حياة كانا يحلمان بها، ثم لا يجدانها في عالم الواقع. وهذه المكاتب المحلية منها ما يقع في عواصم أخرى خصم لن نستطيع التغلب عليه. وحتى شركات تنظيم العمالة في عواصم الغرب، أرسلت إلينا مرضات سجلهن ليس خالياً من الشوائب.

محاكم الأحوال الشخصية ضمان أولي لحقوق المرأة والطفل

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140818Con20140818718244.htm>

علي بن محمد

ما يأتي متأخراً أحياناً أفضل من الذي يأتي خصوصاً من القرارات الحيوية المتماشية مع واقعنا اليومي، ولم يعد يخاف علينا ولا سرا بيننا حجم المعاناة التي تمر بها المرأة والأطفال في المحاكم العامة منذ سنوات خلت، لا بسبب قصور القضاة بل لغياب المحاكم المتخصصة وذات الخبرة في نظر مظالم الأسر، ومنذ اليوم سيفتح تاريخ القضاء السعودي صفحة جديدة تضاف لصفحات إصلاح سبقت وصفحات نقيية ستفتح هدفها بحول الله صون الحقوق وحماية الأسر من العبث أو التناول من أي طرف أو منتم للكيان الأسري، فالزواج والطلاق والنفقة والميراث عبء على المحاكم العامة كونها تنتظر في قضايا كبرى منها الدماء والأموال والأعراض، وكان الانتظار الطويل سيد الموقف حتى يقع بعض المراجعين في تجاوزات بسبب الملل من الانتظار، وليس بمستبعد على وزارة العدل ولا عصي عليها أن تتبنى تأسيس جميع المحاكم المتخصصة وإن مرحلياً ما سيؤسس لفترة ذهبية في إعطاء الحقوق لمستحقيها وستمتص الوزارة بهذه الخطوة انفعال الناس ونقدهم الجارح للروتين خصوصاً في قضايا تتعلق بالإساءة للزوجات أو المماثلة في الوفاء بما لهن من نفقات وحقوق زوجية والأمل الأكبر في توفر عدد كاف من القضاة لنظر القضايا الأسرية ومعالجتها أولاً بأول، ومع كل إضاءة وإصلاح وبارقة أمل تطوير نشعر بالفخر بوطننا والامتنان لولاة أمرنا ونجدد الشكر للمسؤول المواكب لتطلعات الشعب والقيادة.

علاقة مرفق القضاء بالإعلام

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

http://www.aleqt.com/2014/08/18/article_877769.html

د. عبد اللطيف القرني

يعتبر الانفتاح الإعلامي أحد مقومات الدولة الحديثة، ولكن يبقى للانفتاح حدود، فلا يقبل المساس بالنظام العام، أو المرافق التي لها طابعها الخاص من حيث الكيان القانوني لها، كما هو مقرر في مفهوم الدولة القانونية. لقد طالعتنا الصحف المحلية - طوال الفترة الماضية - ببعض الأخبار والتحليلات في الشأن القضائي، سواء كان ذلك في قضايا منظورة تحت أروقة المحاكم، أو أخبار ذات مساس بالشخصيات القضائية، في أسوأ مشهد إعلامي جريء تم تناوله منذ فترة طويلة، وأصبح الإعلام ساحة لتصفية الحسابات. والحقيقة أن العلاقة بين الإعلام ومنها الصحافة والمؤسسات الحكومية تنسم في غالب الأحيان بالتوتر المشوب بالحذر، خاصة في ظل الظروف الاستثنائية التنافسية التي تلقي بظلالها السالبة على المؤسسات الصحافية وعلى الصحافيين أنفسهم، رغم أن العلاقة بين الإعلام وبين كل المؤسسات والأجهزة الرسمية والمجتمعية هي علاقة تكامل أدوار لا غنى لأي منهم عن الآخر؛ بل يلعب الإعلام دوراً

مهما في الربط بين هذه المؤسسات والأجهزة وجمهور المواطنين من القراء، تماما كما يعمل الإعلام للتعبير عن هموم وقضايا وآمال وتطلعات المواطنين وأرائهم في الأداء العام، الأمر الذي قد يسهم في توتر هذه العلاقة سلبيا.

وما نلاحظه اليوم من صراع خفي ومكتشف بين الإعلام والقضاء وما يتبع ذلك من التداعيات والآثار يدعو للقلق؛ لأن القضاء والصحافة حقلان يتكاملان ولا ينفصلان، فكل منهما يتصدى للتجاوزات ويحدد مكامن الانحراف، والقضاء يشهر مواد القانون التي من شأنها معاقبة المتجاوزين ويطبقها، فالإعلام بعمومه هو عون القضاء، والقضاء هو اليد الطولى للإعلام، وصراع بين هاتين المؤسستين يؤدي إلى سقوط التنمية والحرية والعدالة، فالحقوق والواجبات التي من حق الأفراد ممارستها والامتثال لها يقوم الإعلام بإشاعتها والدعوى إليها، وجعلها جزءا من ثقافة الأفراد والمجتمع، وهذا من أولويات العمل الإعلامي. وتعد الصحافة في البلدان المتقدمة شاهد إثبات لدى القضاء؛ فهي تروج للحقوق والواجبات سواء على المستوى الاجتماعي أو السياسي أو الاقتصادي، ونحن نرى أن مسألة التكامل بين الإعلام الصحفي والقضاء غائبة في بلادنا، والتشكيك بين الطرفين يحدث إشكالات عملية على أرض الواقع، وربما يرجع السبب في ذلك إلى ضبابية الرؤية بين الإعلام والقضاء في دور كل جهة، خاصة غياب الإجراءات القضائية لدى الإعلاميين والمعلومات المزمنة لها؛ مما يجعل التقارير الإعلامية غير مكتملة الرؤية أو تخالف الواقع الفعلي، كما أن هناك ضغوطا من قبل أصحاب المصالح الشخصية تظهر بلباس محاربة الفساد والصالح العام وما أكثر ذلك..

لذلك أصبحنا نرى بعض الجهات الإعلامية في بلادنا تضيق بالقضاء، والحقيقة أن المعالجات الإعلامية للقضايا العامة لا تتحقق بهذا الأسلوب من الطرح اللامسؤول، ويمكن للإعلام أن يتناول الجوانب الموضوعية دون الخوض في القضايا المنظورة أو الكيانات القضائية، خاصة أن نظام القضاء أوضح طريقة معالجات الأخطاء في الأحكام عن طريق درجات التقاضي الثلاث، التي تتكفل بإصلاح كل الأخطاء في العملية القضائية، وليس من اللائق تسرب هذه القضايا إلى الإعلام والصحافة لمعالجة الخلل ما دام هناك قنوات رسمية من اختصاصها معالجة كل الأخطاء، وينسحب ذلك على الأخطاء الصادرة من القضاة وهم بشر ككل العاملين في الدولة، يحصل من بعضهم أخطاء، وتعالج وفقا لأنظمة ذات كفاءة عالية، لكنها في النهاية تنسم بالسرية وفقا لنظام القضاء، وهذه الأساليب تحقق لمن ينشد الصالح العام أسلوب الإصلاح الحقيقي دون الدخول في معترك التشويش والتضليل، وبالتالي يمكن دفع قيم العدالة والمساواة نحو الأمام، وعلى هذا الأساس تظل العلاقة بين الإعلام والقضاء علاقة ممانعة، لكن هناك مواقع في كل الأحوال يعتبر الاقتراب منها أمرا محذورا، خاصة ما يتعلق بالجوانب الشخصية للقضايا أو القضاة.

إن ترك بعض وسائل الإعلام تتناول الجانب القضائي بإطلاق، سواء في مواضيعه المنظورة أو تحليل الأحداث الخاصة بالقضاة يترك الأثر السلبي في نفوس المجتمع ويشكك في متانة المرفق القضائي، ومعلوم أن مرفق القضاء مرفق حساس له نظامه الخاص، حتى فيما يتناول سرية تأديب القضاة، كما نص على ذلك نظامه، ومثله تأديب الوزراء ونوابهم ولا يجوز أن تترك للرأي العام الذي غالبا ما يفقد المعلومة الكاملة، ويقوم بالتأثير الإعلامي السلبي، وبعد أن يصدر الإعلان الرسمي أو الحكم القضائي في اتجاه آخر بعيدا عن الاتجاه الذي قامت الصحافة بشحنه وتسييسه في تحليلاتها، تكون الصورة لدى الرأي العام قاتمة وغاضبة بسبب الهالة الإعلامية؛ لذا يجب وضع حد لهذه المهارات الإعلامية التي تتناول مرفق القضاء أو منسوبيه؛ حفظا للمصالح العامة للدولة في أهم مرافقها وما يحصل من أخطاء في القضاء يعالج وفقا للقنوات المتاحة، ولا يمكن تحميل القضاة المسؤولية الكاملة؛ لأن هذه المسائل مرتبطة بتشريعات ومورثات أحيانا ثقافية واجتماعية.

وعلى هذا الأساس، فإن ميثاق الشرف لمهنة الإعلام يجب أن يبقى على ميثاقه العريق الذي أسسه لنا رواده: وهو أن مرفق القضاء يجب أن يبقى مختلفا عن بقية الجهات التنفيذية والحكومية، فالإعلام يمكن أن يتدخل في تكامل الرؤى مع بقية الأجهزة الأخرى، أما تدخل الإعلام في كل جوانب القضاء فلا يخدم الصالح العام، خاصة إذا كنا نعرف أن بعض الصحفيين والكتاب والإعلاميين لا يمتلكون معرفة الإعلام الجيد، وأدواته المهنية والقضايا ذات الحساسية، وموازنة المصالح المرعية للوطن والمواطن.

ولقد أدركت هذا كثير من الدول المتقدمة في مجال الحريات مثل السويد وأمريكا والنرويج وغيرهم، وقامت هذه الدول بإعادة ضبط الأداء الإعلامي في القضايا المنظورة لدى المحاكم، وشخصيات القضاة، ومن في حكمهم؛ لأن الإعلام أصبح ورقة ضغط على القضاة، وأسيء استخدامه لأجندة خاصة.. منها فقط إسقاط صورة القضاة وتشويههم من قبل أصحاب القضايا المنظورة والمحكوم فيها.

والغريب أن بعض صحفنا المحلية مارست هذه الممارسة المشينة، فقامت بكل هذه الأخبار والتحليلات عن أحد القضاة في ظل عدم سماح القضاة بالمشاركات الإعلامية؛ بل قامت هذه الصحف بالتصريح على لسان القاضي، وإعداد التقارير

الصحية بسماع ما لدى الناس حول ذلك الموضوع ونشره، مع نفي القاضي لكل هذه الأخبار. يبقى للمجلس دور ريادي في معالجة كل هذه الأمور كما عودنا في حرصه على النهوض بمرق القضاء بما يتماشى مع أنظمة الدول الحديثة.



وزارة العمل و التأمينات.. ليستا ضد أحد

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/962009>

راشد محمد الفوزان

من يتتبع دور وزارة العمل يجد أنها تقوم بجهود مستمرة ولا تتوقف في سبيل تطوير سوق العمل، وهي لا تتوقف عن ذلك، حتى بتغيير بعض أنظمتها أو تطويرها، رغم أن التغيير والتطوير يمكن تصنيفه ضمن "المرونة" في القوانين وليس عيبا كما يصفه البعض أنها قوانين متغيرة، بل هي تسن قوانين وتتابع الأثر والتطبيق، وهي أي الوزارة لا تقف ضد أحد، وهذا يجب أن نضعه في الحسبان وأن نثق بعمل الوزارة ودورها الريادي في التوظيف والعمل، وإيجاد سوق عمل متوازنة، ويجب ألا يتوقع الناس أن الأنظمة والتشريعات بسوق العمل سوف تنتهي بسنة أو خمس سنوات، فهي تحتاج سنوات، في اقتصاد إنفاقي كبير ونمو أكبر يحتاج للعمالة الأجنبية التي تقارب عشرة ملايين، وهذا يعني أننا نحتاج الزمن والتجربة والممارسة والتطبيق لإيجاد سوق عمل متوازنة، مع ظروف اجتماعية تقف "حجر" عثرة أمام دور الوزارة خاصة بما يتعلق بعمل المرأة، فهناك من يرفضه أو يقف ضده، والوزارة تقوم بأكثر من دور وهو سن القوانين للعمل، المتابعة، التطبيق، ومواجهة من يرفضه أو يقاوم هذا العمل، ونحن بحاجة لدعم دور الوزارة لا الوقوف ضده، والوزارة كما أرى من إطلاع وحوار مع مسؤوليها، يعملون بكل ما لديهم لتوظيف المواطن السعودي رجلا كان أو امرأة بدون اي تفرقة، ولا يتمنون وجود عاطل واحد، وهذا يجب أن نثق بدور الوزارة وهي ليست ضد أحد.

يجب أن يكون لدينا يقين أن العمل لا يكتمل ولن يكتمل 100% بأي مكان، وهذه سنة الحياة، حتى أولادنا من لحمنا ودمنا نجتهد بتربيتهم وقد نفشل في النهاية، وهذه أعمال للوزارة مع ملايين من البشر والشركات والمؤسسات، ليس من السهولة إدارة هذا السوق أي سوق العمل ببساطة، فهناك الجاد وهنا من يحاول أن يلتف حول النظام وغيره كثير من العوائق والمشاكل، كما هو دور التأمينات الذي يجب أن نعززه بنظام ساند أو غيره، فهو يصب بمصلحة الموظف في النهاية، ويجب أن تكون نظرتنا بعيدة المدى ليس لسنة ولا عشر بل لخمسين سنة، واستمرار وأمان الموظف يأتي من التأمينات الاجتماعية برواتب ما بعد التقاعد أو التعطل عن العمل، نعم تضحي بالقليل والقليل جدا في سبيل الكثير والكثير جدا للمستقبل حين تتقاعد أو من يتوقف عن العمل ليس شرطا ان يكون أنت، بل غيرك أيا كان، ولا تقل ما علاقتي، كلنا شركاء في هذا العمل والوطن، كما هو الأمن أو رجل الأمن الذي يقتل دون وطنه وحماية لنا فهل نقول ما علاقتنا؟! يجب أن نرفع سقف المسؤولية الاجتماعية والتكافل الاجتماعي، ونرفع سقف الثقة بوزارة العمل وندعمها لا أن نكون عائقا وناقدا لها بلا مبرر، نعد نقدا للإصلاح والتقويم والاقتراحات لا شك لدي أنهم يسمعون ويأخذون أفضل ما يمكن، ليس هناك من يرفض نقدا بناء ومقترحا إيجابيا يدعم عملهم ودورهم، لا يجب ان ننظر لهذه الجهات على انها مصدر "قلق" أو "عدم ثقة" أو "ضد أحد" ابدا هذا غير صحيح، الأساس أنها وجدت لك أنت ايها المواطن لخدمتك في النهاية سواء وزارة العمل أو التأمينات خاصة، وغيرها بالطبع من الجهات الرسمية الحكومية.



تفعيل مهنة المحاماة

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 23 شوال 1435 هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140819Con20140819718452htm>

محمد حسن مفتي

لا تزال مهنة المحاماة ناشئة في المملكة وتقابلها الكثير من العوائق والتحديات، كما أنها تحتاج إلى المزيد من الجهد لتطويرها وتنميتها، ومن أهم العوائق التي تواجهها قلة عدد المحامين لمباشرة أعمال المحاماة المتعلقة بكافة مناحي الحياة العملية والشخصية للمواطنين، إضافة إلى أنه لا غنى عنها بالنسبة لأي منشأة تجارية في المملكة، ومن هذه العقبات أيضا مزولة المهنة من غير المختصين، وهو ما نطلق عليهم "الدعوية" ممن يقيمون الدعاوى القضائية ويمارسون أعمال المحاماة بحرية تامة ويباشرون أعمالا حقوقية متجاوزين اللوائح والأنظمة بلا مبالاة، ويجنون من تلك الدعاوى ملايين الريالات سنويا.

مشاكل المحامين في بلادنا كثيرة، وللمرأة على الأخص نصيب الأسد منها، فهناك تحديات خاصة تواجه المرأة السعودية الراغبة في ممارسة المحاماة، وهناك عقبات تواجه تأسيس وتفعيل هيئة المحامين السعوديين، وهناك الكثير من التطورات المنتظرة لتنظيم قطاع العمل في مهنة المحاماة كنظم المحاماة والمرافعات وغيرها، غير أنني أود اليوم إلقاء الضوء على قضية أخرى مهمة من قضايا تفعيل مهنة المحاماة، ألا وهي حرمان الأكاديميين المختصين من مزولة مهنة المحاماة والاحتفاظ بهم كمستشارين فحسب، وحرمان القطاع الحقوقي من خبراتهم وكفاءتهم وتميزهم في هذا المجال. يطالب الحقوقيون الأكاديميون، من قرابة ثمانية أعوام، بالسماح لهم بممارسة المحاماة، وتعديل القانون الذي يقضي برفض جمعهم لمهنتهم وأي عمل آخر حكومي أو خاص، فهؤلاء الخبراء هم من يقومون بتدريس مهنة المحاماة وأصول المهنة، فما هو المنطق من استبعادهم؟ أليس الأصل أحق بمزولة المهنة من الفرع؟ ولماذا نتفرد بمثل هذا الاستبعاد رغم أن نظام المحاماة الخليجي الموحد يسمح للأكاديميين بالجامعات بممارسة ومزولة مهنة المحاماة والجمع بين المحاماة وبين عملهم الأكاديمي في ذات الوقت، وهذا النظام مطبق ومعمول به في جميع الدول العربية والأجنبية. من المؤكد أن تفردنا في قرار الاستبعاد سيعرقل من تنفيذ وتطبيق الاتفاقات المشتركة والمصالح المتبادلة والعقود المبرمة بيننا وبين غيرنا من الدول الأخرى، مما سيعرقل مشروعات الشراكة المتبادلة بين المملكة وبين بقية دول العالم، وسيعيدنا للصفوف الخلفية التي تحتلها الدول المنغلقة، أو التي لا تتمتع بعلاقات طيبة مع بقية دول العالم، وهو ما يتعارض قلبا وقالبا مع سياسية المملكة الاستراتيجية في التعامل مع بقية دول العالم.

وبخلاف ما سبق ذكره، فإن استبعاد الأكاديميين من مزولة مهنة المحاماة سيحرم سوق المحاماة من هامات وصروح مميزة في قطاع المحاماة، فهذه الفئة لديها خبرات واسعة في المجالات الاستشارية والأكاديمية والعملية بحكم عملهم ومجال اهتماماتهم، واستبعادهم يعني حرمان العملاء من تلك الخبرات بل وحرمان القضاة أيضا من تبادل الآراء الفاعلة مع محامين أكفاء، وهو ما يعني في نهاية الأمر تحجيم المدى المعرفي المتداول في هذا القطاع وحرمان المتقاضين من ثروات قانونية غير مفصلة ممثلة في هؤلاء الأكاديميين.

في اعتقادي أن فئة الأكاديميين هي حجر الزاوية في مشروع الملك عبدالله لتطوير مرفق القضاء، فالمحامون هم لبنة هذا المشروع ومحور ارتكازه، والارتقاء بالمحاميين هو في جوهره ارتقاء بالنظام القضائي ككل وتعزيز لاستقلالية وقوة السلطة القضائية، واللافت للأمر أن دخول المملكة بقوة خلال الأعوام القليلة الماضية السوق الاقتصادي العالمي، من خلال انضمامها لعدد من المنظمات الاقتصادية العملاقة كمنظمة التجارة العالمية وغيرها، سيفتح الباب على مصراعيه أمام سوق المحاماة للانتعاش، من خلال توقع زيادة وارتفاع مرتقب في المشروعات الاستثمارية والتجارية التي تتطلب تأسيس وتوثيق العقود المبرمة بين الجانبين، والتي تحتاج - بدورها - لقطاع حقوقي قوي وفعال يدعمها ويزيد من فرصها في التواجد والاستمرارية والتطور أيضا.

قد يعتقد البعض أن العمل الأكاديمي يتعارض مع مهنة المحاماة، وهو الاعتراض الذي نظن أن مناقشاته ستثري الطرح الذي تقدمه هنا في هذه المقالة، فمجرد إلقاء الضوء على كافة جوانب الموضوع، سواء أكننا مؤيدين أو معارضين، هو نوع من إشاعة الثقافة القانونية والشرعية والحقوقية بين عوام الناس ولكل الناس، وهو بالتأكيد ظاهرة صحية وثقافية

محمودة ستسهم في سرعة استقرار القواعد القانونية وتطوير النظام القضائي؛ ليتمكن بمرور الوقت من أداء دوره بشكل كامل لتحقيق العدالة والشعور بالأمان في كافة ربوع الوطن.

اليوم

الشراكة المجتمعية مطلب ملح

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 23 شوال 1435هـ - 19 أغسطس 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4008328>

كلمة اليوم

تلعب الشراكة المجتمعية دوراً لا يُستهان به في تنمية المجتمع، لا سيما في الوقت الراهن، والذي برزت فيه الحاجة لتكاتف جميع فئات المجتمع؛ للقيام بدورهم المأمول إلى جانب الوزارات والدوائر الحكومية، وبالأخص تلك المرتبطة بالفئات المحتاجة، إضافة إلى دعم ومساندة الجهات الأخرى في القطاعين العام والخاص. ولعل من ذلك ما نشر أول أمس في جريدة «اليوم» عن الشراكة التي عقدت بين مكتب المتابعة الاجتماعية بالدمام «مكتب التسول سابقاً» التابع لوزارة الشؤون الاجتماعية، وبين جمعية البر بالمنطقة الشرقية، وهي خطوة في الاتجاه الصحيح؛ للوقوف على الاحتياج الفعلي لمن يلقي القبض عليهم من قبل شرطة المنطقة الشرقية، ويُحالون إلى مكاتب المتابعة الاجتماعية بتهمة التسول، بحيث تدرس أحوالهم ببحوث ميدانية جادة وتتابع احتياجاتهم الفعلية، ومن ثم يُحالون إلى جمعية البر بالمنطقة الشرقية؛ لتقديم الدعم المادي والمعنوي، إضافة إلى توعيتهم وتثقيفهم، أو تدريبهم على مهنة أو حرفة يمكنها أن تفيهم شر المسألة، وتحفظ ماء وجوههم وكرامتهم الإنسانية عن سؤال الآخرين، وذلك بحسب قدراتهم وإمكانياتهم.

أبواب العمل اليوم مفتوحة بشكل أكبر من السابق، لمن لديه الرغبة الحقيقية في العمل والاستقلالية والاكتفاء الذاتي، إضافة إلى ما وفره نظام «حافز» من سيولة في أيدي الشباب والفتيات بمبالغ أصبحت الداعم الأول لبعض الأسر المحتاجة، التي استشعر أبناءها احتياجات بقية أفراد الأسرة، فيما ظل آخرون ينفقونها فيما لا ينفع ولا يغني من جوع من كماليات وفواتير، دون أن يستشعروا حاجة أسرهم من جهة، وأنها مال غير دائم من جهة أخرى، ولا بد أن يحسنوا تدبيره وإنفاقه في مكانه الصحيح؛ ليستفيدوا منه لأطول مدة ممكنة. ما تنتظره اليوم من الشؤون الاجتماعية والجمعيات الخيرية، هو أكثر من مجرد مد يد العون المادي، بل الدعم والمساندة من جهة، والتوجيه والإرشاد لمن يستحق من هذه الفئات؛ للاستفادة من كل الخدمات والإمكانات التي وفرتها الدولة - حفظها الله-، وليكونوا لبنة بناء في المجتمع وليس معول هدم.

تفعيل المحاكم التجارية والمهنية القضائية

المصدر: جريدة الاقتصادية الأربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م
http://www.aleqt.com/2014/08/20/article_878488.html

كلمة الاقتصادية

ستبدأ فعليا المحاكم التجارية في العمل بصورة مستقلة عن ديوان المظالم مع بداية العام الهجري الجديد، وسيتم سلخ قضايا وقضاة ومنسوبي الدوائر التجارية عن ديوان المظالم إلى تلك المحاكم التجارية، حيث يجري حاليا استكمال التجهيزات اللازمة لذلك، والانتهاء من تدريب القضاة من خلال دورات مكثفة على أعمال ومهام القضاء المتخصص، وهي مرحلة سيعقبها إطلاق المحاكم العمالية بتعاون بين وزارتي العدل والعمل، حيث قامت اللجنة المختصة بدراسة الموضوع من جميع جوانبه من ناحية توفير العدد اللازم من القضاة وآلية تدريبهم والموظفين والمباني والاحتياجات اللازمة، وفق الإحصائية التي تعد عنصرًا رئيسًا في معرفة حجم العمل وما يحتاج إليه من موارد بشرية ومالية لتنفيذه.

إن الأمل معقود بالفعل على المحاكم التجارية التي قد لا يكون أداؤها بأفضل من الدوائر التجارية في ديوان المظالم حاليا، ولذا فقد جاء قرار مجلس الوزراء داعما لتخصص المحاكم التجارية، فقرر إنشاء مركز للتحكيم التجاري، فالقضاء التجاري يعاني كما ونوعا من القضايا التجارية وبطئا شديدا يتنافى مع طبيعة التجارة التي تقوم أساسا على السرعة والاستثمار الأمثل للمال والوقت والجهد، فضلا عن عدم وضوح كاف للرؤية في بدء انتقال الدوائر التجارية من ديوان المظالم إلى جهة القضاء العادي، وتكوين المحاكم التجارية لتكون محاكم لها استقلال ذاتية متميزة من بين المحاكم، وكذلك بدء دوائر الاستئناف التجارية وفتح باب الترافع أمامها عمليا بدلا من نظام التدقيق المعمول به حاليا، حيث لا يمكن اعتباره استئنافا على أي حال. ولأهمية فعالية التحكيم وعدم تعرض قراراته للنقض إلا في أضيق نطاق متى مست العدالة بشكل واضح، فإن دورا مأمولا من وزارة العدل ينتظره التجار والشركات والمؤسسات التجارية.

يقوم التحكيم بدور مساند للقضاء من خلال إتاحة الفرصة للمتنازعين لاختيار التحكيم بديلا عن اللجوء للمحاكم، ولأن التحكيم يحقق للخصوم السرعة والتخصص الدقيق في كل نوع من أنواع المنازعات، فإنه الطريق الأقصر والأفضل للمتعاملين في النشاط التجاري بالذات، ولكن لأن تجربة التحكيم في المملكة لم تكن في المستوى المأمول، بل هناك من انتقد التحكيم، وخصوصا الشركات التي لجأت للتحكيم وذاقت التجربة المرة في طول الإجراءات ثم العودة إلى نقطة الصفر من جديد، ليضيع الوقت والجهد والمال ثم تبقى الدعوى في مكانها تراوح بين هيئة التحكيم والمحكمة المختصة أصلا بنظر النزاع، التي ترى في التحكيم منافسا يجب إزاحته وتهميش قراره لأبسط الأسباب.

والحقيقة أن قرار مجلس الوزراء سيحدث نقلة كبيرة في التقاضي في القضايا التجارية والمدنية لأنه أنشأ مركز تحكيم تجاري يعمل تحت مظلة مجلس الغرف التجارية والصناعية لخدمة القطاع الخاص والتجار، سواء كانوا شركات أو أفرادا، حيث يتيح لهم المركز فرصة إقامة دعاوى أمام هذا المركز سواء كان هذا الاتفاق واردا في العقود التجارية التي تم إبرامها سلفا، أو في اتفاق لاحق بين الأطراف على اللجوء للمركز السعودي للتحكيم التجاري، والمهم الآن هو كيف سيعمل هذا المركز الذي يجب أن يتجنب الطابع الشخصي في العمل، مثل اختيار المحكمين وتحول بعضهم إلى مدافع عن الطرف الذي اختاره، وغير ذلك من السلوكيات التي يتم فيها الخلط بين المحكم والمحامي، فالقائمة واحدة ويتم الاختيار من بينها ليقوم الشخص الواحد بدور مزدوج، وهو سلوك غير لائق مهنيا وأخلاقيا وحتى قضائيا.

النساء في القطاع الحكومي

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014 م
<http://www.alyaum.com/article/4008700>

شعاع الدحيلان

أعلنت وزارة الخدمة المدنية عن وصول عدد موظفي الدولة إلى أكثر من 1.2 مليون موظف، يشكل النساء منهم 38.3 %، فيما قابل هذا الارتفاع في عدد الموظفات، وذكرت الوزارة في نشرتها الإحصائية، أنه تم ترقية 6 سيدات مقابل 329 رجلاً خلال شهر واحد فقط!

ترقية النساء في المنصب الوظيفي محكوم باعتبارات عدة، بتذيلها أهمية الخبرات والكفاءات، ويتصدرها الإيمان بمكانة المرأة وقدراتها، وتلعب الترقية دوراً مهماً لكل من الفرد والمنظمة، فهي للموظف تمثل مكافأة معنوية ومادية تحفزه على المزيد من العطاء الذي سينعكس بدوره إيجاباً على المؤسسة التي يعمل بها، لذا فقد اهتم نظام الخدمة المدنية بإقرار نظام الترقيات كوسيلة لشغل الوظائف، وفقاً لمعايير الجدارة، حيث يتم العمل بلائحة الترقيات التي صدرت بقرار من مجلس الخدمة المدنية رقم (686/1) وتاريخ 1421/3/15 هـ، وتم العمل بها اعتباراً من بداية السنة المالية 1422/1421 هـ. الترقية حافز تشجيعي للفرد تسهم في رفع الروح المعنوية والشعور بالانتماء لبذل المزيد من الجهد والتفاني في العمل، ورفع مستوى الأداء، وكلما زاد الارتباط بين الترقية كهدف وبين تحسين الإنتاجية للترقي، تكون الترقية أكثر فاعلية لتحفيز الأفراد. وترقية المرأة في مقر عملها سواء في القطاع الحكومي أو الخاص، ما هي إلا اكتساب لخبراتها وتحفيز لأنشطتها العملية والمهنية، وسلم للوصول إلى القناعات الوظيفية، لتحقيق الأهداف المرجوة. فلا بد من التركيز على استخدام البرمجيات في شئون الموظفين والخاصة بإعداد محاضر الترقيات التي تحد من عملية التجاوزات، حيث إن ما يتم إدخاله من بيانات ألياً للموظفين في الجهة (المؤهلات العلمية والدورات التدريبية التي حصل عليها وسنوات خدمته ومدة بقائه في المرتبة الحالية، إضافة إلى تقديراته في تقييم الأداء الوظيفي) سوف تترجم مباشرة في محاضر الترقيات. لا بد من ضرورة التركيز على توعية وتنقيف الموظفات بمواد نظام العمل، لمعرفة حقوق وواجبات الموظفة في القطاع الخاص والقطاع الحكومي من خلال زيارة موقع وزارة العمل الإلكتروني وموقع وزارة الخدمة المدنية أيضاً ولا بد من التعريف بالخطط والمسارات الجديدة في قطاع التعليم والجهات الحكومية والأهلية، وأهمية التواصل مع الجهات ذات العلاقة، كوزارة العمل والغرف التجارية واللجنة الوطنية لتوظيف الفتيات السعوديات وصندوق الموارد البشرية، والهدف هو الحصول على «ترقيات وظيفية من خلال التدريب».

البدء في تنفيذ آلية مشروع نظام القضاء

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 24 شوال 1435 هـ - 20 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140820Con20140820718629htm>

ماجد محمد قاروب

نيابة عن معالي وزير العدل رئيس المجلس الأعلى للقضاء الشيخ محمد بن عبدالكريم العيسى. افتتح معالي الشيخ محمد أمين مرداد عضو المجلس الأعلى للقضاء أعمال ملتقى اللجان القضائية الذي نظّمته وزارة العدل بالتعاون مع مركز القانون السعودي للتدريب وشارك في جميع جلسات الملتقى بالنقاش والحوار في جميع أوراق العمل وصولاً إلى التوصيات، واليوم بعد مرور عام من العمل الجبار عين معاليه رئيساً لفريق العمل المعني بكل ما يتعلق بتنفيذ آلية نظام القضاء.

وضمت اللجنة جميع القياديين من أركان المجلس والوزارة، وأفاد معالي الشيخ محمد أمين مرداد بأنه قد بدأت الانطلاقة التي سترى نتائجها بوضع المحاكم المتخصصة على أرض الواقع، وهي محاكم الأحوال الشخصية التي ستفتح في 1435/10/21 والمحاكم الجزائية في 1435/11/21 وسلخ الدوائر الجزائية من ديوان المظالم والمحاكم التجارية في 1436/3/1 بعد سلخها بالكامل من ديوان المظالم بقضاتها وموظفيها ومبانيها والمحاكم العمالية في 1437/1/1 وجاري العمل مع وزارة العمل لسلخ اللجان العمالية لتكون نواة لذلك النوع من المحاكم، وضم الدوائر المرورية إلى المحاكم العامة أما آلية العمل في محاكم الاستئناف في ما تنظره من قضايا وتبت فيه سيكون عن طريق الترافع أمامها وتلك التي تظل تحت نظرها التمييزي من حيث الإبرام والنقض، هذا بالإضافة إلى تحسن في كتابة عدل والرقابة القوية على عمل القضاة والموظفين وإدخال التقنية في كل العملية القضائية بحيث تكون بلا ورق، بالإضافة إلى الحصص التدريبية للقضاة والموظفين وتم عمل ستة آلاف حقيبة تدريبية وفي هذا العام ستكون سبعة آلاف كما تم إنشاء معهد التدريب العدلي بموافقة خادم الحرمين حفظه الله للإشراف على تدريب جميع العاملين في القطاع العدلي، وفي كل شهر هناك منتج تطويري جديد ينزل على أرض الواقع بالعملية القضائية. والآن يوجد من يعمل على إنشاء دوائر تلفزيونية للترجمة بالتعاون مع الجامعة الإسلامية بالمدينة، كذلك دوائر تلفزيونية لمحاكمة السجناء عن بعد للقضايا الجنائية التي ليس بها إزهاق أو إتلاف والاهتمام بالمحاماة و عما قريب ستظهر الهيئة السعودية للمحاماة وتم إصدار تصاريح للمحاميات وتستكمل عملية التوثيق التعاوني بإصدار الوكالات والعقود وكل ما يلزم توثيقه عن طريق المحامين وسيعد نظام للقضاء على العنف الأسري وكذلك مراكز تابعة لبرنامج الإصلاح وكذلك تفعيل مركز التحكيم السعودي ومبان لكل المحاكم في المملكة.

إن هذا المشروع العملي لتنفيذ آلية القضاء مشروع ضخم يحتاج إلى إمكانيات كبيرة بشرية ومادية، وإن خادم الحرمين الشريفين وولي عهده وولي ولي العهد يتابعون هذه الخطوة المباركة لتطوير مرفق القضاء بمتابعة كل ما يجري مع معالي وزير العدل ورئيس المجلس الأعلى للقضاء، فأمر خادم الحرمين بالموافقة على إنشاء معهد التدريب العدلي سيوفر البيئة المناسبة لتدريب القضاة ومن يتبعهم على اختصاصات المحاكم المتخصصة.

وهنا يجب على المجتمع وسلطات الدولة الثلاث والإعلام ومؤسسات المجتمع المدني وفي مقدمتهم زملائي المحامون الاستعداد لبدء العمل القضائي الجديد بكل ما يحمله ذلك التطوير والتغيير في المعاني والمضامين، فولي أمرنا الملك العادل عبدالله بن عبدالعزيز حفظه الله قد أصدر أمره بتطوير القضاء وتوحد مجلس القضاء الأعلى مع ذلك في الجهود والرؤى وقام بتنفيذ ما يجب القيام به من الإعداد والتأهيل لإنفاذ المشروع وعلى الجميع الآن الاستعداد للبدء بالعمل وفق القضاء السعودي المتطور على أسس ثابتة من قواعد الشريعة السمحة.

ماذا بعد التوعية؟

المصدر: جريدة الرياض الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.alriyadh.com/962494>

يوسف القبلان

كلما طرحنا مشكلة للنقاش بحثاً عن الحلول تكون التوعية حاضرة دائماً في صدارة الحلول. نناقش موضوعات مثل: المحافظة على البيئة، الانضباط في قيادة السيارة حسب قواعد المرور، مشكلات التأمين وخاصة التأمين الصحي، التعصب والعنصرية، العنف الأسري، الفساد الإداري والمالي، التسبب في العمل، الغش التجاري وغيرها. عندما نناقش تلك الموضوعات وغيرها تكون التوصية الثابتة هي التوعية، وهي بالتأكيد خطوة ضرورية ومهمة ولكن ماذا بعد ذلك؟

أليست بعض الحالات تستدعي تطبيق النظام أولاً فتأتي التوعية لاحقاً كنتيجة لتطبيق النظام؟ من هذه الحالات حوادث المرور المرتفعة في نسبتها وخطورتها. هذه مشكلة تشبعت ببرامج وحملات التوعية. الحل هو النظام الصارم الذي يصل إلى السجن وسحب الرخصة، والقائمة السوداء. (هل تذكر حملة التوعية بربط حزام الأمان؟)

مثال آخر موضوع العنف الأسري، يتطلب محاضرات وندوات وورش عمل للتوعية والتثقيف وهذا مهم إذا تم تفعيله بخطوة أخرى تتمثل بوجود أنظمة وقوانين تطبيق بجدية.

الغش التجاري لا يغيب عن خطاب التوعية ولم ولن يكون ذلك بديلاً لوجود قوانين تطبيق على المخالفين. لدينا برنامج متتابع موزع حسب المناسبات والمواسم. في اليوم الوطني توعية عن الانضباط والعقلانية في الاحتفال، في اليوم العالمي للمياه توعية عن الترشيد، في نهاية العام الدراسي توعية عن مخاطر التفحيط، توعية عن تأليف الإشاعات ونشرها، توعية عن العنصرية، وغير ذلك من القضايا التي تستحق التوعية. لست هنا ضد التوعية بل أجدها ضرورية مع أهمية مراجعة أسلوبها. قضيتنا اليوم هي ما بعد التوعية، هي تطبيق القانون بقوة وبصفة مستمرة وليس كرد فعل على حدث معين.

كيف تتعامل مع إنسان لا تنقصه الثقافة ولا التوعية حين يخالف الأنظمة والقوانين؟

تباين الرغبات واختلاف التوجهات .. معطل لعمل المرأة

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

http://www.aleqt.com/2014/08/21/article_878836.html

طلعت زكي حافظ

تشير الأرقام والإحصائيات إلى أن هناك زيادة مطردة في معدلات البطالة النسائية على مستوى المملكة، حيث بلغ معدل البطالة بين النساء خلال الربع الثالث من العام الماضي 33.2 في المائة مقارنة بمعدل 28.4 في المائة بالربع نفسه من عام 2009.

وقد أكدت البيانات الصادرة عن البرنامج الوطني لإعانة الباحثين عن عمل "حافز" على استفحال مشكلة البطالة وانتشارها بين النساء في المملكة، حيث كشفت تلك البيانات أن النسبة العظمى من المواطنين من الجنسين الذين يعانون من صعوبة الحصول على عمل هن من النساء، إذ بلغ عدد الباحثات عن عمل في 22 من شهر تشرين الأول (أكتوبر) من العام الماضي (1091320) من إجمالي عدد الباحثين عن عمل من الجنسين، واللاتي يمثلن نسبة 77 في المائة. ونتيجة لضيق فرص العمل المتاحة أمام المرأة في الماضي في سوق العمل، توجه معظمهن للانخراط في مجال التعليم، إذ تجاوزت نسبة النساء اللاتي يعملن في قطاع التعليم 84 في المائة، الأمر الذي تسبب في حدوث حالة من التخمّة والإشباع بالقطاع ولربما تسبب في حدوث نوع من أنواع البطالة بالقطاع، وبالتحديد ما يعرف مصطلحاً بالبطالة المقنعة. الحكومة السعودية تنبّهت لمشكلة انتشار البطالة بين النساء في المملكة، وتعاملت معها من خلال وزارة العمل بحزم وإصرار، بإصدارها للعديد من القرارات والتنظيمات والتشريعات المنظمة لعمل المرأة في المملكة بما لا يتعارض بطبيعة الحال، مع الشريعة الإسلامية وما تفرضه العادات والتقاليد، معتبرة بذلك أن عمل المرأة أصبح مطلباً وضرورة اقتصادية ملحة تفرضها الظروف والمتغيرات الحياتية والمعيشية لعدد كبير من النساء السعوديات كالأرامل والمطلقات، وليس نوعاً من أنواع الترف الاجتماعي، ولا سيما أن المرأة تمثل نصف تركيبة المجتمع - 99.49 في المائة - السعودي، وأثبتت كفاءتها العلمية والعملية في العديد من ميادين ومجالات الحياة.

وبهدف تفعيل مشاركة المرأة في سوق العمل، اتخذت وزارة العمل العديد من التدابير وأصدرت العديد من الأنظمة والتشريعات المنظمة لعمل المرأة، بما في ذلك إعداد استراتيجية لمعالجة أبرز التحديات التي تواجه توسيع مجالات عمل المرأة في السعودية، التي من بينها على سبيل المثال لا الحصر، تغيير النظرة المجتمعية السلبية لعمل المرأة، وطول ساعات العمل، والنقل والمواصلات وغيرها. ومن بين النقاط المهمة، التي ركزت عليها الاستراتيجية لمعالجة تحديات عمل المرأة، تهيئة المناخ المناسب لعمل المرأة من خلال سن الأنظمة واللوائح التي تساعد على قيام المرأة بدورها التنموي المناط بها في الاقتصاد، كما ابتكرت الوزارة وصممت عدداً من برامج العمل التي تساعد على تحقيق التوازن المطلوب بين متطلبات عمل المرأة واحتياجاتها المنزلية والأسرية، التي من بينها على سبيل المثال لا الحصر، ابتكار آليات للعمل الجزئي والعمل عن بعد وبرامج الأسر المنتجة. وبهدف دعم استراتيجية وزارة العمل لتوسيع مجالات عمل المرأة في سوق العمل، اعتمدت الوزارة عدداً من برامج التوظيف المباشرة، التي من بينها، تنظيم عمل المرأة في مجال بيع المستلزمات النسائية، وتوطين مجال بيع التجزئة في المراكز التجارية المغلقة، وسعودة وتأنيث الوظائف الصناعية المناسبة للمرأة. كما اعتمدت أيضاً العديد من البرامج والخدمات المساندة لدعم عمل المرأة، التي من بينها، برامج مخصصة لتوعية المجتمع بأهمية عمل المرأة، وإصدار دليل إرشادي باشرطات عمل المرأة في القطاع الخاص، وبرنامج للتوسع في إنشاء مراكز لضيافات الأطفال، وبرنامج لإنشاء شبكة مواصلات للمرأة العاملة والأشخاص من ذوي الإعاقة.

وقد أثمرت جهود وزارة العمل الرامية إلى توسيع مجالات عمل المرأة في سوق العمل إلى تحقيق نتائج جيدة خلال فترة وجيزة من الزمن، حيث تمكنت تلك الجهود من إحداث 405594 وظيفة جديدة في القطاع الخاص خلال الفترة 2009-2013، إذ كان عدد العاملات في القطاع الخاص في عام 2009 (48406) عاملات وارتفع ليصل إلى (454000) عاملة في عام 2013.

ولكن على الرغم من تلك الإنجازات الطموحة لوزارة العمل، التي تحققت على عدة مراحل وبشكل متدرج ومدروس، إلا أنها وُجّهت بمقاومة شديدة من قبل عدد من الجهات والمؤسسات المحلية، باعتبارها من وجهة نظرهم تُخرج المرأة من

هويتها الإسلامية وتفتح المجال أمام اختلاطها بالرجال بأماكن العمل، على الرغم من أن وزارة العمل وفي قراراتها كافة ألزمت جميع الأماكن والمحال الموظفة للمرأة بضرورة الالتزام بالضوابط الشرعية والاشتراطات المنصوص عليها في قرارات التوظيف، وفرضت في حالة مخالفتها العديد من العقوبات المالية وغير المالية.

ومن بين أوجه المقاومة التي واجهتها جهود توسيع مجالات عمل المرأة في سوق العمل، تدمير وتضجر بعض أصحاب الأعمال المعنيين بتأنيث المحال النسائية بتسببها في تكديدهم لخسائر مالية، نتيجة لعدم منحهم من وجهة نظرهم الفترة الكافية للبحث عن كفاءات مدربة، ولاسيما أن هناك شكوى عامة بعدم كفاية التدريب والتأهيل للمرأة لأن تعمل في سوق العمل وبالذات في مجال أعمال التجزئة، التي تتطلب العمل لساعات طويلة، ولمهارات تسويقية معينة لا تتوفر في العاملات السعوديات.

إن تباين وجهات النظر بين وزارة العمل وأصحاب الأعمال بما في ذلك بعض من فئات المجتمع ستحد من قدرة وزارة العمل في توسيع مجالات عمل المرأة وتفعيل مساهمتها في التنمية الاقتصادية التي تعيشها المملكة، ما يتطلب من وزارة العمل بذل المزيد من الجهود المرتبطة بالتنوع المجتمعية بأهمية عمل المرأة واعتباره ضرورة اقتصادية ملحة لخدمة أغراض التنمية وليس من باب الترف الاجتماعي كما يعتقد البعض، طالما أن هناك تطبيقاً متدرجاً ومدروساً لقرارات التأنيث والتوظيف، ويتم إشراك الأطراف أصحاب العلاقة في اتخاذها، وبمقتضاها يتم الموازنة بين متطلبات العمل والالتزامات العائلية والأسرية الأخرى للمرأة.



منتجات ملوثة للمستهلكين.. محاسبة المتهاونين أولاً

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20140821/Con20140821718763.htm>

عادل باصقر

ثمة تساؤلات تطرح نفسها مع كل تحذير تصدره هيئة الغذاء والدواء عن منتجات استهلاكية أو دوائية رائجة في الأسواق تشكل خطورة على حياة الإنسان، بعضها تصل حدة خطورتها إلى الإصابة بأمراض مسرطنة.

وتتحصّر تلك التساؤلات في أسباب دخول تلك المنتجات أصلاً إلى الأسواق ورواجها بين المستهلكين، وكيفية تجاوزها كافة الاختبارات والفحوصات المخبرية في المنافذ الحدودية.

وفي الوقت الذي تفاجأ فيه المواطنون من هذه التحذيرات، بعد أن تنتشع أجساد أبنائنا بتلك المواد الضارة تأتي هيئة الغذاء وتحذرننا.. فلماذا لا تستفيق إلا متأخراً بعد أن تهلك الأجساد وتنتشر الأمراض.

وهو ما يعني أننا أمام قصور واضح في الامكانيات البشرية والفنية والتنظيمية لحماية المستهلك في مجال الغذاء والدواء. ويتطلع المواطنون أن تكون الهيئة المرجع الموثوق في الحفاظ على سلامتهم وتوعيتهم، والتصدي لكل من يعبث بأمنهم الغذائي.

وفي الوقت الذي يعلن فيه عن منتج ضار، يجب أولاً محاسبة المقصرين في هيئة الغذاء والدواء، ويفترض أيضاً أن يعلن عن المتسببين في دخوله إلى الأسواق، وأن يقفوا بين يدي العدالة وتطبق بحقهم العقوبات في حال ثبوت أي تهاون مع المستوردين، أو قصور في دخول منتجات لا تتوافق والمواصفات الصحية.

حقوق الإنسان في العالم



99

البحرين: قانون جديد لـ "المرور" يشدّد العقوبات والغرامات... ولا يستثني السعوديين

المصدر: جريدة الحياة الاحد 21 شوال 1435 هـ - 17 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

المنامة - عبدالله الدحيان

صادقت الحكومة البحرينية، أخيراً، على قانون جديد للأنظمة المرورية يضم تعديلات مشددة في العقوبات والغرامات المالية، ويقضي بمنع المقيم الأجنبي من الحصول على رخصة قيادة، إضافة إلى أنه يجيز للمرور مطالبة المرأة المنقبة بالكشف عن وجهها، فيما كشف مصدر أمني أن الأنظمة تشمل السعوديين ولا تستثيهم، إضافة إلى بقية المركبات القادمة من مجلس التعاون الخليجي.

وذكر مصدر إلى «الحياة» أن الأنظمة الجديدة «ستشمل جميع المركبات القادمة براً إلى البحرين من دول الخليج»، وذكر أن النظام «بدأ تطبيقه في الطرقات والشوارع قبل أيام، وسيتم تطبيق العقوبات والجزاءات بحق المخالف البحريني وغير البحريني، كل بحسب مخالفته للأنظمة والقوانين»، لافتاً إلى أن «المركبات السعودية الأكثر من الناحية العددية في الدخول إلى البحرين بشكل دوري، وتزداد خلال الصيف والمواسم والأعياد»، مضيفاً «أن المخالفة المرورية تعتبر هي أكثر ما تتعرض له المركبة السعودية، بخلاف المخالفات الأخرى مثل الجنائية والمدنية، وهي تتراوح بين الغرامة المالية والتوقيف».

وكانت السفارة السعودية في البحرين ذكرت في أيلول (سبتمبر) الماضي، أن 50 في المئة من القضايا التي يرتكبها المواطنون السعوديون في البحرين تعتبر مرورية، مما يترتب عليها توقيف أو غرامة مالية ومنها تجاوز السرعة القانونية وقطع الإشارة وعكس السير والوقوف الخاطئ، وقضايا أخرى جنائية ومدنية.

وجاءت الغرامات والعقوبات على 16 قسماً، منها الوقوف في الأماكن الممنوع الوقوف فيها وعقوبتها 30 ديناراً، فيما قطع الإشارة الحمراء أو عكس السير أو الهروب عند وقوع الحادثة فيترتب عليهم غرامة مالية بمبلغ 250 ديناراً، مع التوقيف مدة زمنية تراوح بين شهر و ثلاثة أشهر. فيما القيادة تحت تأثير المخدر تصل غرامتها إلى 500 دينار مع التوقيف من ثلاثة إلى ستة أشهر. بينما يترتب على عدم استخدام حزام الأمان عند القيادة أو عدم الوقوف تماماً عند خطوط الوقوف، غرامة مالية تقدر بـ 50 ديناراً، مع فرض غرامة مالية 500 دينار عند استخدام الهاتف أثناء القيادة. يذكر أن الدينار البحريني يعادل عشرة ريالات سعودية.

وكان مجلس الشورى البحريني بالتوافق مع مجلس النواب أقر قانون المرور الجديد بالأغلبية. إلا أن هناك مطالبات بمراجعة قانون منع المقيم الأجنبي من الحصول على رخصة قيادة، إذ تم الاتفاق على رفع التماس إلى الجهات المختصة من أجل إحالة المادة إلى المحكمة الدستورية، للتأكد من سلامتها واتساقها مع المعاهدات الدولية التي وقعتها البحرين. وتنص اللائحة التنفيذية للقانون في صيغتها الجديدة، استثناء 26 فئة من المقيمين الأجانب، منهم: أعضاء الهيئات الدبلوماسية وأساتذة الجامعات والمعاهد، والأطباء والصيدلة وأعضاء الهيئات التمريرية، والصحافيون والإعلاميون والمهندسون والمحاسبون، ومديرو الشركات والمؤسسات من الدرجة الوظيفية المتوسطة وأعلى.

كما تمت الموافقة على المادة 25 في القانون المروري الجديد، والذي اشترط كشف المرأة المنقبة عن وجهها، بعد أن رفض ذلك في وقت سابق وكان محل جدل بين أعضاء المجلسين، لما اعتبر في حينه صعب التطبيق من الناحية العملية، ليتم بعدها إقرار القانون الجديد الذي تم إخضاعه طوال ستة أعوام إلى الدرس.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

.. والجامعة العربية تتحرك لحماية الأطفال من انتهاكات

إسرائيل الغاشمة

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 22 شوال 1435 هـ - 18 أغسطس 2014م

http://www.aleqt.com/2014/08/18article_877833.html

«الاقتصادية» من الرياض بدأت جامعة الدول العربية تحركاً لحماية أطفال غزة من انتهاكات العدوان الإسرائيلي الغاشم على القطاع، من خلال تقديم المساعدات القانونية والإنسانية، وتوفير الحماية اللازمة لهم.

وقالت إيناس مكاي مديرة إدارة المرأة والأسرة والطفولة في الجامعة العربية المستشارة: "إن الدكتور نبيل العربي الأمين العام لجامعة الدول العربية أجرى اتصالات مع الجهات والمنظمات الدولية المعنية بالطفل من أجل تطبيق الاتفاقات والقوانين الخاصة بالطفل بهدف توفير الحماية لهم وتجرى ما يحدث لهم في قطاع غزة".

وأوضحت في تصريح لها أمس، على هامش اجتماعات الخبراء العرب بشأن إنشاء مشروع المرصد الإعلامي لحقوق الطفل العربي أنه سيتم تقديم مساعدات مباشرة للأطفال في قطاع غزة، مشيرةً إلى أنه تم إرسال جزء من هذه المساعدات، فيما سيتم إرسال دفعات أخرى متتابعة.

وأفادت أن الجامعة بالتعاون مع حركة الدفاع عن أطفال فلسطين ستقوم بتنظيم مؤتمر في مقر الأمانة العامة خلال شهر سبتمبر المقبل، بمشاركة جميع المعنيين على المستوى الدولي.

من جهة أخرى، تستضيف مدينة الشارقة في شهر أكتوبر المقبل المؤتمر الإقليمي الأول بشأن حماية الأطفال في ظل النزاعات، ومؤتمراً بشأن حماية الأطفال في ظل أوضاع اللجوء، وسيناقش أربعة محاور أساسية من أجل الخروج بالتزام عربي ودولي بشأن قضايا الأطفال.

يذكر أن الجامعة العربية استضافت أمس، اجتماعاً للخبراء العرب على مدى يوم واحد بشأن دراسة مشروع المرصد الإعلامي لحقوق الطفل، بمشاركة المجلس العربي للطفلة والتنمية، إضافة إلى عرض مسودة الدليل الاسترشادي للمبادئ والمعايير المهنية والأخلاقية لمعالجة الإعلام لقضايا حقوق الطفل.

إلى ذلك، جددت جامعة الدول تأكيداً على ضرورة إنهاء العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة بشكل نهائي، ودعمها للمبادرة المصرية لوقف إطلاق النار بشكل دائم، حتى تتمكن الدول العربية من تقديم كل أشكال الدعم للشعب الفلسطيني في غزة.

وأوضحت السفيرة هيفاء أبو غزالة الأمين العام المساعد لقطاع الإعلام والاتصال في الجامعة أن الجامعة تجري اتصالات مكثفة من خلال الدكتور نبيل العربي منذ اللحظة الأولى من وقوع العدوان مع مختلف الأطراف الداخلية والإقليمية والدولية الفاعلة لوقف هذا العدوان.

وأشارت في تصريح لها إلى أن التحرك العربي الذي يتم حالياً يكون على مستويين، الأول إقليمياً يقوم به الأمين العام مع وفد وزاري عربي خلال الفترة المقبلة بزيارة إلى قطاع غزة للاطلاع على حجم الدمار الذي حدث في القطاع وتقييم الوضع فيها، والثاني دولياً حيث تم طلب عقد اجتماع لمجلس الأمن بناء على طلب من عدد من رؤساء الدول.

ولفتت أبو غزالة إلى أن الأمين العام قام باتصالات بالعديد من سفراء دول العالم وذلك لشرح تطورات الأوضاع في غزة، والتحضير للمؤتمر الدولي لإعادة إعمار غزة والمقرر انعقاده الشهر المقبل.

من جهة ثانية، دعا محمود الهباش كبير القضاة مستشار الرئيس الفلسطيني للشؤون الدينية والعلاقات الإسلامية، الحكومات والشعوب العربية والإسلامية إلى التحرك لإنقاذ المسجد الأقصى من مؤامرات التهويد والتقسيم.

وأوضح في تصريح صحفي أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي تخطط لتقسيم الأقصى زمانياً على غرار ما حدث في الحرم الإبراهيمي الشريف، في ظل تصاعد الانتهاكات التي يقوم بها المستوطنون الإسرائيليون لحرمة المسجد الأقصى وإغلاق أبوابه أمام المسلمين.

وشدد الهباش على أن ما يقوم به غلاة المستوطنين وأعضاء الكنيست والمسؤولون الإسرائيليون أمثال الإرهابي "موشيه فيغلين" لن يعطي أي حق لغير المسلمين في المسجد الأقصى، ويمكن أن يقود إلى اشتعال حرب دينية تأكل الأخضر واليابس.

وأكد أن المسجد وجميع الأماكن الدينية، هي حق خالص للعرب والمسلمين، وسنكون في حل من أي اتفاقات مع إسرائيل، إذا ما أقدمت على أي نوع من أنواع التقسيم.

فيما انتشلت الطواقم الطبية الفلسطينية أمس جثمان شهيد فلسطيني من تحت ركام أحد المنازل شرق غزة. وأوضحت مصادر طبية فلسطينية في غزة أن طواقمها انتشلت جثمان الشهيد رامي زياد قنيطرة " 20 عاما" من تحت أنقاض أحد المنازل شرق حي الشجاعية شرق مدينة غزة، وذلك بعد 25 يوماً على استشهاد.

وبانتشال الشهيد قنيطرة يرتفع عدد شهداء العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة إلى أكثر من 1982 شهيداً وما يزيد عن 10 آلاف جريح.



مراقبو "العفو الدولية" ميدانياً للمرة الأولى في أميركا

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 23 شوال 1435هـ - 19 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)

بيروت - "الحياة"

مع استدعاء الحرس الوطني لإخماد تظاهرات فيرغسون الأميركية، في خطوة هي الأولى منذ العام 1993، أرسلت منظمة العفو الدولية إلى أميركا فريقاً متخصصاً بحقوق الإنسان.

أوضحت المنظمة لصحيفة "إندبندنت" أنها ستراقب سلوك المتظاهرين ورجال الشرطة إضافة إلى جمع الشهادات وتدريب الناشطين المحليين على أساليب الإحتجاج السلمي.

وقال المدير التنفيذي في المنظمة ستيفن هاوكينز: "يملك سكان فيرغسون الحق في الإحتجاج سلمياً لغياب المساءلة في حادثة إطلاق النار على مايكل براون". وأضاف: "مكتب المباحث الفيدرالية والشرطة المحلية ملزمان باحترام حقوق الإنسان في مجتمعاتنا أثناء تنفيذها القانون".

وتأتي تظاهرات فيرغسون بعد قضية مقتل الشاب الأسود مايكل براون برصاص شرطي قبل أسبوع والتي تفاعلت في الولايات المتحدة. واستمرت الاحتجاجات وأعمال الشغب والمواجهات بين الشرطة الأميركية ومتظاهرين ليل الأحد في مدينة فيرغسون بولاية ميزوري ما دفع حاكم الولاية جاي نيكسون إلى استدعاء الحرس الوطني.

ووقع حاكم ولاية ميزوري الأميركية جاي نيكسون الاثنين امراً بنشر تعزيزات من الحرس الوطني لإعادة الهدوء إلى مدينة فيرغسون التي تهزها اضطرابات عرقية منذ مقتل براون (18 عاماً).

وقال نيكسون في بيان إن التظاهرات التي جرت الأحد "تخللتها أعمال إجرامية عنيفة من قبل عدد متزايد من الأفراد المنظمين بينهم عدد كبير قدموا من خارج المدينة والولاية". وأضاف "اطلب من الحرس الوطني في ميزوري مساعدة الشرطة على إعادة السلام والنظام".

مناقشة العقوبات البديلة والتعامل مع السجناء ذوي الاحتياجات الخاصة

المؤتمر العربي لرؤساء المؤسسات الإصلاحية يبدأ أعماله في تونس

المصدر: جريدة المدينة الخميس 25 شوال 1435 هـ - 21 أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

واس - تونس
افتتح في مقر الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العرب في العاصمة التونسية أمس المؤتمر العربي السابع لرؤساء المؤسسات العقابية والإصلاحية بمشاركة ممثلين عن وزارات الداخلية في الدول العربية وجامعة الدول العربية وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية. ورأس وفد المملكة المشارك في الاجتماع مدير عام السجون اللواء إبراهيم بن محمد الحمزي. وناقش المؤتمر الذي يستمر يومين عددًا من الموضوعات من بينها العقوبات البديلة ودورها في المؤسسات العقابية والإصلاحية والتعامل مع نزلاء المؤسسات العقابية والإصلاحية من ذوي الاحتياجات الخاصة. وبدأت الجلسة الافتتاحية بكلمة الأمين العام لمجلس وزراء الداخلية العرب الدكتور محمد بن علي كومان وصف فيه هذا الاجتماع بأنه خطوة أخرى في سبيل تركيز رؤية المجلس للمؤسسات العقابية والإصلاحية وتصوره للتعامل مع نزلائها، مبينًا أن المجلس لا يرى في المؤسسات الإصلاحية والعقابية مكانًا للسجن والعقاب إنما يعدها فضاء رحبًا للإصلاح والتأهيل ودربًا يفضي إلى إعادة الاندماج في المجتمع وممارسة حياة حرة كريمة. ورأى أن مداوات هذا الاجتماع حول المعايير الدولية المعتمدة لحقوق الإنسان ومعاملة السجناء وتأهيل العاملين في المؤسسات العقابية والإصلاحية ستشكل دفعًا جديدًا لتعزيز احترام حقوق الإنسان في المؤسسات العقابية والإصلاحية وتأهيل العاملين فيها بما يدعم أدائهم في هذا المجال. وأكد أن المؤسسات العقابية والإصلاحية تمثل أكثر المجالات حاجة إلى تعزيز علاقات التعاون بين أجهزة الأمن وإنفاذ القانون ومؤسسات المجتمع المدني ذلك أن رعاية نزلاء هذه المؤسسات ونجاح عملية إصلاحهم ودمجهم في الحياة الاجتماعية النشطة أمر لا يمكن أن يتأتى دون مؤازرة فاعلة من لدن الجمعيات الأهلية التي لا تسهر على رعاية النزلاء أنفسهم فحسب إنما تقدم الدعم والمساندة لأسرهم وتعينهم على تجاوز محتنتهم.



كاريكاتير



ماهر عاشور
www.maherashour.com

الحياة

المصدر: جريدة الحياة الاحد
21 شوال 1435 هـ - 15
أغسطس 2014


[اضغط هنا](#)



اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاحد 21
شوال 1435 هـ - 17 أغسطس
2014

[http://www.alyaum.com/a
rticle/4007966](http://www.alyaum.com/article/4007966)



AL HAYAT
الحياة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء
23 شوال 1435 هـ - 19
أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)




نفاق اجتماعي

الرياض
www.Alriyadh.com

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء
23 شوال 1435 هـ - 19
أغسطس 2014م

[http://www.alriyadh.com/
961970](http://www.alriyadh.com/961970)



بيد
www.alriyadh.com

وسائل النقل المعتمدة للعالم الجديد



اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاربعاء
24 شوال 1435 هـ - 20
أغسطس 2014م


<http://www.alyaum.com/article/4008614>

الاقتصادية الإلكترونية www.aleqt.com

المصدر: جريدة الاقتصادية
الاربعاء 24 شوال 1435 هـ -
20 أغسطس 2014م

[اضغط هنا](#)





الحياة

المصدر: جريدة الحياة الخميس
25 شوال 1435 هـ - 21
أغسطس 2014م
[اضغط هنا](#)

3000 ريال الحد الأدنى لرواتب القطاع الخاص!



↓ النفقات

تأمينات	270
سند	60
قسط سيارة	970
بنزين	300
جوال	300
بقالة	300
مغسلة	200
قطعة الشقة	500
فطور	100

@abdullahsajel

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الخميس
25 شوال 1435 هـ - 21
أغسطس 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4008957>